

التبیان

مركز التبیان  
للاستشارات

١٣٥

# القول في المذهب من كتاب خمسة دار المنهج للتبیان والتوزیع بالرياض

في توضیح  
«خیثة الفکر»

لـحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢)

تألیف

د. عمر بن عبد الله بن محمد المُقیل

الأستاذ بشار بقراءة السنة وعلومها  
كتیبه لشیعه - جامعه لمصیم

طبع بدأیم من مرکز التبیان للاستشارات بالرياض

كتاب خمسة دار المنهج

للتبیان والتوزیع بالرياض

مختصر تعریف

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَلَمَ بِالْقَلْمَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى الْهَادِي لِأَقْوَمِ  
سَنَنَ، أَمَّا بَعْدُ:

فانطلاقاً من رسالة «مركز التبيان للاستشارات» في تقرير العلوم الشرعية بمنهجية علمية، يسرنا تقديم هذا الكتاب: «القول المختصر، في توضيح نخبة الفكر» لطلبة علم مصطلح الحديث، وهو الإصدار الرابع ضمن إصدارات المركز في التأصيل العلمي التي تنطلق من برامجه التطبيقية، كما سيتبع ذلك قريباً إصدارات في العقيدة والفقه والأصول بمشيئة الله.

لقد كنّا في «مركز التبيان» حينما نقرر متن «النخبة» لطلاب دورات «النخبة» العلمية؛ نعاني من اختيار الشرح الذي يناسب طبقة المبتدئين في هذا الفنّ تنظيراً وتطبيقاً، فجاء هذا الشرح ليحقق المبتغى؛ فقد تميز بأمورٍ منها:

١ - لغته السهلة.

٢ - عنایته بتصویر المسائل، مع ضرب الأمثلة.

٣ - الجداول والمشجرات التي تُعيّن على فهم مصطلحات هذا الفنّ.

٤ - أن المؤلف شرح كتابه لأكثر من دفعه في دورة «التبيان» التأصيلية وغيرها؛ فكان مناسباً للفئة المستهدفة بالشرح.

٥ - أن هذا الشرح هو خلاصة تجربة المؤلف مع هذا المتن منذ عشرين عاماً، مع ما هو معهود عنه من التميز العلمي وإتقان التخصص. وإننا إذ نقدم مثل هذا الإصدار، فإننا نشرف بالتواصل مع المهتمين فيما يثري مكتبة التأصيل العلمي، ويتطور برامجه التطبيقية وفق رسالة المركز وأهدافه.

وختاماً: نسأل المؤلّى أن يجزي المؤلّف د. عمر المُقبل خيراً على ما قدم، وأن يبارك في هذا الكتاب، وينفع به الطلاب، وصلى الله وسلم على نبينا محمد والآل والأصحاب.


#### كتبه

د. عبد الله بن منصور الغفيلي

عضو هيئة التدريس بالمعهد العالي للقضاء

ورئيـس مركـز «الـتـبـيـان» لـلـاستـشـارات

١٤٣٤/٢/١٧



## المقدمة

حمدًا لك يا من صَحَّ سَنْدُ كُلٌّ كِمالٍ إِلَيْهِ فَلَا يَحُومُ حَوْلَهُ قَدْحٌ  
وَلَا إِعْلَالٌ، وَشَكْرًا لَكَ عَلَى أَيَادِيكَ الْحَسَانَ الْمَنْزَهَةَ عَنِ الْضَعْفِ  
وَالْإِعْصَالِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِكَ الْمَرْسُلِ الْمَوْصُولُ بِشَرَائِفِ  
الْخَلَالِ، وَعَلَى آلِهِ الَّذِينَ أَحَادِيثُ شَرْفِهِمْ مَرْفُوعَةٌ غَيْرُ مَوْضُوعَةٍ، وَعِلْمُ  
حَدِيثِهِمْ لَمْنَ أَرَادَهَا غَيْرُ مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ، الْمَوْقُوفُ - عَلَى حِبِّهِمْ -  
الْفَوْزُ فِي الْمَعَادِ، الْمَوْضُوعُ مِنْ نَاوَاهِمْ عَنِ الْاِعْتِمَادِ، وَعَلَى أَصْحَابِهِ  
الَّذِينَ عَلَيْهِمْ يَدُورُ فَلَكَ الْإِسْنَادُ<sup>(١)</sup>، أَمَّا بَعْدُ :

فهذا شرح متوسط لـ«نخبة الفكر»، جاء تلبيةً لحاجة لمستها في  
الطلاب المبتدئين - وأيضاً: غير المختصين - منذ أن بدأت في شرح  
هذا المتن عام ١٤١٥هـ، والذين يُشكُّونَ من طول الشروح الموجودة،  
أو من صعوبة عباراتها، التي تحول دون الاستفادة من هذا المتن  
المبارك.

وقد قصدتُ من هذا الشرح توضيحَ معاني «النخبة»، والتركيز  
على مقاصد مؤلفها؛ لأنني لم أجده شرحاً يناسب هذه الطبقةَ من  
طلاب العلم، اللَّهُمَّ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ تَعْلِيقِ الشَّيْخِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ

---

(١) اقتباس من مقدمة الصناعي في شرحه على كتاب ابن الوزير «معاني تنقیح الأنظار» (١/١).

باحميد الأنصاري، أثابه الله، وقد طبع عام (١٤٢٢هـ)، والذي وُفق كثيراً في تحقيق مقصوده، لكن أبرز ما يلاحظ عليه نقص الأمثلة فيما يذكره الحافظ من مسائل، مع أن ضرب الأمثلة من أهم ما يُرسّخ المعنى.

كما أنه أغفل - ولعله قصد الاختصار - التنبية على بعض تقييدات الحافظ لبعض المصطلحات التي أطلقها الأئمة على بعض المصطلحات، والتي ربما ظن المبتدئ أنها لا تطلق إلا على تلك الصورة، فيقع عنده ليس إذا تقدّم في العلم، فحرّصت على التنبية على هذا من غير دخول في التفاصيل، إذ التفاصيل تُطلب في المطولات.

كما حرّصت على وضع المشجرات، والرسوم البيانية التي تعين على تصور المسائل المتشعبة، وقد جعلت هذه الرسوم مبسوطة في أثناء الشرح؛ لما رأيت من أثره على الطلاب عند شرحني لهذا المتن.

ختاماً، هذا ما أuan الله على تحريره، واجتهدت في تقريره، معترفاً بالفضل لواهبه سبحان الله، الذي من بكتابه هذا الشرح الذي سميته:

### «القول المختصر في توضيح نخبة الفكر»

ومن باب رد الفضل لأهله، فإننيأشكر كل من أفادني بتصويب أو تصحيح، أو غير ذلك من صور الإفادة، وأخصّ منهم أخي العزيز فضيلة د. عبد العزيز بن عبد الله الشايع - عضو هيئة التدريس بكلية أصول الدين بجامعة الإمام بالرياض - الذي له يد ظاهرة في هذا الشرح، فاللهم اجزه عنِي خير ما جزيت أخيه.

كما أسائل الله تعالى بمنه وكرمه أن يتقبل هذا الشرح، وأن يعفو عن زللي وقصيرتي، وأن يغفر لي ولوالدي وأهل بيتي ومشايخي، والحمد لله رب العالمين.

**كتبه**

**عمر بن عبد الله المقبل**

الأستاذ المشارك في قسم السنة وعلومها

بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة القصيم


تمت في ٢٢/جمادى الثانية/١٤٣٢هـ

وتمت مراجعتها فجر الخميس ١٤٣٣/رمضان/١٤

Omar1427@gmail.com

عنوان على تويتر:

dr-almuqbil



## بين يدي الشرح

يحسُّن قبل البدء بالشرح، أن أشير إلى تاريخ التصنيف في علوم الحديث، فأقول:

**التصنيف في هذا الفن مرّ بثلاث مراحل:**

**المرحلة الأولى:** هي بَثُّ علوم الحديث في مقدماتٍ أو خواتيم الكتب التي ألفت في السنة قديماً، ومن أبرز الأمثلة:

١ - مباحث السنة التي بَثَّها الإمام الشافعي (ت٤٢٠هـ) في كتابه «الرسالة»<sup>(١)</sup>.

٢ - مقدمة الإمام الدارمي (ت٢٥٥هـ) لمسنده: فإنه ذكر فيها جملة من الأبواب المتعلقة بالرواية عن الضعفاء، والكتابة عن الثقات، وغير ذلك من الموضوعات.

٣ - مقدمة الإمام مسلم (ت٢٦١هـ): فإنه ذكر فيها جملة من علوم الحديث، في صياغة أدبية راقية وعالية، وتكلم فيها على الرواية عن الضعفاء، وتكلم على طبقات الحفاظ، وتكلم على قضية التدليس والإرسال الخفيّ أيضاً، كما تكلم عن الحديث المرسل، وغيرها من المسائل.

(١) وبعض الباحثين يرى عدم إدراج هذا الكتاب في هذا الموضع؛ فهو وإن تحدث عن جملة من أنواع علوم الحديث، لكن «الرسالة» صنفت خاصة لعلم أصول الفقه، وتقيد مسائله، وما وقع من ذِكرٍ لمباحث السنة فيها جاء تبعاً، والخطب في هذا سهلٌ إن شاء الله.

- ٤ - رسالة الإمام أبي داود السجستاني (ت ٢٧٥هـ) إلى أهل مكة<sup>(١)</sup>.
  - ٥ - خاتمة جامع الإمام الترمذى (ت ٢٧٩هـ): فإنه ختم بكتاب العلل الصغير، الذي شرحه الحافظ ابن رجب رحمه الله.
  - ٦ - بعض مقدمات كتب البهقى (ت ٤٥٨هـ) فإنه ذكر جملة من أنواع علوم الحديث، ومن أطلع - مثلاً - على مقدمة كتابه «دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة عليه السلام» يجد أنه ذكر في المقدمة - مع قصّرها - جملة من الأنواع المتعلقة بعلوم الحديث.
  - ٧ - مقدمة ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) لكتابه العظيم: «التمهيد». لكن هذه المقدمات والخواتيم لم يقصد مؤلفوها أن يجعلوها مستقلةً، إنما ذكروا فيها شيئاً كانوا يحتاجون إلى إيضاحه وبيانه.
- المرحلة الثانية:** التصنيف المستقلُّ في علوم الحديث، وقد بدأ ذلك في النصف الأول من القرن الرابع الهجري، ولعله قبيلَ النصف الثاني تحديداً.
- وأول من صنف في هذا الفن - كما نص عليه ابن حجر في «النزهة»<sup>(٢)</sup> - هو الإمام أبو محمد، الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الفارسي الرامهرمزي القاضي (ت ٣٦٠هـ) في كتابه: «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي»<sup>(٣)</sup>.

(١) ومن أجود طبعاتها: التي حققها الشيخ محمد لطفي الصباغ، ونشرها المكتب الإسلامي.

(٢) ص (٤٦).

(٣) قال عنه الحافظ الذهبي: هو الإمام الحافظ البارع، محدث العجم: أبو محمد، الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الفارسي الرامهرمزي القاضي، مصنف كتاب: «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» في علوم الحديث، وما أحسنَه من كتاب! قيل: إن السلفي كان لا يكاد يفارق كُمه؛ يعني: في بعض عمره. وأول طلبه لهذا الشأن في سنة تسعين ومائتين، وهو حدث، فكتب وجمع وصنف، =

وقد قال الحافظ ابن حجر - في «النزهة»<sup>(١)</sup> - عن كتابه: «لكنه لم يستوعب»؛ لأنَّه أَوْلُ من صنف في الفن على هذا النحو، ومن كان كذلك فمن الطبيعي أن لا يستوعب، ولكن له شرف وفضل السبق.

ثم جاء بعده الإمام أبو عبد الله الحاكم - صاحب المستدرك - (ت ٤٠٥هـ) فألف في علم المصطلح كتابه المشهور: «معرفة علوم الحديث» لكن يُعوزه تهذيب وترتيب، كما يقول الحافظ ابن حجر.

ثم جاء بعده أبو نعيم صاحب «الحلية» (ت ٤٣٠هـ)، فألف مُستخرجاً على كتاب الحاكم، وذكر فيه جملة من أنواع علوم الحديث، وأبقى أشياء للمتعقب، كما يقول ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ.

ثم جاء بعدهم الحافظ الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) فألف كتابه الكبير المشهور «الكتفائية»، وهذا الكتاب بَثَ في الخطيب جملة كبيرة جداً من علوم الحديث، لكنه رواها بالأسانيد؛ فطال الكتاب.

وليس هذا هو الكتاب الوحيد للخطيب في الفن، بل أوشك أن لا يترك نوعاً من أنواع علوم الحديث إلا وألف فيه رَحْمَةُ اللَّهِ، حتى قال الحافظ أبو بكر ابن نقطة رَحْمَةُ اللَّهِ: «وله مصنفات في علوم الحديث لم يسبق إلى مثلها، ولا شبهة عند كل لبيب أن المتأخرین من أصحاب الحديث عيال على أبي بكر الخطيب رَحْمَةُ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

---

وساد أصحاب الحديث، وكتابه المذكور يُتبع بإمامته، ينظر: «سير أعلام النبلاء» = (١٦/٧٣).

والغريب! أن شهرة الرامهرمي أديباً ولغوياً أكثر من شهرته محدثاً، وهذا ظاهر لمن طالع أسماء مؤلفاته، فشهرته في الأدب واللغة أكثر من شهرته في الحديث، ولكن هذا فضل الله يؤتيه من يشاء.

(١) ص (٤٧).

(٢) «التقييد لمعرفة رواة السنن والأسانيد» (١١٢) لابن نقطة.

ولذا كان عملُ كثيِّرٍ ممن جاءَ بعدهُ أَن يُلْخَصَ أو يَتَعَقَّبَ أو يَسْتَدِرِكَ أَو يَرْتَبُ فِي الْأَعْمَلِ الْأَغْلَبِ.

ثُمَّ جاءَ القاضي عِياضٌ (ت ٥٤٤هـ) فَأَلْفَ كِتَابَهُ: «الإِلَامُ إِلَى أَصْوَلِ الرِّوَايَةِ وَتَقْيِيدِ السَّمَاعِ» مُطَبَّعًا، وَبَعْدَهُ أَبُو حَفْصِ الْمِيَانِجِي (ت ٥٨١هـ) فَأَلْفَ جُزْءًا سَمَّاهُ: «مَا لَا يَسْعُ الْمُحَدِّثُ جَهْلُهُ».

هَذِهِ - بِإِيْجَازِ - الْمَرْجَلَةُ الثَّالِثَةُ مِنْ مَرَاحِلِ التَّصْنِيفِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ.

**المرحلة الثالثة:** الترتيب والتلخيص والتصنيف الدقيق لعلوم الحديث التي كتبها السابقون.

وأوَّلُ مَنْ حَمَلَ هَذِهِ الرَّايَةَ: الْحَافِظُ أَبُو عُمَرِ الْصَّالِحُ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ (ت ٦٤٣هـ) وَذَلِكَ أَنَّهُ حِينَ وَلِيَ التَّدْرِيسَ فِي الْمَدْرَسَةِ الْأَشْرَفِيَّةِ فِي دَمْشَقِ<sup>(١)</sup> - الَّتِي بُنِيتَ سَنَةً (٦٢٨هـ) - كَانَ قَدْ رَأَى أَنَّ طَلَابَ عِلْمِ الْحَدِيثِ يَجِدُونَ صُعُوبَةً فِي تَحْصِيلِ عِلْمِ الْحَدِيثِ، خَاصَّةً بَعْدَ أَنْ طَالَتِ الْأَسَانِيدُ عَلَى النَّاسِ، وَضَعُفتِ الْهَمَمُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسَابِبِ، فَفَكَرَ فِي طَرِيقَةٍ يُقْرِبُ بِهَا هَذَا الْعِلْمَ، فَهَدَاهُ اللَّهُ عَزَّلَهُ إِلَى أَنْ صَارِ يُعْلَمُ فِي كُلِّ دَرْسٍ وَمَجْلِسٍ عَلَمِيٍّ نَوْعًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ، فَمَعَ الْوَقْتِ اجْتَمَعَتْ لَهُ هَذِهِ الْأَنْوَاعُ، فُطِّبَعَ فِيمَا بَعْدَ بِاسْمِ «مَقْدِمَةُ أَبْنِ الصَّالِحِ» وَاسْمِهِ: «مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) وَهَذِهِ الْمَدَارِسُ كَانَتْ تُشَبِّهُ بِالْجَامِعَاتِ فِي وَقْتِنَا، فَيَأْتِيُ الْعَالَمُ وَيَدْرُسُ فِيهَا، وَيَكُونُ لَهُذِهِ الْمَدَارِسُ نَاظِرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَتَعُودُ النَّظَارَةُ فِيهَا إِلَى الْقَضَاءِ، فَهُمُ الَّذِينَ يَعِينُونَ وَيَعْزِلُونَ، اللَّهُمَّ إِلَّا إِنْ كَانَ الْبَانِيُّ لَهُ شَرْطٌ مُعِينٌ.

(٢) هَكُذَا سَمَّاهُ مَؤْلِفُهُ، كَمَا فِي مَقْدِمَةِ كِتَابِهِ، ص (٦). وَأَحْسَنَ طَبَعَاتِهِ الَّتِي وَقَفَتْ عَلَيْهَا: هِيَ الَّتِي حَقَّقَهَا أَخْوَنَا الشَّيْخُ طَارِقُ عَوْضُ اللَّهِ، وَمَعَهَا تَعْلِيقَاتُ الْعَرَاقِيِّ عَلَى كِتَابِ أَبْنِ الصَّالِحِ مُطَبَّعًا بِاسْمِ: «التَّقْيِيدُ وَالْإِيْضَاحُ لِمَا أَطْلَقَ وَأَغْلَقَ مِنْ مَقْدِمَةِ أَبْنِ الصَّالِحِ»، وَنَكْتُ أَبْنِ حَجْرٍ - رَحْمَةُ اللَّهِ لِجَمِيعِهِ -.

فبدأ - بعد المقدمة - بنوع الصحيح، فذكر تعريفه، ومثالاً عليه، ثم بعض المسائل المتصلة بذلك النوع، ثم الحسن، ثم الضعيف، وهكذا في أنواع متابعة، حتى اجتمع له من ذلك عشرات الأنواع التي بلغت خمسة وستين نوعاً، فكان له شرف هذا التقريب والتسهيل والترتيب على طلاب علم الحديث.

ولكن أبرز ما أخذَ على الكتاب: أنه لم يُرتب ترتيباً دقيقاً، والسبب - كما بيَّنه الحافظ ابن حجر وغيره من الحفاظ - أن ابن الصلاح أصلًا لم يقصد التأليف، إنما كان يُملي تلك الأنواع إملاءً، فكتبه في حال الإملاء جمعٌ كبير من تلاميذه، فلم يقع مرتبًا على ما في نفسه، وصار إذا ظهر له أن غير ما وقع له أحسن ترتيبًا يُراعي ما كتب من النسخ، ويحفظ قلوب أصحابها فلا يُغيِّرها، وربما غاب بعضها فلو غير ترتيب غيره تختلف النسخ، فتركها على أول حالها<sup>(١)</sup>.

ومع هذا فيبقى له فضلُ السبق في التأليف على هذا النحو، ولهذا صار هذا الكتاب أشبه ما يكون بنقطة الارتكاز التي اتكأ عليها من كتب بعد ذلك في علوم الحديث، ولهذا يقول الحافظ ابن حجر: «فلا يُحصى كم ناظم له، ومحضٍ، ومستدرِكٍ عليه، ومقتصر، ومعارِضٍ له، ومتصرٍ»<sup>(٢)</sup>.

### فمن اختصره:

١ - النووي (ت ٦٧٦هـ) في كتابه: «إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق» ثم اختصره في كتابه: «التقريب والتيسير» الذي شرحه بعد ذلك الحافظ السيوطي في كتابه: «تدريب الراوي في شرح تقريب النووي».

(١) كذا قال البقاعي، كما في «كشف الظنون» (١١٦٢/٢).

(٢) «نزهة النظر» (٥١).

- ٢ - ابن دقيق العيد (ت ٢٧٠ هـ)، في كتابه: «الاقتراح في بيان الاصطلاح».
- ٣ - ثم جاء بعده الحافظ الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، فألف «الموقظة» والتي يقال: إنها اختصار لكتاب شيخه ابن دقيق: «الاقتراح»<sup>(١)</sup>.
- ٤ - ثم جاء الحافظ ابن كثير (ت ٧٧٤ هـ) فاختصره في كتابه المعروف «اختصار علوم الحديث»، الذي شرحه بشرح مختصر محدث مصر في القرن الماضي، العلامة أحمد شاكر (ت ١٣٧٧ هـ).
- ٥ - «المقنع» لابن الملقن (ت ٤٨٠ هـ)<sup>(٢)</sup>.
- ٦ - «النكت الوفية بما في شرح الألفية» للبقاعي (ت ٨٥٥ هـ)<sup>(٣)</sup>. وغيرها كثير، لكن هذه من أهم وأبرز المختصرات.
- أما شروح الكتاب، فإن أكثرها يتمثل في شرح مختصراته أو منظوماته، وهذا يقودنا إلى الإشارة إلى أهم هذه المنظومات:
- ١ - الحافظ العراقي (ت ٨٠٦ هـ)، في ألفية شرحها بنفسه، ثم شرحها الحافظ السخاوي (ت ٩٠٢ هـ) بشرح نفيس، وهو أحسن شروح ألفية العراقي، وهو شرح يكاد يستوعب كل ما قيل في علم المصطلح.
- ٢ - الحافظ السيوطي (ت ٩١١ هـ) حيث نظمها، وعلق عليها الشيخ أحمد شاكر رحمهما الله<sup>(٤)</sup>.

(١) وهذا بناء على أحد القولين عند الباحثين: هل «الموقظة» اختصار للاقتراح أو هي اختصار لكتاب ابن الصلاح أصلًا؟ والخطب في هذا سهل، وإن كنتُ أميل إلى أن الموقظة ليست اختصارًا للاقتراح، بل هي اختصار لكتاب ابن الصلاح.

(٢) وهو مطبوع بتحقيق: الشيخ عبد الله الجدعي، نشرته دار فواز للنشر عام (١٤١٣ هـ) في مجلدين.

(٣) طبع بتحقيق د. ماهر ياسين الفحل، ونشرته مكتبة الرشد عام (١٤٢٨ هـ) في مجلدين.

(٤) ونظم العراقي - في ألفيته - أقوى من حيث التركيز، ونظم السيوطي أسهل من حيث السبك.

ثم جاء ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ وَاخْتَطَ طرِيقَةً أُخْرَى فِي ترتِيب كُتب المصطلح، فهو رَحْمَةُ اللَّهِ لَمَّا انتَقَدَ كتابَ ابن الصلاح بِأَنَّهُ غَيْرُ مُرْتَبٌ؛ عاد ورَتَّبَ كتابَ ابن الصلاح بِتَرتِيبٍ منْطَقِيٍّ، سالِكًا أَسْلُوبَ السِّبْرِ وَالتَّقْسِيمِ؛ وَلَهُذَا مَنْ يَحْفَظُ مِنْ تَوْرِيدِ «النَّخْبَةِ» لِلْحَافِظِ ابن حجر فلن يجد صعوبةً؛ لِأَنَّهُ مُرْتَبٌ تَرتِيبًا منْطَقِيًّا، خصوصًا النَّصْفُ الْأَوَّلُ مِنْ «النَّخْبَةِ»، أَمَّا مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْفَظَ كِتَابَ ابن الصلاح، فسيجِدُ أَنَّ هُنَاكَ نَوْعًا مِنْ عَدَمِ التَّرتِيبِ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْحَافِظُ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ.

وقد صارت «النَّخْبَةِ» بعد ذَلِكَ مَوْضِعَ عِنَايَةِ الْعُلَمَاءِ: حَفْظًا، وَشَرَحاً، وَنَظَمًا.

### فَمَا الْمَزاِيَا الَّتِي جَعَلَتِ الْعُلَمَاءَ يَحْتَفُونَ بِهَذَا الْمَتَنِ الْمَبَارَكِ؟

- ١ - جَلَالَةُ الْمُؤْلِفِ، وَمَنْزِلَتِهِ فِي هَذَا الْعِلْمِ<sup>(١)</sup>.
  - ٢ - حَسْنُ التَّرْتِيبِ الَّذِي أَعَانَ عَلَى سَهْوَةِ الْحَفْظِ.
  - ٣ - أَنَّهُ أَحَدُ الْمَصْنُفَاتِ الَّتِي صَرَّحَ ابنُ حَجَرَ أَنَّهُ رَاضٍ عَنْهَا<sup>(٢)</sup>.
  - ٤ - قُرِئَتْ عَلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ، بَلْ بَعْضُهُمْ قَرَأُوهَا عَلَيْهِ قِرَاءَةً بَحْثَ وَمَدَارِسَةً.
  - ٥ - كَثْرَةُ عِنَايَةِ الْعُلَمَاءِ بِهَذَا الْمَتَنِ، وَثَنَاؤُهُمْ عَلَيْهِ، يَقُولُ الصَّنْعَانِيُّ:
- وَبَعْدُ: فَ(النَّخْبَةِ) فِي عِلْمِ (الْأَئْرَ)
- مُخْتَصِّرٌ يَا حَبَّذا مِنْ مُخْتَصِّرٍ

(١) ومن أراد الاطلاع على أوسع ترجمة كتبت فيه، فلينظر في: «الجواهر والدرر في ترجمة: شيخ الإسلام ابن حجر» للسخاوي، وتقع في ثلاثة مجلدات، حققها: الشيخ إبراهيم باجس عبد المجيد، ط. دار ابن حزم.

(٢) فقد ذكر السخاوي رَحْمَةُ اللَّهِ أَنَّ شِيخَهُ ابنَ حَجَرَ لَمْ يَكُنْ رَاضِيًّا عَنْ شَيْءٍ مِنْ تَصَانِيفِهِ سَوْيِ «الْفَتْحِ»، وَمَقْدِمَتِهِ (هَدِيُ السَّارِي)، وَ«الْمَشْتَبِهِ»، وَ«الْتَّهْذِيبِ»، وَ«اللِّسَانِ»، قَالَ السخاوي: ورأيته أثنيَّ في موضع آخر على «شرح البخاري»، و«التعليق» و«النَّخْبَةِ». «الجواهر والدرر» (٦٥٩/٢).

٦ - كثرة شروحها، ونظمها، وهذا لا يكاد يحصى كثرة، ومن أهم شروحها ومنظوماتها<sup>(١)</sup>:

- «نتيجة النظر في نخبة الفكر»، للحافظ كمال الدين الشمسي (ت ٨٢١هـ)، وهو أول شرح للنخبة، حيث شرح في حياة المصنف، وربما كان من دواعي شرح ابن حجر لـ«النخبة»، إذ وجد بعض الملاحظات، وإلى ذلك أشار بقوله: «لأن صاحب البيت أدرى بما فيه»، وقد نظم «النخبة» في متن سماه: «الرتبة في نظم النخبة»<sup>(٢)</sup> في مائتين وخمسة أبيات.

- «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر»، وهو شرح الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) وقد طبع مراراً<sup>(٣)</sup>.

- «حاشية على شرح نخبة الفكر»، لزين الدين قاسم بن قطلوبغا الحنفي المصري - وهو أحد تلاميذ ابن حجر - (ت ٨٧٩هـ)<sup>(٤)</sup>.

- «قفو الأثر في صفو علوم الأثر»، لابن الحنبلي<sup>(٥)</sup>.

- «شرح شرح نخبة الفكر» للشيخ ملا علي بن سلطان الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)<sup>(٦)</sup>.

(١) كتب الشيخ إبراهيم بن محمد نور سيف، بحثاً قيماً عن «النخبة»، دراسة عنها وعن منهاجها» وقد توسع في ذكر شروح النخبة المطبوع منها والمخطوط، المنتشر والمنظوم، وقد أفادت منه أثابه الله، ومن أراد الاستزادة فليراجع البحث المذكور وهو منشور على الشبكة العالمية.

(٢) وهو مطبوع بتحقيق: محمد سماعي الجزائري، نشرته دار البخاري ببريدة والمدينة المنورة، عام (١٤١٥هـ).

(٣) وأجود طبعاته، التي حققها الشيخ علي حسن، ونشرتها دار ابن الجوزي.

(٤) طبعت الحاشية بتحقيق: د. إبراهيم الناصر، عن دار الوطن بالرياض عام (١٤٢٠هـ).

(٥) وأجود طبعاته، التي بتحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله في طبعته الثانية في بيروت عام (١٤٠٨هـ).

(٦) وأجود طبعاته التي حققها: محمد نزار تميم، وهيثم نزار تميم، ونشرتها دار الأرقام بيروت، سنة (١٤١٦هـ).

- «اليواقيت والدرر في شرح شرخ نخبة ابن حجر»، لعبد الرؤوف المناوي، (ت ١٠٣١هـ)، وهو من أنفس شروح النخبة<sup>(١)</sup>.
- «إسبال المطر على قصب السكر»، لمحمد بن إسماعيل الأمير الصناعي اليماني، (ت ١١٨٢هـ)<sup>(٢)</sup>. وغيرها من الشروح والمنظومات التي تبلغ العشرات.



**س** متى ألف ابن حجر هذا المتن (نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر)?

**ج** ألف الحافظ (نخبة الفكر) وهو مقيم في بلاده بمصر، في عام (٨١٢هـ)<sup>(٣)</sup>.

والنخبة، بالضمّ، فعلة بمعنى المفعول؛ أي: ما ينتخب ويختار. والفكر، جمع فكر بالكسر، وهو تردد القلب بالنظر والتدبر لطلب المعاني، أو ترتيب أمور في الذهن ليتوصل بها إلى مطلوب<sup>(٤)</sup>.

**س** ما اسم شرحه؟

**ج** نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر.

**س** ما منزلة هذا العلم (علم المصطلح) من العلوم الشرعية؟  
**ج** علم مهم، به تعرف أحوال المتن والسند، صحةً وضعفًا،

قبولاً وردًا.

(١) وأحسن طبعاته التي حققها: د. محمد المرتضى الزين أحمد، ونشرته مكتبة الرشد، بالرياض، سنة (١٤٢٠هـ).

(٢) طبع بتحقيق: محمد رفيق الأثري، ونشرته مكتبة دار السلام بالرياض سنة (١٤١٧هـ).

(٣) من إفادات الشيخ إبراهيم بن محمد نور سيف، في دراسته عن «النخبة» التي أشرت لها آنفًا.

(٤) ينظر: «اليواقيت والدرر في شرح شرخ نخبة الفكر»، للمناوي (١١٨٢/٢٢٢).

وهو من علوم الآلة، التي يُتوصل بها إلى غاية، وهي معرفة صحة الأخبار من ضعفها.

واعلم - رحمك الله - أن علوم الشريعة تنقسم إلى قسمين:


**علوم مقصودة لذاتها:** وهي العلوم التي كان يتداولُها الصحابةُ: فَهُم معاني القرآن والسنّة، والتفقه فيها.

**علوم آلة:** وهي وسائل إلى القسم الأول، وتتجدد حسب الحاجة إليها؛ كعلم اللغة، وعلم المصطلح، وعلم أصول الفقه، ولهذا فإن بعض علوم الآلة لم يَحْتَجْ إليها الصحابةُ؛ لأنها موجودة فيهم فطرةً؛ كعلم اللغة، وكذلك بعض العلوم التي جدّت نتيجة التطور العلمي - كعلم المصطلح الذي نحن بصادده - فإن الصحابة رضي الله عنه لم يكونوا بحاجةٍ كحاجة الذين جاءوا بعدهم إلى مدارسة ما يتعلّق بعلوم الحديث؛ لأن بعض أنواع علوم الحديث لم يحتاجوا لها، فالأسانيدُ عندهم قصيرة جداً، فالصحابي إما أن يسمع الحديث من النبي صلوات الله عليه، أو من صاحبٍ مثله غالباً<sup>(١)</sup>.

ولما طال الزمان قليلاً، وجاءت طبقةُ التابعين وأتباعهم؛ بدأت الحاجة إلى تدوين علم المصطلح الذي يستعين به طالبُ العلم على فهم الطريقة التي كان ينقد بها أئمةُ الحديث ما يُروى عن النبي صلوات الله عليه، وما يُروى عَمَّنْ دونه من أحاديث وأخبارٍ وآثارٍ - هل هي صحيحة أو ضعيفة -؟<sup>(٢)</sup>

(١) ولهذا فإن علوم الآلة إنما يراد منها التطبيق والممارسة، أما حفظ المطولات دون ممارسة للفن، فهو خلل في المنهجية العلمية.

(٢) وعلم الإسناد - وعلوم الحديث بعامة - من مفاصير هذا الدين؛ فإنك لو قرأتَ لوجدت أن علوم بني إسرائيل حتى الكتب السماوية التي استحفظوها ضاعت! فلم يحفظوا كتب الله التي أنزلها الله على رسلي عليهم الصلاة والسلام، فهم لما سواها أضيع، ولذلك تجد الذي يُنقل عن موسى، أو عن عيسى عليهما الصلاة والسلام ما ثبت منه قليل جداً، أمّا في هذه الأمة فتجد التدقيق في علم الرواية والنقل، والتثبت من نقل أقوال الأئمة أنفسهم، الذين يقولون: فلان ضعيف، فلان ثقة، فلان كذاب، فلان =



## من أشهر وأهم كتب علوم الحديث

سبقت الإشارة إلى كتابين:

**الأول**: كتاب «علوم الحديث» المشهور بـ«مقدمة ابن الصلاح» لأبي عمرو ابن الصلاح.

**الثاني**: كتاب «نخبة الفكر» وهو المتن الذي نحن بصدده التعليق عليه، وسبق التعريف به.

**الثالث**: كتاب «الكفاية في علم الرواية» للخطيب البغدادي

متروك، فما ظنك بكلام التابعين والصحابة! فضلاً عن النبي عليه الصلاة والسلام!!  
أما القرآن فأمره ظاهر جداً.

قال بعض أهل العلم في قوله ﷺ: «أَوْ أَثَرَقَ مِنْ عِلْمٍ» [الأحقاف: ٤]: هو علم الإسناد.

ولولا الإسناد - كما قال بعض السلف - لقال في الدين من شاء ما شاء!  
ولهذا يقول ابن سيرين كما في مقدمة صحيح مسلم: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد،  
فلما وقعت الفتنة»؛ **أي**: بين الصحابة رضي الله عنهما، «قالوا: سُمِّوا لنا رجالكم» والسبب أن  
الأهواء في بعض التابعين بغير إحسان بدأت تظهر، ودخل في النفوس ما دخل من  
الهوى والبغى، وهذا من آثار الفتنة، فاضطرب الأئمة أن يسألوا عن الرجال من أجل  
الثبت والتبين؛ صيانةً للسنة.

وهنا بدأت تنشأ علوم أخرى، وهكذا حتى تطور علم السنة إلى أن بلغ أوجه وقمه في  
القرن الثالث الهجري، وهو القرن الذي عاش فيه أشهر أئمة السنة - ابن معين،  
علي بن المديني، أحمد، البخاري، مسلم، أبو داود، الترمذى، النسائي، وغيرهم -  
فنشأت - تبعاً لهذا التطور في الرواية والتوسع في الأسانيد وطولها - أنواع من علوم  
الحديث، وظهر الصحيح والضعيف، والمنقطع والمتصل، والموصول والمرسل،  
والموقف والمرفوع، والمدلس... إلخ، كما سيأتي.

(ت ٤٦٣ هـ)<sup>(١)</sup>.

وهذا الكتاب، من أهم كتب علم المصطلح، وحسبك شهادة الحافظ ابن حجر له، وهو يتحدث عن تسلسل التصنيف في هذا الفن: «ثم جاء بعدهم الخطيب أبو بكر البغدادي، فصنف في قوانين الرواية كتاباً سماه «الكافية»، وفي آدابها كتاباً سماه «الجامع لأداب الشيخ والسامع»، وقلَّ فنٌ من فنون الحديث إلا وقد صنَّف فيه كتاباً مفرداً، فكان كما قال الحافظ أبو بكر ابن نقطة: كل من أنصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه»<sup>(٢)</sup>.

لكن كتاب «الكافية» لا يناسب إلا طبقة المتقدمين من طلبة هذا الفن، وهو يتميز بأمور، منها:

١ - أنه يروي ما يذكره من مسائل وأقوال - عن الأئمة - بالأسانيد.

٢ - أنه حاول تلخيص كلام من سبقه من العلماء الذين سبقت الإشارة إلى جهودهم في تدوين علم المصطلح، ورتبه على أبواب هذا الفن على نحو اختياره.

٣ - سهولة لغة الكتاب، ووضوح عبارته، وجودة سبكه.


**يقول رَحْمَةُ اللَّهِ فِي مُقْدِمَةِ كِتَابِهِ:** «وَأَنَا أَذْكُر - بِمُشَيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَوْفِيقِهِ - فِي هَذَا الْكِتَابِ مَا بَطَالُ الْحَدِيثُ حَاجَةً إِلَى مَعْرِفَتِهِ، وَبِالْمُتَفَقِّهِ فَاقَةً إِلَى حَفْظِهِ وَدِرَاسَتِهِ، مِنْ بَيَانِ أَصْوَلِ عِلْمِ الْحَدِيثِ وَشَرَائِطِهِ، وَأَشْرَحَ مِنْ مَذَاهِبِ سَلْفِ الرِّوَاةِ وَالنَّقْلَةِ فِي ذَلِكَ مَا يَكْثُرُ نَفْعُهُ وَتَعْمَلُ فَائِدَتِهِ، وَيَسْتَدِلُ بِهِ عَلَى فَضْلِ الْمُحَدِّثِينَ وَاجْتِهادِهِمْ فِي حَفْظِ الدِّينِ، وَنَفِيَهُمْ تَحْرِيفِ

(١) سنة وفاة الخطيب البغدادي، هي نفس سنة وفاة الحافظ ابن عبد البر - حافظ المغرب - ولهذا قيل: مات حافظ المشرق وحافظ المغرب في سنة واحدة.


(٢) «نزهة النظر» (٤٧).


الغالين، وانتحال المبطلين، ببيان الأصول من الجرح والتعديل،  
والتصحيح والتعليق، ... إلخ<sup>(١)</sup>.

وبناء على هذا فيمكن القول بأنه مع كثرة كتب هذا الفن، إلا أن  
أهمها، هي:



والمحترر في دراسة كتب الفن أن يبدأ بالنخبة مع شرح كافٍ  
عليها، ثم بدراسة كتاب ابن الصلاح، ثم الانتقال إلى كتاب الخطيب  
- رحمهم الله جميعاً -.





## المقدمة

﴿ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَمْرَهُ رَحْمَةُ اللَّهِ : ﴾

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَرْزُلْ عَالِمًا قَدِيرًا، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الَّذِي أَرْسَلَهُ إِلَى النَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَصَاحْبِيهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا. ﴾

أَمَّا بَعْدُ :

فَإِنَّ التَّصَانِيفَ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَدِيثِ قَدْ كَثُرَتْ، وَبُسِطَتْ وَأَخْتُصِرَتْ؛ فَسَأَلَنِي بَعْضُ الإِخْرَانِ أَنَّ الْخَصَنَ لَهُ الْمُهِمَّ مِنْ ذَلِكَ؛ فَأَجَبْتُهُ إِلَى سُؤَالِهِ؛ رَجَاءً لِلْإِنْدِرَاجِ فِي تِلْكَ الْمَسَالِكِ، فَأَقُولُ: ﴿ . ﴾



تضمَّنت هذه المقدمة أربعة أمور :

- ١ - البدء بالحمد والثناء على الله تعالى؛ اقتداءً بالقرآن الكريم، ثم الصلاة على النبي ﷺ.
- ٢ - أفادنا أن المصنفات في هذا الفن قد كثرت وبُسطت واختصرت، فقوله: (كثرت)؛ أي: تعددت، حتى بلغت الكتب المؤلفة على مقدمة ابن الصلاح نحوًا من مائة كتاب، وقوله: (بُسطت)؛ أي: حصل التوسيع في المصنفات في هذا الفن، ومنها - فيما صُنف بعد ابن حجر -: «فتح المغيث» شرح ألفية العراقي للسحاوي، و«البحر الذي

زخر» للسيوطى، وغيرها، قوله: (واختُصرتْ) ومن المختصرات المشهورة: «التقريب» للنووى، و«اختصار علوم الحديث» لابن كثير.

**٣ -** أن سبب التأليف هو سؤال بعض إخوانه أن يؤلف لهم مختصرًا في هذا الفن<sup>(١)</sup>.

والعالم إذا سُئل وجّب عليه البيان، وزكاة علمه حسب قدرته وطاقته.

واعلم - علّمك الله - أن التأليف له أغراض وأهداف، منها: شرح مختصر، أو اختصار مطول، أو نظم منتشر، أو نشر منظوم، أو كشف غامض، أو إجابة إلى سؤال كما صنع الحافظ هنا<sup>(٢)</sup>.

**٤ -** أن الحافظ ذكر المهم لطالب هذا العلم، ولم يقصد الاستيعاب في تفاصيل هذا العلم؛ لأن الاستيعاب عسير، وهو من شأن المطولات لا المختصرات، لكنه لم يترك شيئاً من الأنواع التي بلغها

(١) وتأمل في بركة سؤال هذا السائل، كيف نفع الله بها! فلا ينبغي لأحدنا أن يحتقر كلمة يبذلها العالم، فربما جرى بسببها خيرٌ كثير، وللسائل نصيب منه، كما هو الحال مع سائل الحافظ ابن حجر - رحمهم الله ..

(٢) **فائدة:** ذكر ابن خلدون في «المقدمة» ص(٥٢٨) أن مقاصد الناس في التأليف سبعة، وهي باختصار:

**أولها:** استنباط العلم بموضوعه وتقسيمه أبوابه وفصوله وتتبع مسائله.

**وثانيها:** كشف ما استغلق من كلام المتقدمين.

**وثالثها:** تصحيح غلط أو خطأ في كلام المتقدمين.

**ورابعها:** أن يكون الفن الواحد قد نقصت منه مسائل أو فصول بحسب انقسام موضوعه، فيقصد المطلع على ذلك أن يتمم ما نقص من تلك المسائل.

**وخامسها:** أن تكون مسائل العلم قد وقعت غير مرتبة في أبوابها ولا منتظمة، فيقصد المطلع على ذلك أن يرتبها ويهدّبها.


**وسادسها:** ترتيب المتفرق من مسائل ذلك العلم.

**سابعها:** «اختصار المطولات» انتهى ملخصاً.

علمُه إِلَّا ذِكْرُهَا، وَلَهُذَا نَصَّ رَحْمَةِ اللَّهِ عَلَى أَنْ هَذَا الْمُخْتَصِّر شَامِلٌ لِجَمِيعِ  
أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ فِي كَلَامِه عَلَى تَعْرِيفِ الصَّحَابِيٍّ<sup>(١)</sup> - كَمَا سِيَّأَتِيَ - .  
وَمَعَ هَذَا إِنَّ هَذَا الْمُتَنَّ الْمُخْتَصِّر حَوْيَ جُلُّ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ  
الَّتِي يَتَداوِلُهَا أَهْلُ الْعِلْمِ، وَمَا لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤْلِفُ مِنْ أَنْوَاعٍ؛ غَالِبُهُ مِنْ مُلْحَظَاتِ  
الْعِلْمِ فِي هَذَا الْفَنِ، وَلَيْسَ مِنْ أَصْوَلِهِ.



(١) يَنْظُرْ : «نَزْهَةُ النَّاظِرِ» (١٤٨).



## تقسيم الخبر باعتبار وصوله إلينا

﴿نَسْأَلُ الْحَافِظَ رَحْمَةً لِلَّهِ﴾ :

﴿الْخَبَرُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ طُرُقٌ بِلَا عَدِيدٍ مُعَيَّنٍ، أَوْ مَعَ حَصْرٍ بِمَا فَوْقَ الْإِثْنَيْنِ، أَوْ بِهِمَا، أَوْ بِوَاحِدٍ﴾.

**فَالْأُولُّ** : الْمُتَوَاتِرُ الْمُفِيدُ لِلْعِلْمِ الْيَقِينِيِّ بِشُرُوطِهِ.

**وَالثَّانِي** : الْمَشْهُورُ، وَهُوَ الْمُسْتَفِيضُ عَلَى رَأْيِيِّ.

**وَالثَّالِثُ** : الْعَزِيزُ، وَلَيْسَ شَرْطًا لِلصَّحِيحِ خِلَافًا لِمَنْ زَعَمَهُ.

**وَالرَّابِعُ** : الْغَرِيبُ، وَكُلُّهَا - سِوَى الْأُولِّ - آحَادٌ.



أفادنا المصنف رحمة الله بهذه الجملة أموراً، وهي :

١ - أن الخبر<sup>(١)</sup> الذي يُروى لا يخلو من حالين :

(١) وعبر بالخبر ليكون أشمل؛ فالخبر في اصطلاح الأئمة يُطلق على: المرفوع، والموقف، والمقطوع.

وما ذكره المصنف أحد الإطلاقات، فيقال: الخبر أو الحديث، وكلمة الخبر هنا مرادفة تماماً لكلمة الحديث عند أهل العلم في غالب الاستعمال؛ لأن من العلماء من جعل لفظة الحديث خاصة بما يُروى عن النبي ﷺ، ولفظة الخبر بما يُروى عن غيره، ويُطلقون عليه الأثر أيضاً، ومن العلماء من يستخدم هذه ويريد بها الحديث، والخطب في هذا يسير.

ومن أكثر العلماء الذين رأيتهم يستعملون لفظة (الخبر) ويريدون بها الحديث: الإمام =

أ - إما أن يكون له طرُقٌ لا حصر لها، وهذا هو المتواتر.  
ب - أو له طرق محصورة، وهذا هو الآحاد<sup>(١)</sup>.

ثم خبر الآحاد - وهو المحصور بطرق معينة - لا يخلو من ثلاثة أحوال؛ إما أن تكون الطرق التي روی بها الخبر **﴿أَكْثَرُ مِنْ اثْنَيْنِ﴾**، أو **﴿بِاثْنَيْنِ فَقَطْ﴾**، أو رُوی من **﴿طَرِيقٍ وَاحِدٍ فَقَطْ﴾**.

٢ - أن الحديث الذي يُروى بطرق لا حصر لها يسمى **المتواتر**.

- **والمتواتر**: مِن التواتر، وهو التتابع، كما يقال: تواتر المطر؛ أي: تتابع.

- **وهو اصطلاحاً**: ما رواه جماعة، عن مثلهم، ممن يستحيل توافقهم على الكذب، وأسندوه إلى شيء محسوس.

**وأفادنا رَحْمَةُ اللَّهِ**: أنه **﴿يُفِيدُ الْعِلْمَ الْيَقِينِيَّ﴾**؛ أي: الذي لا يَرُدُّ عليه الشك أو الاحتمال، وذلك بشروط مذكورة في الشرح، ولا حاجة لذكرها هنا؛ لأن هذا البحث ليس من مباحث علم الحديث، بل من مباحث علم أصول الفقه<sup>(٢)</sup>، ولكن الحافظ ذكره هنا من تمام تكميل القسمة بين المتواتر والآحاد.

= الشافعي، والإمام ابن خزيمة، وتلميذه الإمام ابن حبان؛ فتجد مثلاً في «الرسالة» للشافعي مثل عبارة: «فدلّ الخبر» ونحوها، وتجد في «صحيح ابن خزيمة» وفي «صحيح ابن حبان» يقول: ذكر الخبر الدال على كذا وكذا، ويقصدون بذلك الحديث النبوي.

(١) والآحاد هو ما ليس بمتواتر، وليس معنى الآحاد الذي يروى بإسناد واحد، ولهذا ينبغي التنبه لهذا الأمر.

(٢) ولهذا قال السيوطي في «التدريب» (١٦٧/٢): «المتواتر المعروف في الفقه وأصوله، ولا يذكره المحدثون، وهو قليل لا يكاد يوجد في روایاتهم».

= وأول من أدخله في علوم الحديث - بالتعريف السابق - الخطيب البغدادي، متأثراً

وإنما لم يدخل المتواتر في علم الحديث؛ لأن غاية المحدث أن يبحث في ثبوت الأسانيد، والمتواتر جاز حد النظر في الأسانيد لاتتابع المخبرين به وكثرتهم، بما أغنى عن النظر في أحوالهم، فصار من هذه الجهة مقطوعاً بصحته، فلذلك لا يُبحث هنا، وإنما ذكر تكميلاً.

• **مسألة:** هل للمتواتر عدد معين من الرواية، لا بد من الوصول إليه ليكون الحديث متواتراً؟

◦ **الجواب:** الصحيح من أقوال العلماء أنه لا حدّ لعدد المتواتر، فمتى ما حصل القطع بصحة الخبر، فقد تحقق المراد.

**س** هل من نماذج للأحاديث المتواترة؟

**ج** جمع أحد العلماء بعض هذه الأحاديث في بيتين من الشعر؛ فقال:

مِمَّا تَوَاتَرَ حَدِيثٌ (مَنْ كَذَبْ) وَ(مَنْ بَنَى لِلَّهِ بَيْتًا) وَاحْتَسَبْ  
وَرُؤْيَا، شَفَاعَةً، وَالْحَوْضُ، وَمَسْحُ خُفَيْنِ، وَهَذِي بَعْضُ<sup>(١)</sup>  
والمتواتر نوعان:

• **متواتر لفظي:** أي: أن يتتابع الرواية على رواية لفظي بعينه؛ كحديث: (من كذب على متعمداً).

= بالأصوليين، إلا فإن المتواتر بالشروط التي ذكرها الأصوليون لا يكاد يوجد في الواقع، اللهم إلا إذا استثنينا الإجماع المتعلق بالأحكام العملية كعدد ركعات الصلاة، وثبتت حجته عليه، وغزوته المشهورة، ونحو ذلك.

(١) «نظم المتناثر» (١٨).

وهذه الأحاديث المتواترة التي أشار إليها حديث: (من كذب على متعمداً..)، والأحاديث الواردة في فضل بناء المساجد، وأحاديث رؤية الله جل وعلا، وأحاديث الشفاعة يوم القيمة، وأحاديث حوض النبي عليه، والمسح على الخفين. وتواتر هذه الأحاديث بعضه معنوي، وبعضه لفظي، كما سأبين بعد قليل.

• **متواتر معنوي**: وهو تتابعُ الرواة على رواية معنى بعينه، وإن لم يتحد اللفظ؛ كالآحاديث التي تأمر بالسواك، وأحاديث الشفاعة، وأحاديث المسح على الخفين.

**٣ - مما أفاده المؤلف في هذه الجملة**: أن أحاديث الآحاد لها تسمياتٌ اصطلاحَ عليها أهلُ الفن بحسب عدد الطرق التي رُوي بها الخبر، وهي على النحو التالي:

### □ أولاً: المشهور :

- **تعريفه لغةً**: مادةً (ش ه ر) في اللغة تدورُ على الوضوح، والظهور؛ يقال: فلانٌ شَهِرَ بـكذا، فهو مشهور.

- **اصطلاحاً**: هو ما رواه ثلاثة فأكثر في كل طبقة من طبقات الإسناد، بشرط أن لا يصلَ عددُ الطرق إلى المتواتر، وقد يُسمى هذا بـ(المستفيض)، على رأي بعض أهل العلم.

\* **أقسامه**: ينقسم إلى قسمين:

**الأول**: مشهورٌ اصطلاحِيٌّ، وهو الذي ينطبق عليه تعريفُ المحدثين السابق.

• **مثاله**: حديث: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ إِنْ تَرِزَّعْهُ مِنْ صُدُورِ الْعُلَمَاءِ..) الحديث.

**الثاني**: المشهور غيرُ الاصطلاحِي: وهو ما اشتهرَ على الألسنة، بغرضِ النظر عن انطباق الشروط السابقة عليه أو لا؟

• **مثاله**: (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ)، فهذا حديث مشهور وصحيح، وكحديث: (طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيشَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ)، وهذا حديث مشهور على الألسنة، لكنه ضعيف.

وبهذا يتبيّن أن الشهرة لا يلزّم منها الصحة؛ فقد يشتهر الحديث وهو موضوع! وما أكثر هذه الموضوعات المنتشرة بين الناس!<sup>(١)</sup>.

**المؤلفات فيه:** من أشهرها: كتاب «المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة» للسخاوي.

### □ ثانياً: العزيز:

- **والعزيز لغة:** مأخوذ من العِزَّة، وهي النُّدرة والقلة، يقال: هذا الكتاب عزيز نادر، ومن معاني العزة: القوة، ومنه قول الشاعر: وإنما العزة للكاثر.

واستعمال المتقدمين للمعنى الأول أكثر، واستعمال المتأخرین للثاني أكثر، ومنه التعريف الاصطلاحي الآتي:

- **تعريفه: اصطلاحاً:** ما رُوي من طريقين في أحد طبقات الإسناد، ولا يضره أن يُوجَد في بعض الطبقات ثلاث، والمهم أن لا ينقص عن اثنين في جميع الطبقات.<sup>(٢)</sup>

• **مثاله:** حديث أنس المتفق عليه: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ).

**المؤلفات فيه:** لا يوجد فيه مؤلفات، لندرة أمثلته التي تنطبق على التعريف الاصطلاحي.

(١) والشهرة تتفاوت، فقد يشتهر حديث عند المحدثين ولا يشتهر عند غيرهم؛ نظراً لاطلاعهم، وقد يشتهر حديث عند الفقهاء، وقد يشتهر حديث عند النحوة مثل: (نعم العبد صهيب، لو لم يخف الله لم يعصه) هذا حديث مشهور عند النحوة، وهناك حديث مشهور عند الأصوليين، وهناك حديث مشهور عند المفسرين، فالشهرة - إذن - نسبية.

(٢) وأول من أطلق هذا المصطلح على ما يُروى بطريقين - فيما أعلم - هو الإمام أبو عبد الله بن منده رحمه الله (ت ٣٩٥ هـ).


## \* تنبیهان :

- ١ - بَيْنَ المُصْنَفِ أَنَّ هَذَا لَيْسَ شرطًا لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ خَلْفًا لِمَنْ ادْعَى ذَلِكَ مِنَ الْعُلَمَاءِ<sup>(١)</sup>.
- ٢ - يَرِدُ «الْعَزِيزُ» فِي كَلَامِ الْأئمَّةِ وَيُرِيدُونَ بِهِ النَّادِرُ، وَهَذَا هُوَ الْاسْتِعْمَالُ الْأَكْثَرُ فِي كَلَامِهِمْ، فَيُقَالُ: فَلَانَ عَزِيزُ الْحَدِيثِ؛ أَيْ قَلِيلٌ أَوْ نَادِرٌ الْحَدِيثُ.

## □ ثالثًا: الغريب :


- **تعريفه لغةً**: هو بمعنى المنفرد، أو البعيد، أو النائي عن أهله، ولذا يقال: رجل غريب؛ أي: بعيد عن وطنه.
- **اصطلاحًا**: ما انفرد بروايته راوٍ واحدٍ، في أي طبقة من طبقات السندي<sup>(٢)</sup>.

وبيانُ هذا: أنه إذا رُوي حديث بإسناد، ووقع التفرد ولو في طبقة واحدة من طبقات السندي، فهذا يُسمى غريباً، ولا يؤثر في هذا أن يتعدد الرواة في بعض الطبقات؛ لأن العبرة في هذا الفن بال أقل، وستأتي الإشارة قريباً إلى أقسام الغريب، بعون الله تعالى.



- (١) من أوضح ما يُرِدُ به على من قال ذلك: أول حديث في صحيح البخاري وأخر حديث فيه، فإنهما جمِيعاً من قسم الغريب، ومع هذا فهما مما اتفقت الأمة على صحتهما.
- (٢) والعلاقة بين التعريف اللغوي والاصطلاحى جلية، فالغريب في الاصطلاح سمي غريباً؛ لتفريده بالرواية عن ذلك الشيخ.

وخلاصةً ما تقدّم من الأنواع المتعلقة بالخبر باعتبار وصوله إلينا، هي على النحو التالي:



﴿ ثُمَّ قَالَ الْهَافِظُ رَحْمَةُ اللَّهِ : - مُبِينًا حَكْمَ الْفَبْرِ الَّذِي دَصَلَ إِلَيْنَا مِنْ حِلْبَةِ الْقَبْوَلِ وَالرَّدِّ : -

﴿ وَفِيهَا الْمَقْبُولُ وَالْمَرْدُودُ؛ لِتَوْقِفِ الْإِسْتِدْلَالِ بِهَا عَلَى الْبَحْثِ عَنْ أَحْوَالِ رُوَايَتِهَا دُونَ الْأُولَى، وَقَدْ يَقْعُدُ فِيهَا مَا يُفِيدُ الْعِلْمَ النَّظَرِيَّ بِالْقَرَائِنِ عَلَى الْمُخْتَارِ .

بين المصنف في هذه الجملة ثلاثة مسائل:

الأولى: أنَّ في أخبار الآحاد - وهي المشهورُ والعزيزُ والغريبُ -

المقبول والمردود، وعلل ذلك بقوله: **لِتَوَقِّفُ الْإِسْتِدْلَالِ بِهَا عَلَى الْبَحْثِ عَنْ أَحْوَالِ رُوَايَتِهَا**؛ أي: رواة أخبار الآحاد **دُونَ الْأَوَّلِ** وهو الحديث المتواتر؛ لأن ثبوته قطعي، وما سوى المتواتر - وهو الآحاد - لا يمكن الحكم بصحته، ولو كثُرت طرقه، إلا بعد البحث عن أحوال الرواية.

**الثانية:** أن المتواتر لا يحتاج فيه إلى البحث عن أحوال روایته - كما سبق - لكثرتهم التي تحيل العادة فيها أن يتواطؤوا على الكذب، وهذا يؤكد لنا أن مبحث المتواتر ليس من مباحث علم الإسناد.

**الثالثة:** أن أخبار الآحاد إذا ثبتت فهي تفيضُ الظنَّ، ولكن قد يقترن بعض أخبار الآحاد قرائئن تجعله ينتقلُ من مجرد الظن إلى العلم، وذلك عندما تتحف به القرائين، ومنها<sup>(١)</sup>:

- ١ - أن يتفق البخاريُّ ومسلمُ على روایته.
- ٢ - أن تُجمع الأمةُ على قبوله والعمل به.
- ٣ - أن يكون مشهورًا، وعليه العمل، وتداوله الأئمة في كتبهم من غير تضييف له، ولكنه لم يبلغ حدَّ التواتر.
- ٤ - المسلسل بالأئمة الحفاظ، بشرط ألا يكون غريباً، قال ابن حجر: «كالحديث الذي يرويه أحمد بن حنبل - مثلاً - ويشاركه فيه غيره عن الشافعي، ويشاركه فيه غيره عن مالك بن أنس»<sup>(٢)</sup>.
- ٥ - المشهور إذا كانت له طرق متباينة<sup>(٣)</sup> سالمة من ضعف الرواية والعلل<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر كلام مهم لابن تيمية في تقرير هذا المعنى في: «مجموع الفتاوى» (١٨/٥٠)، (٢٥٨/٢٠).

(٢) «النزهة» (٧٦).

(٣) أي: مختلفة ومتغيرة، وليس مراده بالتبابين: التضاد والاضطراب.

(٤) «النزهة» (٧٦).

س ما المقبول؟ وما المردود؟

**ج) المَقْبُولُ**: هو ما ترجح صدق المخبر به،  
**والمَرْدُودُ**: هو ما ترجح خطأ المخبر به، وهذا كله في غير  
 أحاديث الصحيحين<sup>(١)</sup>.


وإنما لم نقطع بالقبول والرد هنا؛ لأن القطع من خصائص المتواتر  
 وما احتفت به القراءن، على الراجح من أقوال المحققين.


وفي الآحاد نقول: ترجح، بمعنى: غالب على الظن أن هذا الراوي  
 ضبط وحفظ الحديث، وقلنا: «ما ترجح فيه صدق المخبر»؛ لأنه قد  
 يتبيّن لنا أن الثقة وهم، فهنا ننتقل من المقبول إلى المردود، والرد لا يعني  
 تضليل الراوي بكل حال، ولذلك قلنا في تعريفه: ما ترجح خطأ المخبر  
 به، نقول: خطأ، ولا نقول: كذب؛ لأن الثقة ليس من شرطه أن يكون  
 معصوماً من الخطأ أو من النسيان أو من الوهم، فنقول: يترجح أنه  
 خطأ.

• **مثال:** لو أخبرك ثقتنان ثبتان فقال أحدهما: إن فلاناً من الناس  
 مات، ثم سمعت ثقة آخر يقول: لا، لم يمت! هل تشک في صدقهما؟  
 الجواب: لا، لكن بعد البحث تبيّن لنا أن أحد الثقتين مصيب والثاني  
 واهم، ولذلك نقول: خطأ، ولا نقول: كذب.

وهنا اجتهاد الأئمة في وضع قواعد لقبول الأحاديث والأخبار ذيّا  
 عن السنة، وضبّطا لها، ولو لا هذه القواعد لقال في السنة من شاء ما  
 شاء أن يقول، وهي من أعظم ما صدّ عوادي المستشرقين الذين حاولوا  
 بكل ما يستطيعون أن يدسوا في السنة ما استطاعوا.

(١) إلا ما نوقش فيه البخاري ومسلم في بعض الأحاديث، فإنه ينطبق عليه التعريف  
 المذكور أعلاه.





## أنواع الحديث الغريب

لما أنهى المصنف الكلام على الأنواع السابقة: (المتواتر، والمستفيض، والعزيز) بدأ يتكلم بشيء من التفصيل على نوع الغريب - وقد سبق تعريفه، وبيانُ أن أكثر الأحاديث من هذا النوع - وبيانِ أقسامه **قال:**

**﴿ثُمَّ الْغَرَابَةُ؛ إِمَّا أَنْ تَكُونَ فِي أَصْلِ السَّنَدِ، أَوْ لَا؛ فَالْأَوَّلُ: الْفَرْدُ الْمُطْلَقُ، وَالثَّانِي: الْفَرْدُ النَّسْبِيُّ، وَيَقُلُّ إِطْلَاقُ الْفَرْدِيَّةِ عَلَيْهِ﴾.**



أفادنا الحافظ رحمه الله أن الغريب ينقسم إلى قسمين:

\* **القسم الأول:** الغريب المطلق، أو الفرد المطلق: والمراد به: ما كانت الغرابة فيه في أصل السند.

• **مثاله:** حديث النية المشهور: فقد تفرد به يحيى بن سعيد الأنصاري، فهو يرويه عن محمد التيمي، عن علقمة الليثي، عن عمر رضي الله عنه.

حديث: (إنما الأعمال بالنيات..)

عَلَقْمَةُ بْنُ وَقَاصٍ اللَّيْثِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمي

يَحِيَى بْنُ سَعِيدَ الْأَنْصَارِي

فالغرابةُ هنا وقعت **لِفِي أَصْلِ السَّنَدِ**، وهو يحيى الأنصاري هنا، مع أنه رواه عنه مئاتُ من الناس، ولكن هذا لم يُزِّلْ وصفَ الغرابة عنه؛ لأن الغرابة وقعت (في أصل السنده).

يقول العلماء: إن هذا الحديث قد رُوي عن يحيى من مائتي طريق! ويقال: أكثر من ذلك، ومع ذلك لم يخرج عن كونه غريباً؛ لأن الحديث رُوي في بعض طبقاته<sup>(١)</sup> - بل في أكثر من طبقة - عن راوٍ واحد.

**ووصفه بالغرابة ليس دليلاً على ضعفه**، ولكنَّ كثيراً من الغرائب - كما نص على ذلك الأئمة رحمهم الله - لا تخلو من ضعفٍ وعلةٍ، وهي تتفاوت ما بين الضعيف والضعف جداً إلى الموضوع.

وهذا يُسمى **الفرد المطلق**؛ أي: أن فرديته جاءت في أصل السنده، فلا يوجد حديثٌ مثله بلفظه، ولا طرقٌ تعُضده إلى الراوي الذي يدورُ عليه الإسنادُ، ولذلك قلنا: فرد مطلق.


\* **القسم الثاني**: الفرد النسبي، والنسيبي مقابلُ للفرد المطلق؛ وُسمى نسبياً؛ لأن التفرَّد وقع بالنسبة لراوٍ من الرواية، وليس في أصل الحديث، ولكن هذا - في اصطلاح المحدثين - يَقِلُّ أن يطلقوا عليه مصطلح الفرد، بعكس القسم الأول، فكثيراً ما يطلقون عليه الفردية، وهذا القسم يُعبرون عنه - غالباً - بقولهم: غريبٌ من حديث فلان - سواءً أكان صحابياً أم دونه ..

(١) المراد بالطبقة هنا: هي الحلقة الواحدة من حلقات الإسناد وإن كانوا من عصر واحد، في الإسناد السابق: الأنصاري طبقة، والتيمي طبقة، والليثي طبقة، مع أنهم جميعاً من التابعين.

وإلا فالأصل في الطبقة - في علم الرجال عموماً - أن تكون: «جماعة اشتركوا في السن ولقاء المشايخ»!، وسيأتي تفصيل ذلك - إن شاء الله - عند كلام المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ على الطبقات في أول (الخاتمة) التي ختم بها هذا المتن.

• **مثاله:** روى البخاريُّ ومسلمُ وغيرُهما من حديث جابرٍ وابنِ عمرَ وأبي هريرةٍ رضيَ اللهُ عنهما أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: (الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءِ)، فهذا الحديثُ مشهورٌ ومحظوظٌ عند العلماء من حديث هؤلاء الصحابة رضيَ اللهُ عنهم، لكنَّ رواه بعضُ الناس فجعلَه من حديث أبي موسى الأشعريِّ رضيَ اللهُ عنه، فقالوا: إنه غريبٌ من حديث أبي موسى، مع كونه معروفاً من حديث غيره<sup>(١)</sup>.

**المؤلفات فيه كثيرة؛ منها:** «غرائب مالك» للدارقطني، و«غرائب شعبة» لابن منه، ومنها كتبٌ لا تسمى باسم الغريب هكذا، ولكن يوجد فيها أحاديث غريبة كثيرة، مثل: مسنَد البزار، والمعجم الأوسط للطبراني.



(١) والأئمة هنا لا يُوَهِّمون الصحابيَّ، بل يوهمون الراوي الذي تحته، سواءً أكان التابعي أم من دونه، حسب ضبطه وضعفه.



## أقسام الحديث المقبول

لما فرغ المصنف من كلامه على أقسام الحديث باعتبار تعدد طرقه، وبين أن أحاديث الآحاد تحتاج إلى بحث ونظر في رواتها؛ لتوقيف الاستدلال بتلك الأحاديث على الأحكام الشرعية على ذلك، شرع في بيان حد وتعريف الحديث الذي إذا توفرت شروط محددة، صح أن نسمى ذلك الحديث صحيحاً، فقال رَحْمَةُ اللَّهِ :

**وَخَبَرُ الْأَحَادِ بِنَقْلِ عَدْلٍ تَامٌ الضَّبْطِ، مُتَصِّلٌ السَّنَدِ، غَيْرَ مُعَلَّلٍ  
وَلَا شَاذٌ: هُوَ الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ.**

وَتَنَافَوْتُ رُتبُهُ بِتَفَاوُتِ هَذِهِ الْأَوْصَافِ، وَمِنْ ثَمَ قُدْمَ صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ،  
ثُمَّ مُسْلِمٌ، ثُمَّ شُرُوطُهُمَا. فَإِنْ خَفَ الضَّبْطُ؛ فَالْحَسَنُ لِذَاتِهِ، وَبِكَثْرَةِ طُرُقِهِ  
يُصَحَّحُ. فَإِنْ جُمِعاً؛ فَلِلثَّرَدِ فِي النَّاقِلِ حَيْثُ التَّفَرُّدُ، وَإِلَّا فِي اعْتِبَارِ  
**إِسْنَادِيْنِ**.



اشتملت هذه الجملة من كلام الحافظ على أربع مسائل :

**الأولى** : تعريف الحديث الصحيح.

**الثانية** : أن مراتب الصحيح تتفاوت.

**الثالثة** : تعريف الحديث الحسن، وأنه إذا كثرت طرقه، تقوى،  
وارتقى إلى الصحيح لغيره.

**الرابعة:** الكلام على الجمع بين وصفي (حسن وصحيح) الذي يرد في كلام بعض الأئمة.

• **أما المسألة الأولى** وهي تعريف الحديث الصحيح:

فإن المصنف عَرَفَ الحديث الصحيح بأنه، ما كان بنقل: **لِعَدْلٍ تَامٌ الضَّبْطِ، مُتَّصِّلُ السَّنَدِ، غَيْرَ مُعَلَّلٍ وَلَا شَادِّ**.

وهذا التعريف هو المعتمد عند أئمة الحديث وحافظه - لأن الفقهاء يخالفون في هذا -، واتفقوا على أنه لا بد أن يشتمل على خمسة شروط، وهي - على ترتيب المصنف -:

١ - العدالة.

٢ - الضبط. { وصفان للراوي

٣ - الاتصال. (وصف للسند)

٤ - السلامة من الشذوذ. (وصف للمتن والسند)

٥ - السلامة من العلة. (وصف للسند غالباً، وقد تقع في المتن).

١ - العدل: فما تعريف العدالة؟

بَيْنَ المصنفُ مراده بالعدالة فقال: «وَالمرادُ بِالْعَدْلِ: مَنْ لَهُ مَلَكَةٌ تَحْمِلُهُ عَلَى ملازمة التَّقْوَى والمُرْوَءَةِ، وَالمرادُ بِالتَّقْوَى: اجتنابُ الأُعْمَالِ السَّيِّئَةِ مِنْ شِرْكٍ أَوْ فسقٍ أَوْ بَدْعَةٍ»<sup>(١)(٢)</sup>.

س ما الفرقُ بين العدالة في الرواية والعدالة في الشهادة؟

ج المقصود بها في الرواية: الصدق والأمانة، أما في الشهادة،

(١) سياطي الكلام على رواية المبتدع إن شاء الله.

(٢) «النزهة» (٨٣).

فهي ملكرة تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والسلامة من خوارم المروءة.

\* **والخلاصة أمران**: أن العدالة تختلف بحسب الأمكانة والأزمنة، وأن العدالة في الرواية تختلف عن العدالة في الشهادة.

**س ما المقصود بالمروءة؟**

**ج** هي استعمال ما يُجمل العبد ويزينه، وترك ما يُدنّسه ويُشينه، سواء تعلق ذلك به وحده أو تعلق به غيره <sup>(١)(٢)</sup>.

٢ - **الضبط**:

**والمراد به هنا**: **تم الضبط**<sup>(٣)</sup> - كما قال أهل العلم -

**ضبطان**:

**ضَبْطُ صَدْرٍ**: وهو أن يثبت ويحفظ ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى أراد أن يحدث به غيره، دون أن يستعين بكتاب.

**ضَبْطُ كِتَابٍ**: وهو صيانة كاتبه الذي جَمَعَ فيه مروياته لديه، مُنذ سمع فيه، وأن يُصْحِحَهُ ويراجعه على أصله إلى أن يؤدي منه، ويحدث به غيره <sup>(٤)</sup>.

(١) «مدارج السالكين» (٢/٣٦٦).

(٢) يقول الخطيب البغدادي في «الكتفمية» (١١١) - بعدما ساق جملة من الآثار عن السلف في موضوع المروءة - :

«وقد قال كثير من الناس: يجب أن يكون المحدث والشاهد مجتنبين لكثير من المباحثات، نحو التبذل، والجلوس للتنزه في الطرقات، والأكل في الأسواق، وصحبة العامة للأرذال، والبول على قوارع الطرقات، والانبساط إلى الخُرُقِ في المداعبة والمزاح، وكل ما قد اتفق على أنه ناقص القدر والمروءة، ورأوا أن فعل هذه الأمور يسقط العدالة، ويوجب رد الشهادة» انتهى بتصرف.

(٣) وسيأتي في تعريف الحديث الحسن، أن فرقه عن الحديث الصحيح هو كون راويه: خفيف الضبط.

(٤) ينظر: «نزهة النظر» (٨٣).

• مثال على عدم صيانة الكتاب: سفيان بن وكيع بن الجراح، قال عنه الإمام أبو حاتم الرazi: «له ورّاق قد أفسدَ حديثه، وقلتُ له: قد أدخل ورّاك في حديثك ما ليس من حديثك»<sup>(١)</sup>.

**س** كيف يُعرف ضبطُ الراوي؟

**ج** يُعرف ضبطُه بأمور؛ من أهمها:

١ - توثيق الأئمة له، وكيفية ذلك: أنهم يعرضون روایاته على روایاتٍ غيره من الحفاظ، فبقدر موافقتهم ومخالفتهم يتبيّنُ ضبطُه، ويُعرف حفظه.

٢ - اختباره في محفوظاته - وهذا فيمن عاصروهم من الرواية -، وفي ذلك قصص مشهورة مع بعض الحفاظ<sup>(٢)</sup>.

### ٣ - الاتصال:

يَحْسُن قبل تعريف اتصال السند، أن نعرّف الإسناد؟

فالإسناد: حكاية طريق المتن، أيًا كان هذا المتن، سواء أكان قول النبي ﷺ أم قول غيره.

**فالسند المُتَّصل - إذن -**: هو ما سَلِمَ إسنادُه من سُقوطِ فيه، بحيث يكون كُلُّ من رواته سَمِعَ ذلك المَرْوِيَّ منْ شَيْخِه<sup>(٣)</sup>.

(١) «الجرح والتعديل» (٤/٢٣١).

(٢) وفي ذلك القصة المشهورة التي وقعت للبخاري، والقصة التي وقعت لـ يحيى بن معين مع أبي نعيم الفضل بن دكين.

(٣) والعبرة الأدق أن يقال: بحيث يكون كُلُّ من رجاله تحمل ذلك المَرْوِيَّ منْ شَيْخِه. وإنما قلنا: (أدق)؛ لأن التحمل أوسع من مجرد السمع، إذ التحمل قد يكون بالسماع - وهذا هو الأصل - وقد يكون بالعرض على الشيخ، وقد يكون بالكتابة، وثمة وسائل أخرى مختلف في الاعتداد بها - كالوجادة، والإجازة في بعض أنواعها -. وسيأتي مزيد بيان لهذه الأنواع في الكلام على صيغ الأداء ص(٨٠) إن شاء الله.

**فخرج بالتعريف السابق: المرسلُ - وهو كل ما لم يتصل سندُه - والمعلُّ، وغيرهما من المنقطعات<sup>(١)</sup>.**

#### ٤ - السلامة من العلة:

وهو ما عَبَرَ عنه المصنف بقوله: **لَا غَيْرَ مُعَلِّلٌ** :  
**المُعَلِّلُ لغة: ما فِيهِ عِلْةٌ.**

**وفي الاصطلاح:** خبرٌ ظاهرُه السلامة، اُطلِعَ فيه بعد التفتيش على قادح.

فهذا شرطان ليُوصف الحديث بأنه معلل، وهما: الخفاء، والقَدْح؛ لأن ثمة عللاً - وإن كانت تؤثر في قوة السند - لكنها لا تقدح فيه قدحاً يُسقطه عن رتبة الاحتجاج.

#### • مثالٌ لحديث فيه علة لكنها ليست خفية:

حديث: (مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ أَنْ يُتَعَبَّدَ لَهُ فِيهَا مِنْ عَشْرِ ذِي الحِجَّةِ، يُعْدَلُ صِيَامُ كُلِّ يَوْمٍ مِنْهَا بِصِيَامِ سَنَةٍ، وَقِيَامٌ كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْهَا بِقِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ)، فهذا إسناده ضعيف؛ لأن فيه راوياً اسمه: النهاس بن قهم، وهذا لا يسمى حديثاً مُعَلِّلاً؛ لأن الضعف ظاهر.

#### • مثالٌ لحديث الذي فيه علة قادحة لم تُكشف إلا بعد البحث:

قصةُ الرجل الذي خرج على الصحابة رضي الله عنه فبشره النبي عليه السلام بالجنة، ثلاثة أيام متتابعة، وفي آخر الحديث قال الرجل لما سُئل عن عمله: «لا أجذ في نفسي لأحدٍ من المسلمين غشاً، ولا أحصد أحداً على خيرٍ أعطاه الله إياه».

(١) ويمكن معرفة طرق اتصال الإسناد بطرق، منها:

- ١ - تخريج البخاري ومسلم للحديث.
- ٢ - نص أحد الأئمة على سماع الراوي ممن روى عنه.

فهذا الحديث ظاهر إسناده الصحة؛ لأن رواته أئمة حفاظ، ولكن بين الدارقطني أن فيه علة خفية وهي تدليس الزهري.

### • مثال على علة لا يقدح:

اختلاف الرواية في ثمن الجمل الذي باعه جابر على النبي ﷺ؛ فإن هذا الاختلاف لا يقدح؛ لأن المقصد إثبات بيع وشرط في عقد واحد، بغض النظر عن ثمن الجمل.

### ٥ - السلامة من الشذوذ:

- **الشاذ في اللغة**: هو المُنَفَّرُ.  
**واصطلاحًا** - حسب تعريف ابن حجر -: ما رواه المقبول مخالفًا لمن هو أولى منه.

وهذا في الحقيقة أحد التعريفات للشاذ، وليس تعريفًا حاصِرًا - كما سيأتي - فالآئمَّةُ يُطلقون الشذوذ على ما ذكره المصنف، وعلى إطلاقاتٍ أخرى<sup>(١)</sup>، علماً أن الآئمَّةَ نادراً ما يستعملون لفظة «شاذ»، بل يُعبرُون عن الشذوذ بمعناه اللغوي، فيقولون: تفرد به فلان، أو ليس بمحفوظ.

**فهذه الشروط أجمع المحدثون على أن الحديث لا يُحكم بصحته حتى تتوفر فيه.**

(١) **ومهما سؤال**: لماذا لم يكتف المحدثون بالمعلم عن ذكر الشاذ؟!  
**فالجواب** - والله أعلم - لأن من أهل العلم كالحاكم - ووُجد هذا في تصرفات بعض الآئمَّةِ كأبي زرعة: - من فرق بين الشاذ والمعلم؛ فالشذوذ: متعلق بالفرد الذي لا يتحمل من مثله، والمعلم هو الخطأ الذي استدل عليه بالاختلاف بين الرواية.  
**فكان اشتراط ذلك ليشمل جميع أنواع الخطأ** عند جميع المحدثين على اختلاف مذاهبهم.

• **فَإِنْ قُلْتَ:** لماذا يختلف الأئمة في تصحيح الأحاديث وتضعيفها؟!

◦ **فالجواب:** أن هذا بسبب اختلافهم في تحقق شروط الحديث الصحيح من عدمها، فقد يختلفون - مثلاً - في عدالة راوٍ، أو إسنادٍ ما، أهواه متصل أم لا؟ وهكذا، تماماً كما يختلف الفقهاء في دلالة النص الواحد.

◦ واعلم - وفقك الله - أن العلة عند الأئمة - في الجملة - يدخل فيها كل خطأ يقع في حديث الثقات، فعلم العلل يدور على أخطاء الثقات، ولهذا كان من أدق وأغም علوم الحديث، ولم يتصد للكلام فيه إلا أكابر الأئمة والحفظ: كشعبة، والثوري، وابن مهدي، ويحيىقطان، وابن المديني، وابن معين، وأحمد، وأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين، والبخاري، ومسلم، وأبي داود، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم من كبار الحفاظ.

**س** ما معنى قول الحافظ رحمه الله: حُلَّ الصَّحِيحُ لِذَاهِبٍ؟

◦ معناه أن الإسناد المروي إذا اجتمعت فيه هذه الشروط، فقد اكتسب وصف الصحة بنفسه، من غير حاجة لإسناد آخر يقويه أو يعوضه.

ويوضح هذا: أن بعض الأسانيد يحكم عليها بعض الأئمة بالصحة، وفي رواتها من ليس في درجة الصحيح، والسبب في ذلك أنهم صاحبوه بمجموع الطرق، وهو الذي يسمى الصحيح لغيره، وهو الحديث الحسن الذي تعددت طرقه، كما سيذكر المصنف بعد قليل.

• **المسألة الثانية** التي تضمنها كلام الحافظ: أن مراتب الصحيح

تفاوت:

وهذا أمر معلوم، وسبب هذا التفاوت: هو أن هذه الشروط قد يقع في بعضها قصور يسير لا ينزلها عن رتبة الصحة، بسبب اختلاف درجات الثقات، وفيهم الثقة وفيهم الأوثق، وهكذا في بقية الشروط.

ولذلك نجد أن البخاري - مثلاً - يصحح أحاديث ولا يخرجها في

صحيحه؛ لأنها ليست على شرطه الذي اشترطه في كتابه «ال الصحيح»؛ لكونه اشترط شروطاً عالية.

• **ومن ذلك:** ما نجده من تعبير بعض العلماء بقولهم: صحيح البخاري أصح من صحيح مسلم، وكلاهما صحيح، والسبب تفاوت الشروط في القوة، وهذا ما عبر عنه الحافظ بقوله: **وَمَنْ ثَمَ قُدِّمَ صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، ثُمَّ مُسْلِمٌ، ثُمَّ شُرُوطُهُمَا**.

**س** ما المراد بشرطهما؟

**ج** أن يروي غير الشيفين - البخاري ومسلم - حديثاً بإسناد يوجد مثله في الصحيحين أو أحدهما، وكلاهما لم يخرجاه.

• **مثال ذلك:** أخرج الإمام مسلم في صحيحه عشرات المتنون بسلسلة: العلاء بن عبد الرحمن الحرماني، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، فإذا جاء أبو داود وروى حديثاً بنفس الإسناد، فهنا يعبر بعض العلماء ويقول: على شرط مسلم؛ أي: أن هذا الإسناد أخرج به مسلم في الصحيح، وليس المعنى أن البخاري ومسلماً كتباه في مقدمة كتابيهما شروطاً لهما.

واعلم أن كثيراً من العلماء توسع في نسبة أحاديث كثيرة وتصححها على شرط الشيفين، ومن أشهر هؤلاء الإمام الحاكم، فيقول كثيراً: على شرط الشيفين ولم يخرجاه، وقد وقعت له أوهام كثيرة في هذا؛ لأن مجرد وجود صورة الإسناد لا تكفي، وبالتالي التفتيش والبحث في الأسانيد وجد أن الشيفين رحمة الله عليهما ما تركا هذا الحديث إلا لعنة، وهذا مما يعزز ثقتك فيما خرجه الشيفان في الصحيحين<sup>(١)</sup>.

(١) مثال لحديث رواه العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأعرض عنه مسلم لوجود علة خفية، وهو حديث: «إذا انتصف شعبان فلا تصوموا» فهذا مما =

• **المسألة الثالثة** التي تضمنها كلام الحافظ: تعريف الحديث الحسن:

وخلاصة تعريف الحسن لذاته: ما رواه عَدْلٌ خفيف الضبط متصل بالسند، من غير شذوذ ولا علة.

وقد بين الحافظ هذا بقوله: **لِئَنْ خَفَّ الْضَّبْطُ؛ فَالْحَسَنُ لِذَاتِهِ** <sup>لهم</sup> أي: ضبط الرواية، فإن هذا ينزل الحديث من رتبة الصحة إلى الحسن، وقال هنا: (لذاته)، وهذه يقال فيها ما قيل في الصحيح لذاته، سواء بسواء؛ وذلك ليبين المصنف الفرق بين الحسن الذي يكتسب حسنـه من نفسه، وبين الحسن الذي يكتسب حسنـه من غيره.

ولهذا يمكن القول بأن الحسن لغيره هو: الحديث الذي تعددت طرقـه التي فيها ضعـف يسير منجـرـه.

ومصنف رحـمـة الله عـبـرـ عن ذلك بقولـه - كما سيأتيـ فيـ الكلـامـ عـلـىـ أسبـابـ الطـعنـ فيـ الرـاوـيـ -: «وَمَتَى تُوبَعَ سَيِّئُ الْجِفْظِ بِمُعْتَبَرٍ، وَكَذَا الْمَسْتُورُ وَالْمُرْسَلُ وَالْمُدَلَّسُ؛ صَارَ حَدِيثُهُمْ حَسَنًا لَا لِذَاتِهِ بَلْ بِالْمَجْمُوعِ».

• **فَإِنْ قَلْتَ**: كيف عـرفـ الأئـمةـ أنه خـفـيفـ الضـبـطـ؟

**جـ** بـمواـزـنةـ حـديـثـهـ بـأـحـادـيـثـ الثـقـاتـ، فـوـجـدـ أـنـهـ أـحـيـانـاـ يـوـافـقـ الثـقـاتـ، وـأـحـيـانـاـ يـخـالـفـهـمـ، لـذـاـ نـزـلـ فـيـ درـجـتـهـ عـنـ درـجـتـهـمـ.

- **تعريفـ الصـحـيـحـ لـغـيرـهـ:**

هوـ الحـديـثـ الحـسـنـ لـذـاتـهـ إـذـاـ كـثـرـتـ طـرـقـهـ وـتـعـدـدـتـ، فـإـنـهـ يـرـتـقـيـ إـلـىـ درـجـةـ الصـحـيـحـ، وـلـكـنـ لـغـيرـهـ، وـلـيـسـ صـحـتـهـ مـكـتـسـبـةـ مـنـ ذـاتـهـ، وـهـذـاـ معـنـىـ قولـهـ: **لِوَبِكَثْرَةِ طُرُقِهِ يُصَحَّحُ** <sup>لهم</sup>.

= استـنـكـرـ عـلـىـ العـلـاءـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ، وـلـهـذـاـ أـعـرـضـ عـنـ الإـمـامـ مـسـلـمـ، مـعـ أـنـهـ أـخـرـجـ فـيـ صـحـيـحـهـ مـنـ هـذـهـ السـلـسلـةـ أـحـادـيـثـ كـثـيرـةـ.

ومبحث الحديث الحسن وتعريفه، من المباحث الشائكة عند العلماء؛ وهذا يعود إلى سببين الخصهما في الآتي:

١ - ما ذكره بعض الأئمة المتأخرين كالذهبي رَحْمَةُ اللَّهِ وَغَيْرُهُ، وهو: «قلة استعمال هذه اللفظة في كلام الأئمة»<sup>(١)</sup>؛ لأنهم - في الأعم الأغلب - يقسمون الحديث إلى قسمين فقط: صحيح، وضعيف، وما وُجِدَ من كلماتٍ لبعض الأئمة في استعمال هذا المصطلح فهي قليلة جدًا بالنسبة لاستعمالهم لمصطلحي الصحيح والضعيف، وربما وصفوا أحاديث صحاح بأنها حسنة، وهي في غاية الصحة، والسبب أن هذا المصطلح لم يُحرر على طريقة التعريفات التي يقصد منها أن تكون جامعةً مانعةً.

٢ - كون الحديث الحسن متربدًا بين الصحيح والضعيف، والمؤثرات التي يجعل الناقد يرقى الضعيف إلى حسن أو ينزل الصحيح إلى الحسن كثيرة، وربما اختلف اجتهاد الناقد الواحد، ولهذا عبر الذهبي رَحْمَةُ اللَّهِ عن يأسه من الوصول إلى حد سالم من الاعتراضات<sup>(٢)</sup>.

وليس الشأن في تحرير المصطلح، وتحرير القواعد، بل الشأن في تطبيق القواعد، فهناك خلل يقع من بعض الباحثين في تطبيق القواعد.

#### • المسألة الرابعة التي تضمنها كلام الحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ قوله:

لَهُ فَإِنْ جُمِعَ؛ فَلِلْتَرَدُّدِ فِي النَّاقِلِ حَيْثُ التَّفَرُّدُ، وَإِلَّا فِي اعْتِبَارِ إِسْنَادِيْنِ لَهُ :

مراد المصنف بهذه الجملة: أن بعض الأئمة - وأشهرهم الترمذى - يجمع في حكمه على الأسانيد بين وصف الصحة والحسن، فيقول:

(١) ومن أراد الوقوف على تاريخ نشأة هذا النوع من أنواع علوم الحديث فليراجع ما كتبه فضيلة أ. د. خالد الدريس - وفقه الله - في أطروحته المتميزة «الحديث الحسن».

(٢) «الموقفة» (٢٨).

«**حَسَنٌ صَحِيحٌ**<sup>(١)</sup>»، وهذا معنى قوله: (جُمِعَا)؛ أي: وَصْفًا الصّحة والحسن.

وهنا تساؤل: كيف يُجمع بين هذين الوصفين وقد تبيّن لنا الفرق بينهما؟

البحث في هذه المسألة طويل، وقد تشعب كلام العلماء فيها، والذي يهمّنا في هذا المقام هو توضيح كلام الحافظ؛ فإنه يقول في حلّ هذا الإشكال:

إن الأمر لا يخلو من حالين:

**الحال الأولى:** أن يكون السبب في هذا الحكم هو تردد الإمام الناقد في الحكم على الراوي الذي نقل الحديث أو الخبر؛ فكأنَّ الإمام حين يقول: «حسن صحيح» يقصد: «حسن» أو «صحيح»؛ لأنَّ الراوي عنده مُتردّد بين مرتبة الثقة والصادق، فكأنه حذف حرف العطف، وهذا معروفٌ في لغة العرب، فكأنه يقول: أنا متردد في الحكم عليه بين الصّحة «الثقة» وبين الحسن «الصادق»، ويكون هذا إذا لم يكن للحديث إلا إسنادٌ واحد؛ لأنَّ الحافظ قال: (حيث التفرد).

**الحال الثانية:** أن يكون الحديث الذي حكم عليه الإمام بأنه «حسن صحيح» له إسنادان؛ فمراده حينئذٍ: أن أحد الإسنادين «حسن» والآخر «صحيح».

كلام الحافظ هنا رَحْمَةً لِلله سهل التصور، لكن في تطبيقه ملاحظات وعقبات، بمعنى: أن الإمام الترمذى - مثلاً - وجدت أسانيد حَكْم عليها

(١) هذا التركيب في الحكم على الأحاديث: «حسن صحيح» موجود في كلام ابن المديني، والإمام أحمد، ويعقوب بن شيبة، والإمام البخاري، لكنه نادر بالنسبة لكثره استعمال الترمذى.


بأنها «حسن صحيح» وكل رجالها ثقات أثبات! وليس له إلا إسناد واحد! فهذا أحد الأقوال في توجيهه كلام الترمذى.

وال مهم في هذا المقام: أن يفهم طالبُ العلم أن كلام الحافظ هذا فيه نظر من جهة التطبيق، والأمر الآخر: أن هذه المسألة ليست من الأصول؛ أي: لا يترتب عليها كبيرٌ شيء؛ لأن الغرض هنا: لماذا عَبَر الإمام بهذه الصيغة؟ وفي النهاية: هل الحديث صحيح أم حسن؟ فيبقى قولُ الإمامِ من الأئمة قولًا يُوازن بغيره من الأقوال، فهو اجتهادٌ وقابلٌ للنقاش.

فهذه المسألة ليست مهمة، فلا ينشغل طالبُ هذا الفن بها كثيراً<sup>(١)</sup>.



(١) ومن أراد الوقوف على أحسن الأجوبة التي ذُكرَتْ في توجيهه كلام الترمذى - وهي من أقلها اعترافات - فعليه بجواب ابن رجب: فلينظر: «شرح علل الترمذى» (٦٠٦/١) - (٦١١) ط. همام سعيد.



## زيادة الثقة

لَمَّا بَيْنَ الْمُصْنَفِ مَا يَتَعَلَّقُ بِتَعْرِيفِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ، انتَقَلَ إِلَى الْكَلَامِ عَلَى مَسَأَلَةِ مَهْمَةٍ جَدًّا، وَهِيَ مَسَأَلَةُ زِيادةِ الثَّقَاتِ، فَقَالَ:

﴿وَزِيادةُ رَاوِيهِمَا مَقْبُولَةٌ، مَا لَمْ تَقْعُ مُنَافِيَةً لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ﴾.



فَقُولُهُ: ﴿وَزِيادةُ رَاوِيهِمَا﴾؛ أَيْ: الصَّحِيحُ وَالْحَسَنُ، ﴿مَقْبُولَةٌ﴾ بِشَرْطَيْنِ، الْأَوْلُ مِنْهُمَا: ﴿مَا لَمْ تَقْعُ مُنَافِيَةً﴾، وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الْمُخَالِفُ أَوْثَقُ، وَهُوَ مَا عَبَرَ عَنْهُ بِقُولِهِ: ﴿مَنْ هُوَ أَوْثَقُ﴾.

مَسَأَلَةُ (زيادة الثقات) مِنْ أَهْمَّ مَسَائِلِ هَذَا الْعِلْمِ، بَلْ إِنْ عِلْمَ عِلْلَةِ الْحَدِيثِ - الَّذِي هُوَ أَصْعَبُ وَأَدْقُ عِلْمَ الْعِلُومِ الْحَدِيثِ - قَائِمٌ عَلَى هَذِهِ الْجَمْلَةِ، وَلَذَا لَمْ يَبْرُغْ فِي عِلْمِ الْعِلْلَةِ إِلَّا أَئْمَمَةُ قَلَائِلٍ مَعْدُودُونَ، وَكَانَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبَ، وَابْنُ حَجْرَ، وَالْذَّهَبِيِّ وَغَيْرِهِمْ - عَلَى جَلَالِهِمْ وَحْفَظِهِمْ - يَقُولُونَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ كَالْكَبْرِيتِ الْأَحْمَرِ يُذَكَّرُ وَلَا يُبَصَّرُ؛ تَعْبِيرًا عَنْ نَدْرَتِهِمْ، فَهُوَ عِلْمٌ يَحْتَاجُ إِلَى حَفْظٍ وَاسِعٍ.

وَالْبَاحِثُونَ الْمُعَاصِرُونَ يَنْبَغِي أَنْ يَتَرَكَّزَ جَهْدُهُمْ فِي فَهْمِ كَلَامِ الْأَئْمَمَةِ فِي التَّعْلِيلِ، وَلَا بَأْسَ أَنْ يَبْحَثَ الْوَاحِدُ حَدِيثًا، أَوْ حَدِيثَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةَ، أَوْ مَائَةَ، كَمَا يُفْعَلُ فِي رِسَائِلِ الْمَاجِسْتِيرِ وَالدَّكْتُورَاةِ، لَكِنْ مَنْزِلَةُ أُولَئِكَ الْحَفَاظَ - الَّذِينَ عِلْمُهُمْ فِي صَدْورِهِمْ - هَذِهِ لَا تَتَكَرَّرُ!

إلا أن يشاء الله<sup>(١)</sup>.

وبخصوص كلام الحافظ، فهنا بعض التنبهات:

◦ **التنبيه الأول**: اعلم أن زيادة الثقات تقع في الأسانيد، وتقع في المتون أيضاً.

◦ **التنبيه الثاني**: في معنى المنافاة، وهو: أنه يلزم من قبولها إبطال الباقي.

**صورة المنافاة**: لو روى راوٍ حديثاً بمشروعية صيام يوم السبت، ثم جاء آخرٌ وقال: نُهي عن صيام يوم السبت! فهذه منافاة؛ لأنَّه يلزم من قبول أحدهما ردُّ الآخر.

• **والسؤال الذي يفرض نفسه**: هل هناك زيادة تتحقق فيها المنافاة بهذا المعنى؟

AMA الأسانيد فتظهر المنافاة في تعارض الوصل والإرسال، وتعارض الوقف والرفع، حيث لا يتأتى تصحيح الوجهين عن الرواية غالباً، بل لا بد من الترجيح.

وأما المتون، فإني بحسب البحث وسؤال مشايخي: لا توجد زيادة بهذا الوصف الذي بينته آنفًا (منافاة) ولكن يوجد نوع منافاة، أو زيادة على الآخرين، أما المنافاة الممحضة فلا.

(١) ومن الأمثلة على ذلك: كتاب «العلل» للإمام الدارقطني، هو مطبوع الآن في نحو ستة عشر مجلداً! إذا قرأتَه تحتاج إلى تركيز شديد وأنت تقرأ فقط! من تشابك الطُّرُق واختلافها، وهذا الرواية زاد، وهذا نقص، وأوجه عجيبة جداً، ثم يزداد عجبك إذا علمت أنَّ الدارقطني أملَى هذا الكتاب من رأسه، كما ذكره البرقاني - أحد تلامذة الدارقطني.

ينظر: «تاريخ بغداد» (٤٨٧/١٣)، «تاريخ دمشق» (٤٣/١٠٢)، ولتصنيف الدارقطني هذا الكتاب قصة لطيفة، انظرها في التاريحين المذكورين.

وعلى هذا: فالصحيح أن الزيادة التي يبحثها الأئمة لا يُشترط فيها أن تكون منافية، بل هم يتحدثون عن أي زيادة يتفرد بها أحد الثقات، ولو لم يكن لها أثر في الحكم، وسواء أكان فيها نوع منافاة<sup>(١)</sup> أم لا!

وسنوضح ذلك بمثالين:

### • المثال الأول لزيادة انتقدتها بعض الأئمة - وليس فيها منافاة ولا نوع منافاة -:

روى أبو داود في سنته<sup>(٢)</sup>، عن سلمان بن عامر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ؛ فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ التَّمْرَ فَعَلَى الْمَاءِ؛ فَإِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ).

**هذا الحديث رواه ثمانية من الحفاظ:** (ابن عيينة، والثوري، وأبو معاوية الضرير، وحماد بن زيد، وشعبة، وابن فضيل، وعبد الرحيم بن سليمان، وثابت بن يزيد) عن عاصم الأحول، عن الرباب، عن سلمان بن عامر.

وبعد البحث تبين أن الإمام سفيان بن عيينة زاد - بعد قوله: (فليفطر على تمر) -: (فإنها بركة) ولهذا قال النسائي في «سننه الكبرى» (٢٥٤/٢): «هذا الحرف (فإنها بركة) لا نعلم أن أحدا ذكره غير ابن عيينة، ولا أحسبه محفوظا». اهـ.

ففي نقد النسائي ما يؤكّد أن الأئمة يفتّشون عن الألفاظ الزائدة وإن لم يكن فيها منافاة، أو أثر في الحكم، فإن التعليل للفطر على التمر بأنه

(١) التعبير بنوع المنافاة أدق من التعبير بالمنافاة؛ لأنّه تقرّر أن المنافاة الممحضة غير موجودة، وإنما الذي قد يوجد هو نوع المنافاة، مثل: تقييد مطلق، أو تخصيص عام، ونحو ذلك.

(٢) أبو داود ح (٢٣٥٥).

مبارك، لا يوجد فيه أي منافاة، ومع هذا فقد جزم النسائي بأن هذه الزيادة غير محفوظة؛ أي: شاذة.

• **المثال الثاني لزيادة انتقدتها بعض الأئمة - وفيها نوع منافاة - :**

روى أبو داود<sup>(١)</sup> من طريق موسى بن علّي بن رباح، قال: سمعت أبي، أنه سمع عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: (يَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ: عِيدُنَا أَهْلُ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ).

هذا الحديث رُوي عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، وليس فيه ذكر ليوم عرفة البَيْتَة، فجاء هذا الراوي (موسى بن علّي) - وهو ثقة على الراجح - فروى هذا الحديث بهذه الزيادة فأخذها.

يقول ابن عبد البر رحمه الله في «التمهيد»: «هذا حديث انفرد به موسى بن علّي، عن أبيه، وما انفرد به فليس بالقوي، وذكر يوم عرفة في هذا الحديث غير محفوظ، وإنما المحفوظ عن النبي ﷺ من وجوه: (يوم الفطر، ويوم النحر، وأيام التشريق أيام أكل وشرب)، وقد أجمع العلماء على أن يوم عرفة جائز صيامه للمتمتع إذا لم يجد هدياً، وأنه جائز<sup>(٢)</sup> صيامه بغير مكة»<sup>(٣)</sup>.

فانظر كيف جزم ابن عبد البر بخطأ هذا الراوي، وشذوذ هذه الجملة (يوم عرفة)؛ لأن فيها نوع منافاة؛ وعَلَّ هذا بأنه خلاف النصوص التي تدل على أن يوم عرفة ليس يوم عيد، بل هو مما يُصوم لمن لم يجد الهدي، ومستحب صيامه لغير الحجاج<sup>(٤)</sup>.

(١) «سنن أبي داود» ح (٢٤١٩).

(٢) الجواز هنا لا ينافي الاستحباب؛ لأن مراد ابن عبد البر أن ينفي عنه النهي عن صومه، والله أعلم.

(٣) «التمهيد» (٢١/١٦٣).

(٤) ومن العلماء من يخالف ابن عبد البر في هذا التقرير - في كون يوم عرفة ليس يوم عيد - =

○ **التبية الثالث**: قرر الحافظ أن زيادة راوي الحديث الصحيح والحسن مقبولة بالشروط المذكورين:

- ١ - أن لا تكون منافية.
- ٢ - أن لا يكون المخالف أو ثق.

لكنه رَحْمَةُ اللَّهِ مع هذا ذكر في شرحه للنخبة ما يدل على أن ذلك ليس على سبيل الإطلاق، فقال ما نصه: «وَالْمَنْقُولُ عَنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِينَ - كعُبَيْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَيَحِيَّى الْقَطَّانِ، وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَيَحِيَّى بْنِ مَعِينٍ، وَعَلَيٌّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، وَالْبُخَارِيِّ، وَأَبَيْ زُرْعَةَ الرَّازِيِّ، وَأَبَيْ حَاتِمَ، وَالنَّسَائِيِّ، وَالْدَّارِقَطَنِيِّ وَغَيْرِهِمْ - اعْتِبَارُ التَّرْجِيحِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالزِّيَادَةِ وَغَيْرِهَا، وَلَا يُعْرَفُ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ إِطْلَاقُ قَبْوِ الْزِّيَادَةِ»<sup>(١)</sup>.

فتأمل قول الحافظ هنا: (اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها) ثم فسرها بقوله بعد ذلك: (ولا يُعرف عن أحدٍ منهم إطلاق قبول الزيادة).

**س** بأي شيء يُرجح الأئمة قبول أو رد زيادات الثقات؟

**ج** يُرجحون بالقرائن، وهي كثيرة، لكن من أبرزها:

- كثرة الرواة الذين رَوَوْهَا؛ **أي**: خمسة، ستة، عشرة يخالفهم واحد، الأغلب أن الصواب يكون مع الكثرة، وفي المثال السابق: تفرد ابن عيينة عن الباقيين.

---

= كابن تيمية، وليس المقصود هنا بحث هذه المسألة، بل المراد توضيح المسألة بمثال عن إمام معتبر.

ومن تأمل في كتب المتأخرین الذين صنفوا في علوم الحديث، وجد أن كثيراً من الأوراق سُوّدت في مناقشة صُورِ الأمثلة، مع أن الخطب يسير، إذ المراد التصوير، لا الاحتجاج الفقهي، فليعلم.

(١) «نزهة النظر» (٩٦).


- أو كونُهم أحْفَظَ منَ الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بِهَا.
- أو كونُ الرَّاوِي أَخْصَّ بِالشِّيخِ، مثَلَ خَصْوَصِيَّةِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَشْهُورِ بِغُنْدَرِ - بُشْعَبَةِ (وَهُوَ رَبِّيُّهُ ابْنُ زَوْجِهِ) أَوْ خَصْوَصِيَّةِ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونَسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقِ السَّبِيعِيِّ بْنِ جَدِّهِ، أَوْ خَصْوَصِيَّةِ أَبِي مَعاوِيَةِ الضَّرِيرِ<sup>(١)</sup> بِالْأَعْمَشِ.

### وَخَلاَصَةُ مَا تَقَدَّمَ:

- أَوْلًا:** أَنْ زِيادةَ الثَّقَاتِ مِنْ أَدْقِ عِلْمِ الْحَدِيثِ وَأَغْمَضِهَا.
- ثَانِيًّا:** أَنَّ القَوْلَ الْأَرجُحَ فِي زِيادةِ الثَّقَاتِ: أَنَّهُ لَا يُحَكَّمُ عَلَيْهَا بِحَكْمٍ كَلِيٍّ مُطْرَدٍ فِي الْقَبْولِ وَالرَّدِّ، وَإِنَّمَا يُنْظَرُ فِي الْقِرَائِنِ، فَإِنْ تَبَيَّنَ مِنَ الْقِرَائِنِ ثَبُوتُهَا قَبْلَنَا هَا، وَإِنْ تَبَيَّنَ ضَعْفُهَا أَوْ عَدَمُ ثَبُوتِهَا رَدَدَنَا هَا، وَلَا يُشَرَّطُ أَنْ تَكُونَ مَنَافِيَّةً أَوْ غَيْرَ مَنَافِيَّةً، أَوْ أَنْ تَكُونَ مَؤَثِّرَةً أَوْ غَيْرَ مَؤَثِّرَةً.



(١) وَاسْمُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ.



## المصطلحات الناتجة

### عن مخالفة الرواية بعضهم بعضًا

لما بَيَّنَ الْحَافِظُ حَكْمَ زِياداتِ الثَّقَاتِ، انتَقَلَ إِلَى بِيَانِ الْمَصْتَلَحَاتِ الَّتِي تَنْتَجُ عَنْ مَخَالِفَةِ مِنْ يُقْبِلُ حَدِيثُهُمْ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَقَالَ رَحْمَةُ اللَّهِ:

﴿فَإِنْ خُولَفَ بِأَرْجَحَ، فَالرَّاجِحُ الْمَحْفُوظُ، وَمُقَابِلُهُ الشَّاذُّ، وَمَعَ الْضَّعْفِ فَالرَّاجِحُ الْمَعْرُوفُ، وَمُقَابِلُهُ الْمُنْكَرُ﴾.



قوله: **فَإِنْ خُولَفَ بِأَرْجَحَ**؛ أي: المقبول **بِأَرْجَحَ**، فالراجح المحفوظ، **وَمُقَابِلُهُ الشَّاذُّ** والمعنى: إذا اختلف ثقة مع من هو أوثق منه، فإننا نسمي حديث الأوثق (المحفوظ)، ونسميه حديث الثقة (الشاذ).

وقد سبق ذكر مثالين على ذلك عند الحديث عن زيادة الثقات، إذ عبر الإمام النسائي عن زيادة ابن عيينة (فإنه بركة) في حديث (إن الماء طهور) بأن هذا اللفظ غير محفوظ = شاذ، ومثله زيادة (يوم عرفة) التي زادها علي بن رباح.

ومما ينبه عليه، أن استعمال مصطلح «شاذ» عند المتقدمين قليل بهذا المعنى المذكور، لكنهم يعبرون عن الشذوذ ببعض العبارات؛ كقولهم: «غير محفوظ»، «خطأ»، «خولف في حديثه»، «منكر» - كما سيأتي -.

واعلم - وفقك الله - أن هذا الاصطلاح (الشاذ) بهذا المعنى هو أحد إطلاقات الشاذ، وليس محصوراً بهذا المعنى، كما سيأتي عند الكلام على أسباب الطعن في الراوي، من أن الشاذ يطلق على عدة صور.

**س** ما دام الشاذ مردوّا، فلماذا لم نسمّ الإسناد ضعيفاً؟

**ج** لأنه خطأ من ثقة، وليس خطأ من ضعيف، ولأن الموازنة ليست بين ضعيف وثقة، وإنما بين ثقة وأوثق.


**وقوله رَحْمَةُ اللَّهِ:** لِوَمَّا ضَعِفَ فَالرَّاجُحُ الْمَعْرُوفُ، وَمُقَابِلُهُ الْمُنْكَرُ<sup>١</sup>؛ أي: أنه إذا كان عندنا راويان، الأول: زيد - وهو ضعيف -، والآخر سعيد - وهو ثقة - فإذا خالف زيداً سعيداً، فنسمي حديث سعيد (معروفاً)؛ لأن مقابلته ضعيف، ونسمي حديث زيد (منكراً) لأن الضعيف لا يتحمل منه أن يخالف الثقات.

• **مثالٌ تطبيقي:** اختلف الإمام سفيانُ بنُ عيينة - وهو ثقة حافظ إمام - مع يوسف بن محمد بن المنكدر التيمي - وهو ضعيف - في وصل حديث وإرساله، فأرسله ابن عيينة، ووصله يوسف ابن المنكدر، وهنا نقول: إن الصواب هو إرسال الحديث؛ لأن راويه إمام حافظ، ونحكم على روایة يوسف ابن المنكدر بأنها منكرة، كما قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي، عن حديث رواه يوسف بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر... - وذكره -، وقال أبي: هو حديث منكر»<sup>(١)</sup>.


وما قلناه في الشاذ قوله في المنكر، من أن هذا المصطلح (منكر) ليس خاصاً بهذه الصورة، بل هذا أحد إطلاقات المنكر عند الأئمة<sup>(٢)</sup>.

(١) «العلل» (٤٠١/٢).

(٢) **تبنيه مهم:** استعمال الأئمة لمصطلح (منكر) على الصورة المتقدمة هو الأغلب، بل إن استعمالهم للفظة شاذ نادر جداً - كما سبق -، ولو أجرينا بحثاً سريعاً في الحاسب في كتاب كعلل ابن أبي حاتم، وعمل الدارقطني، فلن نجد هذه اللفظة (شاذ)، لكننا =



= نجدهم يعبرون عنها بجملة: (غير محفوظ) أو غيرها مما تقدم التنبيه عليه .  
وفي المقابل سنجد التعبير بـ(منكر) مئات المرات ، ويدخل في اصطلاحهم ما تقدم من تعريف الحديث الشاذ ، وهو مخالفة الثقة لمن هو أوثق .



## المتابعات والشواهد والاعتبار

لما تحدّث الحافظ عن الزيادات؛ أراد أن يبيّن بعض المصطلحات التي تتعلق بجهود الأئمة في إزالة التفرد، ف قال رحمة الله:

﴿وَالْفَرْدُ النَّسْبِيُّ: إِنْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ فَهُوَ الْمُتَابِعُ، وَإِنْ وُجِدَ مَتْنٌ يُشَبِّهُهُ فَهُوَ الشَّاهِدُ، وَتَتَبَعُ الطُّرُقِ لِذَلِكَ هُوَ الْإِعْتِيَارُ﴾.



فتضمنت هذه الجملة ثلاثة اصطلاحات:

**الأول: المتابعات:** وهي جمع متابعة، وهي: أن يروي الراوي حديثاً فيشاركه غيره في هذه الرواية عن الشيخ نفسه، إلى أن نصل إلى **الصحابي**<sup>(١)</sup>.

**الثاني: الشاهد:** وهو أن يروي صاحب الحديث بلفظ ما، ثم نجد بعد البحث أن هذا المتن بذاته أو بمعناه مروي عن صاحب آخر، فإننا نسمى الحديث الآخر شاهداً للحديث الأول.

**الثالث: الاعتبار:** هو الجهد الذي يبذله الإمام في البحث عن هذه المتابعات والشواهد، فهذا يسمى: الاعتبار.

(١) والعلماء يقسمون المتابعة إلى قسمين:  
متابعة تامة: وهي التي تقع للراوي نفسه.  
متابعة قاصرة: وهي التي تقع لشيخ الراوي فمن فوقه، ويستفاد منها التقوية.

والظاهر أن سبب تسميتها بالاعتبار؛ أنه مأخذ من التأمل<sup>(١)</sup>؛ لأن العالم والباحث حينما يتأمل، فإنه يعتبر بهذا التأمل ويخرج بنتيجة مؤداها أن هذا الراوي ثقة، أو ضعيف، وأن هذا الحديث صحيح، أو لا يثبت... إلى آخره.

وإليك هذا المثال الذي يوضح جميع ما سبق:

**روى أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (دخلت امرأة النار في هرّة حبستها...).**

بعد البحث وجدنا حميد بن عبد الرحمن، ومحمد بن زياد قد رويا الحديث نفسه عن أبي هريرة.


فنسمي روایة حميد، ومحمد بن زياد متابعة؛ أي: أن حميداً ومحمدًا تابعاً أبا سلمة بن عبد الرحمن في روایة هذا الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.

ثم وجدنا بعد البحث هذا الحديث بعينه، مرويًّا من حديث ابن عمر، وأسماء، وجابر رضي الله عنه، فنسمي حديث ابن عمر، شاهدًا لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، وكذلك حديث أسماء وجابر.

وهذه شجرة توضح ما سبق:

(١) ينظر: «التوقيف على مهامات التعريف» (ص ٧٣ - ٧٤) للمناوي، فقد ذكر من معاني كلمة (الاعتبار): «وقال أبو البقاء: هو التدبر وقياس ما غاب على ما ظهر...».

(٢) بعض العلماء يرى أن العبرة باللفظ والمعنى بغض النظر عن الصحابي - مُخرج الحديث - فإن اتحد اللفظ فالتابع، وإن اختلف اللفظ مع اتحاد المعنى فيسمى الشاهد، ومن هؤلاء: الحاكم في «المستدرك»، وابن الصلاح.



**س** ما فائدة الشواهد؟

**ج** للشواهد فوائد كثيرة، منها :

١ - تقويةُ الحديث من الحسن إلى الصحيح، أو من الضعيف إلى الحسن.

٢ - رفعُ الغرابة.

٣ - تفسيرُ المُجمل، وبيانُ المبهم؛ لأن يقول: « جاءَ رَجُلٌ » وهذا الرجل المبهم هنا مُسْمَى في الروايات الأخرى - وهذا ينفعنا في حالاتِ وجود تعارض، فلها أثرٌ في فقه الحديث، وفي الناسخ والمنسوخ، وفيمن أسلم متأخراً، ومن أسلم متقدماً، أو في تحديد مكان السؤال، فقد يكون له أثرٌ في فقه الحديث.


٤ - قد يستفاد منها في بيان سبب ورود الحديث.

**س** ما فائدة المتابعات؟

**ج** ما قيل في رقم (٤، ٣، ٢) من فوائد الشواهد يقال هنا، ويضاف أيضاً:

قد يكون في المتابعات رفعٌ لبعض العلل التي توجد في أحاديث بعض الرواية، فإذا تابعهم غيرُهم زالت؛ لأن يكون أحدُ الرواية نسي اسم شيخه، فيسميه زميلاً الآخر، أو يكون أحدُ الرواية قد دلَّس، فيتابعه آخرٌ فتحقَّق أنَّ الحديث معروف عن شيخهما.





## الحديث المقبول باعتبار العمل به أو عدمه

لما بَيَّنَ المصنف رَحْمَةً لِللهِ أوصاف الأحاديث السابقة من جهة الأسانيد قبولاً ورداً، انتقل إلى أوصاف المتن المقبولة، وأن منها ما يعمل به ومنها ما لا ي العمل به<sup>(١)</sup>، فقال رَحْمَةً :

**لَثُمَّ الْمَقْبُولُ** : إِنْ سَلِيمٌ مِنَ الْمُعَارَضَةِ فَهُوَ الْمُحْكَمُ ، وَإِنْ عُورِضَ بِمِثْلِهِ؛ فَإِنْ أَمْكَنَ الْجَمْعُ فَهُوَ مُخْتَلِفُ الْحَدِيثِ، أَوْ لَا - وَثَبَتَ الْمُتَأْخِرُ - فَهُوَ النَّاسِخُ، وَالآخِرُ الْمَنْسُوخُ، وَإِلَّا فَالْتَّرْجِيحُ، ثُمَّ التَّوْقُفُ .



قوله: **لَثُمَّ الْمَقْبُولُ...** أي: أنه ينقسم إلى معهود به وغير معهود به، وقد علل ذلك بأنه **إِنْ سَلِيمٌ مِنَ الْمُعَارَضَةِ** أي: لم يأت حديث آخر يعارضه في الظاهر<sup>(٢)</sup>، فهذا يُسمى عند أهل العلم: **الْمُحْكَمُ** وأمثاله كثيرة جداً، منها:

(١) وهذا البحث من صميم علم الحديث، وليس أجنبياً عنه، وله صلة وثيقة بعلم أصول الفقه؛ لأن هذه المسميات مرتبطة بالمتن، والأصوليون إنما يبحثون في المتن، والمحدثون يبحثون فيهما جميعاً.

(٢) ولا بد من قولنا: «تعارض في الظاهر»؛ أي: لأول وهلة؛ لأنه لا يمكن أبداً أن يوجد تعارضٌ تامٌ، وقد نبه على هذا الإمام ابن خزيمة رَحْمَةً لِللهِ، وسبب ذلك: أننا نبحث في كلام المعصوم **عَلِيهِ السَّلَامُ**، وكلام المعصوم لا يمكن أن يتعارض أبداً، وإن وُجد تعارض فهو في فهم الناظر، أما كلامه **عَلِيهِ السَّلَامُ** فلا تعارض فيه أبداً.

١ - حديث (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ) هذا حديث صحيح، وليس هناك شيء في الشريعة يعارضه، فنسميه: مُحَكَّماً.

٢ - (الدِّينُ النَّصِيحَةُ) مُحَكَّم.

٣ - (يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ) مُحَكَّم.

٤ - (كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ) مُحَكَّم.

٥ - (إِذَا أَمْرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا أُسْتَطِعْتُمْ) مُحَكَّم.

ثم قال: **﴿وَإِنْ عُورِضَ بِمِثْلِهِ﴾**; أي: عورض الحديث المقبول بحديث مقبولٍ مثله، فهذا لا يخلو من حالين:

**الحال الأولى:** أن يُمكن الجمع.

**والحال الثانية:** أن لا يمكن الجمع.

فإذا أمكن الجمع بلا تكُلف ولا تعسُف؛ فهذا يسمى **﴿مُخْتَلِفُ الْحَدِيثِ﴾**<sup>(١)</sup> وأمثاله كثيرة، نكتفي بمثال سهل الفهم، ذكره الحافظ رحمه الله وحاصله:

أنه ثبت عنه عليه السلام أنه قال: (لَا عَدُوٌّ وَلَا طِيرَةٌ)<sup>(٢)</sup>، وثبت عنه أنه قال: (فِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ)<sup>(٣)</sup>.

ولأول وهلة يوجد تعارض! لأنَّه نفى في الحديث الأول العدو،

(١) ومن المصنفات فيه: مختلف الحديث، لابن قتيبة.

والذي يبدو من تصرف المصنفين في علم المختلف، أن علم مختلف الحديث شامل للجمع بين الأحاديث، والنسخ والترجيح، وليس كما توحى به عبارة الحافظ من انفكاك علم المختلف عن النسخ مثلاً، والله أعلم.

(٢) البخاري ح (٥٣٨٠)، مسلم ح (٢٢٢٠).

(٣) البخاري ح (٥٣٨٠) بعد اللفظ السابق: (لَا عدوٌ ولا طيرة ولا هامة ولا صفر)، وفر من المجدوم كما تفر من الأسد)، مع العلم أن اللفظ السابق قد جاء في مواضع عدة من صحيح البخاري غير هذا الموضع، وليس في مسلم: «فر من المجدوم...».

ثم في الحديث الثاني أثبت هذه العدوى، فقال: (فِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ).

**والجواب:** أن هذا التعارض في الظاهر فقط، أما في الحقيقة فإننا إذا تأملنا فسنجد أن النبي ﷺ نفى العدوى التي كان يعتقدُها أهلُ الجاهلية؛ في أن الأشياء تؤثرُ بنفسها، ولهذا لما جاءه الأعرابيَّ يَسْتَشْكِلُ هذا المعنى فقال: «يا رسول الله! فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء، فيجيء البعير الأجرب فيدخل فيها فيجريها كلها؟»؟ فقال له النبي ﷺ قاطعاً هذا التسلسل عنده: (فَمَنْ أَعْدَى الْأُولَى؟)<sup>(١)</sup> البعير الأول ابتلاه الله عَزَّ وَجَلَّ بالجرب، حتى يقطع التسلسل الذي يربط التأثير بالأسباب المادية المحسوسة، وإنما المؤثر الأول وال حقيقي هو الله سبحانه، وقد يُجري لذلك أسباباً.

وأما حديث (فِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ) فمن باب اتقاء الأمراض، ولذلك أمر النبي ﷺ إذا وُجد الطاعونُ بأرضٍ أن لا ندخلها، وإذا كان الإنسانُ فيها فلا يخرج منها كما في حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما في الصحيحين<sup>(٢)</sup>.

**أما الحال الثانية - وهي تعذر الجمع - فلا تخلو من حالين أيضاً:**  
وقد عَبَرَ عن ذلك المصنف رَحْمَةُ اللهِ فَقَالَ: لَهُ أَوْ لَا هُوَ: أي: إذا لم يمكن الجمع، فإن الباحث ينتقل للمرحلة الثانية - وهي القول بالنسخ - لكن بشرط: أن يثبت عنده المتأخر، ولهذا قال الحافظ: لَهُ وَثَبَتَ الْمُتَأْخِرُ فَهُوَ النَّاسِخُ، وَالْآخَرُ الْمَنْسُوخُ.

(١) البخاري ح(٥٣٨٧)، مسلم ح(٢٢٢٠).

(٢) البخاري ح(٥٣٩٦)، مسلم ح(٢٢١٨).

ومن الأمثلة: التعارض بين حديث: بسرة رضي الله عنها: «من مس ذكره فليتووضأ» وبين حديث طلق بن علي رضي الله عنه: «إنما هو بَضْعَةٌ مِنْكَ»! فقيل: بالجمع وحمل الأمر بالوضوء على الاستحباب، وقيل: بأن حديث بسرة ناسخ لحديث طلق، وقيل: بترجيع حديث بسرة على حديث طلق.

والبحث في النسخ يُلْخَص في مسائلتين:

**الأولى**: تعريفه، فيقال: هو رفع حكم شرعي بدليل شرعي متاخر عنه.

**الثانية**: شرط القول بالنسخ، وأمثلة ذلك.

واعلم أنه لا يجوز القول بالنسخ إلا بشرطين:

**الشرط الأول**: أن يعجز الإنسان عن الجمع؛ لأنه إذا أمكن الجمع لم يجز القول بالنسخ.

**الشرط الثاني**: أن يثبت المتأخر بقرائن؛ قد توجد في نفس الحديث، وقد توجد خارجه<sup>(١)</sup>.

• **مثال ما ثبت النسخ فيه في الحديث نفسه:**

حديث بُرِيَّة رضي الله عنه في صحيح مسلم، أن النبي ﷺ قال: (كُنْتُ نَهِيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا)<sup>(٢)</sup>، هذا النسخ فيه واضح؛ فيه نهي سابق ثم أبيح.

• **مثال ثبوت النسخ في حديث آخر:**

**الأحاديث الواردة في لبس الخفين للمحرم**، وهل يقطعان أسفل من الكعبين؟

ففي حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ: (لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا السَّرَّاوِيلَاتِ، وَلَا الْبُرْنُسَ، وَلَا ثُوبًا مَسَهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا وَرْسَنْ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ)<sup>(٣)</sup>.

(١) والقول بالنسخ بدون هذين الشرطين فيه نظر بين! لأنك إذا قلت بالنسخ فمعناه: أنك أبطلت العمل بالحديث الأول، والأصل إعمال الدليلين، وهذه قاعدة مقررة عند الفقهاء: إعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما.

(٢) مسلم ح (١٩٧٧).

(٣) البخاري ح (١٨٤٢)، ومسلم ح (١١٧٧).

وعارضه حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخطب بعرفات: (مَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبِسِ الْخُفَّيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبِسْ سَرَّاً وَيَلِّيْلَ؟ لِلْمُحْرِمِ) <sup>(١)</sup>.

فالحديث الأول نص على القطع ليكون الخفاف أسفل من الكعبين، والثاني سكت عن ذكر القطع، مما الجمع بينهما؟ اختلف العلماء في ذلك، لكن من أوجه الجمع الراجحة القول بالنسخ؛ أي: أن حديث ابن عباس رضي الله عنهما متأخر؛ لأن حديث ابن عمر رضي الله عنهما كان في المدينة قبل أن يسافر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الحج، وحديث ابن عباس كان في عرفة <sup>(٢)</sup>.

### واعلم أن النسخ يُعرف بأمورٍ؛ منها:

- ١ - ما ورد في النص، وهو أصرحها؛ كحديث بريدة الآنف الذكر.
- ٢ - ما يجزمُ الصحابي بأنه متأخر؛ كقول جابر: «كان آخر الأمرين من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ترك الوضوء مما مَسَّتِ النار» <sup>(٣)</sup>، وهذا الحديث وإن كان معلولاً، لكن المقصود التمثيل بالصيغة، لا الاعتماد عليه.
- ٣ - ومنها ما يعرف بالتاريخ، وهو كثير <sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري ح(١٨٤١)، ومسلم ح(١١٧٨).

(٢) القول بالنسخ هو أصح الروايتين عن الإمام أحمد، وهو المشهور من المذهب، اختارها ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، وابن سعدي، وابن باز.

ينظر: «المغني» (٥/١٢٠)، «الإنصاف» (٨/٢٤٦ - ٢٤٧)، «شرح كتاب الحج والعمرة من عمدة الفقه» لابن تيمية (٢/٢، ٢١ - ٢٩)، «تهذيب مختصر السنن» (٢/٣٤٧)، «شرح عمدة الأحكام» لابن سعدي (٢/٧٠٤، ٧٠٧)، «فتاوی ابن باز» (١٧/١٢١).

(٣) أخرجه أصحاب السنن، وهو حديث معلول.

(٤) ومن المصنفات في الناسخ والمنسوخ: الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، للحازمي (ت٥٨٤)، إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه، لابن الجوزي (ت٥٩٧)، وكلاهما مطبوع.

الحال الثالثة<sup>(١)</sup>:

قال المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ: حَلَّ وَإِلَّا فَالْتَّرْجِيحُ لَهُ؛ أَيْ: إِذَا تَعَذَّرَ عَلَيْنَا الْقَوْلُ بِالنَّسْخِ، فَلَا بُدُّ مِنِ التَّرْجِيحِ.

• **مثال ذلك:** الأحاديث الواردة في زواجه عَلَيْهِ السَّلَامُ من ميمونة رضيَّ اللَّهُ عَنْهَا، هل كان حين زواجه بها مُحرِّماً أو حلالاً (غير محرم)؟  
ففي الصحيحين من حديث ابن عباس رضيَّ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَزَوَّجَ ميمونة، وَهُوَ مُحرِّمٌ<sup>(٢)</sup>.

وعارضه حديث يزيد بن الأصم، قال: حدثني ميمونة بنت الحارث رضيَّ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ، قال: وكانت خالي وحالة ابن عباس<sup>(٣)</sup>.

ووجه التعارض ظاهرٌ، وهو أن الحديث الأول صريحٌ في أنه عَلَيْهِ السَّلَامُ تزوج ميمونة حال إحرامه، والثاني بعكسه.

وقد اختلف العلماء في توجيه هذا التعارض، لكن أصح الأوجه هو أن يقال بالترجح؛ أَيْ: بترجح حديث ميمونة، وهو أنه عَلَيْهِ السَّلَامُ تزوجها وهو حلال (غير محرم)؛ لأمور:

١ - أن ميمونة رضيَّ اللَّهُ عَنْهَا نفسها - وهي صاحبة القصة - روت أن النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ تزوجها وهو حلال.

٢ - أن الترمذى وغيره رَوَيَا عن أبي رافع رضيَّ اللَّهُ عَنْهُ - السفير بينهما - أَيْ:

(١) وسبق ذكر الحالين الأولى: الجمع، والثانية: وهي النسخ.

(٢) البخاري ح(١٨٣٧)، ومسلم ح(١٤١٠).

(٣) مسلم ح(١٤١١).

(٤) الترمذى ح(٨٤١)، والنمسائى في الكبرى ح(٥٣٨١)، وغيرهما من طرق عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سليمان، عن أبي رافع به.

وقد اختلف في وصله وإرساله على ربيعة، وعلى من دون ربيعة، وقد صوب الوجه =

الواسطة بينهما، أخبر أن النبي ﷺ تزوجها وهو حلال<sup>(١)</sup>.

**قال المصنف رحمة الله:** **لَثُمَّ التَّوْقُفُ هُوَ ؟ أَيْ :** إذا لم يتيسر العمل بأحد المسلكين السابقين عند التعارض - وهي الجمع أو النسخ - فإنه يجب التوقف عن العمل بالحديدين حتى يتبين له الأمر.

### والخلاصة:

أن الحديث المقبول لا يخلو إما:

١ - أن يسلم من المعارض وإما:

٢ - أن لا يسلم.

فما سليم منها فهو المحكم.

وما عورض بمثله فلا يخلو من حالين:

١ - إما أن يمكن الجمع فهو: مختلف الحديث.

٢ - وإنما أن لا يمكن الجمع، فهنا لا يخلو من حالين:





**الحال الأولى:** أن يُعرف التاريخ، فإن عُرف، وثبت المتأخرُ


فالناسخ والمنسوخ.

**الحال الثانية:** إذا لم يُعرف التاريخ؛ فهنا إن أمكن الترجيح فيرجح، وإذا لم يمكن أتوقف في تلك المسألة، لا يجوز أن أصدر حكمًا.

= المرسل بعض الحفاظ، منهم: الترمذى في «الستن» (٣/٢٠١)، والطحاوى، فى «شرح المعانى» (٢/٢٧٠)، وينظر: تعليق ابن عبد البر على هذا الاختلاف في «التمهيد» (٣/١٥١).

(١) فأما حديث ابن عباس رضي الله عنهما فجوابه أن يقال: إن ابن عباس رضي الله عنهما لم يعلم أن الرسول ﷺ تزوجها إلا بعد أن أحرم الرسول ﷺ فظن أن الرسول ﷺ تزوجها وهو محرم بناءً على علمه، وهذا الوجه قوي وواضح ولا إشكال فيه.





## الحديث المردود وأسباب ردّه

﴿قَالَ الْمَصْنُف رَحْمَةً لِلَّهِ﴾ :

﴿ثُمَّ الْمَرْدُودُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِسَقْطٍ، أَوْ طَعْنٍ.

فالسَّقْطُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ مَبَادِئِ السَّنَدِ مِنْ مُصَنَّفٍ، أَوْ مِنْ آخِرِهِ بَعْدَ التَّابِعِيِّ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

فَالْأَوَّلُ: الْمُعَلَّقُ، وَالثَّانِي: الْمُرْسَلُ، وَالثَّالِثُ: إِنْ كَانَ بِإِثْنَيْنِ فَصَاعِدًا مَعَ التَّوَالِي فَهُوَ الْمُعْضَلُ، وَإِلَّا فَالْمُنْقَطِعُ.  
ثُمَّ قَدْ يَكُونُ وَاضِحًا أَوْ خَفِيًّا.

فَالْأَوَّلُ: يُذْرُكُ بِعَدَمِ التَّلَاقِي، وَمِنْ ثُمَّ احْتِيجَ إِلَى التَّارِيخِ.  
وَالثَّانِي: الْمُدَلَّسُ، وَيَرِدُ بِصِيغَةٍ تَحْتَمِلُ اللُّقِيَّ: كَ(عَنْ، وَقَالَ)، وَكَذَا  
الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ، مِنْ مُعَاصِرٍ لَمْ يَلْقَ.



الخبر المردود (أسباب رد الخبر)



الطعنُ في الراوي

السَّقْطُ في الإسناد

لما فرغ المصنف من الكلام على الحديث المقبول، انتقل إلى الكلام على الحديث المردود، فذكر أسبابَ الرد، ولَخَصَّ أسبابَ الرد في قسمين رئيسيين: السقط في السند، والطعن في الراوي.

وهذان السبيان في مقابل شروط الحديث الصحيح، وهي: الاتصال، والعدالة، والضبط (الذي ينْتُج عن الإخلال به: الوهم والمخالفَة = الشذوذ والعلة).

وهذا يبيّن لنا أن انحراف أي شرط من شروط الحديث الصحيح سيتّج عنه أنواعٌ من علوم الحديث، وكلما سقط شرطٌ من شروطه ظهرت أنواعٌ أكثر، ولهذا يُمكّن أن يقال: إن شروط الحديث الصحيح تمثل العمود الفقري لعلم المصطلح.

وفيما يخص **السَّقْطُ** فلا يخلو أن يكون موضعه: في أول الإسناد، أو في آخره، أو في أثناءه، وهذا ينْتَج عنه عدة أنواع، نتناولها كالتالي:

## □ ١ - المعلّق :

- **تعريفه**: هو ما سقط من مبدأ إسناده من تصرف إمامٍ مصنفٍ  
- **أي**: يروي بالإسناد - راوٍ أو أكثر<sup>(١)</sup>.

وهذا الشرط؛ أن يكون التعليق **من مصنفٍ**؛ يعني: أن يكون التعليق من إمامٍ يروي بالأسانيد كالأمام البخاري، لا أن نأتي إلى كتاب مثل: «رياض الصالحين» ونقول في أحد أحاديثه: هذا الحديث معلق؛ لأن سقط من إسناده من النووي إلى ابن عمر! لأن النووي أصلًا لم يرو

(١) ويقال: إن أول من أطلق هذا الاسم الإمام الدارقطني، ينظر: «صيانة صحيح مسلم»  
لابن الصلاح: (٧٦).

بالأسانيد، إنما نتحدث عن الأئمة الذين يروون بالأسانيد؛ كالبخاري ومسلم، وغيرهما.

• **مثال المعلق:** قول البخاري في باب وجوب صلاة الجمعة: وقال الحسن: «إن منعه أمه عن العشاء في الجمعة شفقة؛ لم يطعها»<sup>(١)</sup>.

فالبخاري ساق هذا الأثر عن الحسن من غير إسناد بينه وبين الحسن البصري، وهذا هو المعلق.

**لماذا سمى بالمعلق؟**

لأنه ليس هناك اتصالٌ بين أعلى طبقة وآخر طبقة، وإن شئت فقل: ليس هناك اتصال بين المبتدأ والمنتهى، مثلُ الثريا، نراها معلقة بأعلى السقف، وليس لها اتصال بالأرض، هذا سبب تسمية المعلق بهذا الاسم باختصار.

## □ ٢ - المرسل:

- **تعريفه:** ما سقط من آخره منْ بعد التابعي.

وأصلُ الإرسال: الإطلاق؛ قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَا أَزَّلْنَا الشَّيْطِينَ عَلَى الْكَفَرِينَ تَوْزِّعُهُمْ أَزْأَارًا﴾ [مريم: ٨٣]؛ أي: أطلقناها عليهم؛ لأن المصنف بدأ بالإسناد من أوله إلى أن وصل للتابعى، وحين أردنا أن يتصل الإسناد بالنبي عليه الصلاة والسلام لم نجد هذه الحلقة، فكان السنـد أطلق وفكـ، ولم يبقـ هناك اتصـالـ<sup>(٢)</sup>.

(١) « صحيح البخاري » (١/١٣١).

(٢) وفهم المعنى اللغوي يعين على فهم المعنى الاصطلاحي، حتى لو نسي المصطلح تتبقى بعض المعلومات بسبب الربط اللغوي، فاللغة العربية لها مأخذها واستراقاتها، وهذه من عظمة هذه اللغة.

- **صوريَّة:** أن يقول التابعي: قال رسول الله ﷺ.
- **مثالُه:** عن عطاء أن النبي ﷺ صلَّى على ابنه إبراهيم وهو ابن سبعين ليلة<sup>(١)</sup>.
- فعطاء رَجُلُ الله تابعي، والإسناد منقطع = ضعيف.

- **سبُّ ضعفة:** جهالة الواسطة بين التابعي وبين النبي ﷺ، إذ قد يكون تابعياً أو عدداً من التابعين، وقد يكون الصحابي فقط.

### □ مسألة في حكم مرسل الصحابي:

- **صوريَّة:** أن يروي الصحابي قولًا أو يحكي فعلًا لم يشهدهما.
- **حُكْمُه:** صحيح؛ لأن الصحابة كلهم عدول.
- **مثالُه:** حديث عائشة حين روت قصة بدء الوحي، فهي لم تكن مولودة يومها.

### ـ إطلاقاتُ مصطلح المرسل في كلام الأئمة:

- ١ - يطلق المرسل - في كلام الأئمة - على المعنى الذي تقدم بيانُه.

ومن المؤلفات فيه: كتاب أبي داود السجستاني - صاحب السنن - «المراسيل».

٢ - ويُطلق على معنى آخر وهو: مُطلق الانقطاع في أي مكانٍ من السندي؛ أي: لا يوجد اتصالٌ في الإسناد، بغض النظر عن موضع هذا الانقطاع، هل هو في أوله أو في أثنائه؟ وهذا المعنى يُراعي المعنى اللغوي للمرسل.

(١) «المراسيل» لأبي داود، رقم (٤٣٢).

ومن المؤلفات فيه: كتاب للإمام ابن أبي حاتم، اسمه «المراسيل» أيضاً، ومن الأمثلة التي حواها كتابه: بقية بن الوليد لم يسمع من ابن عجلان شيئاً، أو: ابن سيرين لم يسمع من عائشة شيئاً، أو: محمد بن إسحاق لم يسمع من مجاهد... وهكذا.

\* **والخلاصة:** أن المرسل - الذي يريد المصنف هنا - هو الذي سقط من آخر إسناده بعد التابعي؛ أي: الصحابي أو تابعي ثانٍ، وهو الذي استقر عليه الاصطلاح عند المتأخرین.

ونلاحظ أنه قال: **لَبَعْدَ التَّابِعِيِّ** <sup>لهم</sup>، ولم يقل: سقط من إسناده الصحابي؛ لأنه أحياناً يكون الذي سقط تابعياً أو عدداً من التابعين ثم الصحابي، فكانت العبارة دقيقة.

### □ ٣ - المُعَضَّل :

- **تعريفه:** هو ما سقط من إسناده راويان فأكثر على التوالي. وهو الذي عَبَرَ عنه المصنف رَحْمَةً لِللهِ بِقُولِهِ: **لَوْلَثَالِثُ: إِنْ كَانَ بِاثْنَيْنِ فَصَاعِدًا مَعَ التَّوَالِي فَهُوَ الْمُعَضَّلُ، وَإِلَّا فَالْمُنْقَطِعُ** <sup>لهم</sup>.

• **مثاله:** سيأتي ذكره بعد قليل.

- **من الكتب التي يوجد فيها مُعَضَّلات:** كتاب سنن سعيد بن منصور، ومؤلفات ابن أبي الدنيا<sup>(١)</sup>.

### □ ٤ - المُنْقَطِع :

- **تعريفه الذي ذكره الحافظ:** ما سقط من إسناده راوٍ فأكثر على أي وجه كان، بشرط عدم التوالي<sup>(٢)</sup>.

(١) قاله السيوطي، ينظر: «تدريب الراوي» (١/٢١٤).

(٢) «النزهة» (١١٢)، وينظر للأهمية: «التوضيح الأبهري»، للسعدي (٣٨).

• **مثاله:** سيأتي ذكره بعد قليل.

والمنقطع بمفهومه العام - لا الخاص -: هو ما سقط من إسناده راوٍ فأكثرٌ على أي وجهٍ كان<sup>(١)</sup>.

وعلى هذا، فالمنقطع بمعناه العام يشمل أي انقطاع من السنن، وبمفهومه الخاص، هو ما حرره الحافظ هنا.

وحاصِلُ كلام المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ فِي كَلَامِهِ عَلَى السَّقْطِ الَّذِي يُوْجَدُ فِي  
الإسناد أَنَّه لَا يَخْلُو مِنْ حَالَيْنِ:

**الحال الأولى:** أَنْ يَكُونَ بِاثْنَيْنِ مَعَ التَّوَالِيِّ، فَهَذَا يُسَمَّى الْمَعْضَلَ<sup>(٢)</sup>،  
كما سبق.

**الحال الثانية:** أَنْ يَكُونَ السَّقْطُ بِاثْنَيْنِ فَأَكْثَرُ وَلَكِنَّهُ غَيْرُ مُتَتَابِعٍ فَهَذَا  
لَا يُسَمَّى مَعْضَلًا، وَإِنَّمَا مَنْقُطَعًا.

• **مثال توضيحي للنوعين:**

يقول الإمام أبو داود رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «السنن»: حدثنا مسدد قال: حدثنا  
سفيانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن محمدٍ بن جبیرٍ بن مُطْعِمٍ عن أبيه، يَبْلُغُ بِهِ  
النَّبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِيمٍ)<sup>(٣)</sup>.

فإن حذفنا (مسدداً) صار الحديث معلقاً؛ لأنَّه من مبادئ السنن.

وإن حذفنا مسداً وسفياناً صار معلقاً ومعضلاً في الوقت نفسه؛  
لأنَّ الحذف وقع من مبادئ السنن، وبراويين متتاليين.

(١) وهذا اختيار ابن الصلاح في تعريف المنقطع، ينظر: «علوم الحديث» له (٥٨).

(٢) وإطلاق هذا المصطلح بهذا المعنى الذي ذكره الحافظ نادر جداً في كلام الأئمة المتقدمين.

(٣) أبو داود ح (١٦٩٨)، والحديث في مسلم ح (٢٥٥٦).

**س** متى نسمى هذا الإسناد منقطعاً فقط؟

**ح** لو قال الإمام أبو داود: حدثنا مسدد عن الزهري عن جبير بن مطعم رضي الله عنه، نسمى هذا منقطعاً فقط؛ لأنَّه ليس على التوالي.

**س** كيف نستطيع أن نقرأ هذا الإسناد على تعريف المرسل؟

**ح** نقول: حدثنا مسدد قال: حدثنا سفيان عن الزهري، عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه؛ لأنَّ الزهري تابعي صغير.

\* **والخلاصة**: أنَّ الأنواع الأربع السابقة - المعلق والمرسل والمعرض والمنقطع - كلها من قبيل الحديث المردود؛ للجهل بالساقط في الإسناد.

ثم قال رَحْمَةُ اللَّهِ: لَئِنْ كَانَتْ قَدْ يَكُونُ وَاضِحًا أَوْ خَفِيًّا.

**فَالْأَوَّلُ**: يُدْرَكُ بِعَدَمِ التَّلَاقِيِّ، وَمِنْ ثَمَّ احْتِيجَ إِلَى التَّارِيخِ.

**وَالثَّانِي**: الْمُدَلَّسُ، وَيَرِدُ بِصِيغَةٍ تَحْتَمِلُ اللُّقِيَّ: كَ(عَنْ، وَقَالَ)، وَكَذَا الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ، مِنْ مُعَاصِرٍ لَمْ يَلْقَ هُن.

لما بين المصطلحات التي تنتج عن السقط في الإسناد، انتقل إلى الحديث عنها من جهة وضوحها وخفائها، فيبين أنه لا يخرج عن هذه القسمة: إما أن يكون السقط واضحاً أو خفياً.

قال: لَئِنْ كَانَتْ قَدْ يُدْرَكُ بِعَدَمِ التَّلَاقِيِّ، وَمِنْ ثَمَّ احْتِيجَ إِلَى التَّارِيخِ لَهُ بالهمز، قال الإمام سفيان الثوري رَحْمَةُ اللَّهِ: لما استعمل الرواية الكذب؛ استعملنا لهم التاريخ<sup>(١)</sup>.

وبالتاريخ كشف الكاذبون، الذين قد يدعى أحدهم أنه روى عن فلان وفلان وهو لم يدركه، وبعض الرواية أحياناً يحدُث بقصة ويقول:

لقيتُ فلاناً وفلاناً ناسيًا أن هذا الرجل الذي يحدث عنه قد مات قبل أن يولد هو.

**ومن العجائب:** أن راوياً يقال له: رتن الهندي، ممن وُجد في القرن السابع الهجري، ادعى أنه رأى النبي ﷺ، وكتب كتاباً، والغريب ليس في كذبه، لكن الغريب أن يُصدق! فوجد أحداً يصدقه، يقول الذهبي رحمه الله: «رتن الهندي، وما أدرك ما رتن! شيخ دجال بلا ريب، ظهر بعد المستمائة فادعى الصحابة، والصحابة لا يكذبون! وهذا جريء على الله ورسوله، وقد ألفت في أمره جزءاً»<sup>(١)</sup>.

ثم قال رحمه الله، موضحاً معنى الانقطاع الخفي، وأنه قسمان:  
 حَلْ وَثَانِي : الْمُدَلْسُ ، وَيَرِدُ بِصِيغَةٍ تَحْتَمِلُ اللُّقِيَّ : كَ(عَنْ ، وَقَالَ) ،  
 وَكَذَا الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ لَهُ .

المدلس أحد الصور التي تندرج تحت الانقطاع الخفي.  
 وأعلم أن الانقطاع الخفي قسمان: المدلس، والمرسل الخفي.  
 فما المدلس؟ وما المرسل الخفي؟ وهل هما متشابهان أو بينهما فرق؟

**المدلس**، أصله مأخوذه من الدلس وهو الظلمة التي يخفى معها الرؤية الجيدة للأشياء، وهنا في علم الحديث نجد شيئاً من الخفاء استحق هذا الوصف اللغوي.

**ووجه العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي:** أن بعض الرواية ثبتَ لنا بيقين سماعُهم لشيوخهم، لكنهم أحياناً تفوّتهم بعض الأحاديث عن شيوخهم، فيرونها بصيغة تتحمل السماع - مثل (عن، قال)،

(١) «ميزان الاعتدال»، الترجمة رقم: (٢٧٥٩).

- ولا يُصرّحون باسم الذي حدّثهم بالواسطة، فيخفى - على غير المطلع - الانقطاع، وهذا النوع من الرواية هم الذين يصدق عليهم أنهم مدلسون.

• **مثال:** (زيد) من طلاب الشيخ ابن باز، وسمع شيئاً كثيراً من كلامه في الدروس، لكنه غاب عن مجلس، أو مجلسين، أو ثلاثة، وفي تلك الأيام التي غابها، تكلم الشيخ بكلام في بعض المسائل، أو أفتى ببعض الفتاوى التي لم يسمعها (زيد)، فإذا أراد (زيد) أن يُحدّث بها، فلا يمكن أن يقول: سمعت ابن باز، وإنما صار كاذباً، فماذا يصنع؟ يأتي بصيغة تحتمل السماع، فيقول: إن شيخنا ابن باز يقول كذا وكذا، فهنا دلّس؛ أي: حدّث بصيغة محتملة.

فإذا قال طالب ذكي: هل أنت يا (زيد) سمعت هذا من الشيخ؟  
فيجب أن يقول: لا، بل حدثني فلان!

ومعنى كونه دلّس؛ أي: أخفى الصيغة التي تدل على السماع الصريح، أو أسقط وأخفى الواسطة الذي حدّثه بها، فالحديث المدلّس هو: أن يروي الراوي عَمِّن سمع منه ما لم يسمعه منه، بصيغة تحتمل السماع.

وهذا النوع يُسمى تدليس الإسناد، وهو المتبادر عند الإطلاق في كلام الأئمة؛ لأنَّه أكثر الصور وقوعاً؛ ولذا اقتصر عليه ابن حجر رَحْمَةُ اللهُ.

#### • مثال تطبيقي من صنيع الأئمة:

سئل الإمام يحيى بن معين، عن أحاديث يرويها هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم: (*النَّظَرُ فِي مِرْأَةِ الْحَجَّاجِ دَنَاءَةً*)... إلخ، فقال الإمام يحيى: سمعها هشيم من إبراهيم بن عطية الواسطي عن مغيرة<sup>(١)</sup>.

(١) «تاریخ ابن معین» روایة الدوری (٤/٣٨٩).

فَبَيْنَ ابْنِ مَعْيَنْ أَنْ هُشَيْمًا - وَإِنْ كَانَ قَدْ سَمِعَ مُغَيْرَةً فِي الْجَمْلَةِ - إِلَّا أَنَّهَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، بَلْ بَيْنَهُمَا وَاسْطَةً.

### س كيف عَرَفَ الْأئمَّةُ أَنَّ فَلَانًا مَدْلُسٌ؟

يعرفونه بـ سَبَّر المرويات وتتبعها، والتفتیش في الأسانيد؛  
فيجدون أن هذا الرجل مرّة يروي هذا الإسناد عن شيخه بواسطة، ومرة  
يُسقط الواسطة، فإذا أُسقطها وكان الموضع الثاني ليس فيه صيغة  
التصريح بالسماع = فهذا معناه أنه دَلَّس.

وَالْأئمَّةُ رَحْمَهُمُ اللَّهُ لَهُمْ حِرْصٌ شَدِيدٌ جَدًّا عَلَى تَتْبِعِ الرِّوَايَاتِ  
الْمَدْلُسَةِ، وَالتَّدْلِيسُ مِنَ الْأَنْوَاعِ الدَّقِيقَةِ فِي هَذَا الْعِلْمِ وَالْمَتَعِبَةِ.

ذَكَرَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ «الْكَفَايَةِ» أَنَّ سَعِيدَ بْنَ  
الْمَسِيبَ قَالَ: «إِنْ كُنْتُ لَأَسِيرُ فِي طَلْبِ الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ مَسِيرَةَ الْلَّيَالِي  
وَالْأَيَّامِ»<sup>(١)</sup>؛ أَيْ: لَا تَقْرَبْنِي مِنْهُ.

وَالإِمامُ يَحْيَى بْنُ مَعْيَنَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَرِثَ عَنْ وَالِدِهِ أَلْفَ دَرْهَمٍ،  
وَخَمْسِينَ أَلْفَ دَرْهَمٍ<sup>(٢)</sup>، فَأَنْفَقَهَا كُلُّهَا عَلَى الْحَدِيثِ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ لَهُ نَعْلٌ  
يَلْبِسُهُ، رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

وَسَمِعَ شَعْبَةُ يَوْمًا أَحَدَ الرِّوَايَةِ يَحْدُثُ بِحَدِيثٍ، فَقَالَ شَعْبَةُ: مَنْ  
حَدَّثَكَ؟ قَالَ: فَقَالَ مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءِ بِمَكَّةَ، قَالَ شَعْبَةُ:  
فَرَحَلْتُ إِلَى مَكَّةَ، فَلَقِيْتُ عَبْدَ اللَّهِ فَسَأَلْتَهُ؟ فَقَالَ: سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي،  
قَالَ شَعْبَةُ: ثُمَّ لَقِيْتُ مَالِكَ بْنَ أَنْسٍ؛ فَقَالَ: سَعْدٌ بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَحْجُّ إِلَّا  
قَالَ شَعْبَةُ: فَرَحَلْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ - أَكْثَرُ مِنْ ثَلَاثَةَ آلَافَ كِيلَوَةً، فَلَمَّا وَصَلَهُ

(١) «الْكَفَايَةُ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ» ص(٤٠٢).

(٢) يَعْنِي: مَلِيُونَ دَرْهَمٍ وَخَمْسِينَ أَلْفَ دَرْهَمٍ.

(٣) «تَارِيْخُ دَمْشَقٍ» لَابْنِ عَسَكِرٍ (٦٥/١١).

ليته ظفر بحاجته - قال: فلقيت سعداً فسألته؛ فقال: الحديث من عندكم؛ زياد بن مخرّاق حدثني! قال شعبة: فلما ذكر زياد قلت: أي شيء هذا؟ الحديث بينما هو كوفي! إذ صار مكيّاً! إذ صار مدنيّاً! إذ صار بصريّاً! قال شعبة: فرحت إلى البصرة - رجع كل هذه المسافة ثلاثة آلاف كيلو أو أكثر من أجل التثبت من سماع - فلقيت زياد بن مخرّاق فسألته؛ فقال: ليس الحديث من بابتك! - يعني: ليس من الذي تبحث عنه - قلت: حدثني به؟ قال: لا تريده! قلت: حدثني به! قال: حدثني شهر بن حوشب، عن أبي ريحانة عن عقبة بن عامر عن النبي ﷺ، قال شعبة: فلما ذكر شهراً قلت: دَمَّرَ عَلَيَّ هَذَا الْحَدِيثُ!<sup>(١)</sup>.

ولهم في ذلك أخبار عجيبة، رحمة الله عليهم.

(١) ينظر: «الكامل» (٥٧/٥)، وتنظر قصة رحلة علي بن المديني لليمين في «تهذيب الكمال» (٢١/١٥ - ١٦).

فهذه نماذج مشرقة جداً، وهي مفخرة لهذه الأمة، يقرؤها الإنسان ويشعر بالفخر، ويترحم ويترتضى عن هؤلاء الأئمة الكبار رحمة الله تعالى عليهم، ورضي عنهم، ويعرف الجهد العظيم الذي بذلوه، وبالوقت نفسه يستحيي من نفسه على التقصير الذي نعيشه مع تيسر سبل العلم والتحصيل، فلو غاب شيخوك عنك في أقصى الدنيا ترسل له رسالة وفي لحظات يأتيك الرد منه!

ومع هذا الواحد يشعر أنه قد نضح العرق من الجهد والتعب، وهو لم يبذل عشر معشار ما بذله أولئك! ولذلك أنا أوصيكم أن تقرؤوا في هذه الأخبار لثلاث فوائد:

١ - شخذ الهمة.

٢ - معرفة منازل أولئك الأئمة.

٣ - ولأجل أنك تحقر ما قد تبذله أنت لدينك، وتحقر ما تبذله في العلم، وتعرف أنك ما زلت في الشبر الأول.

وأوصي بكتاب جيد وقيم في هذا الباب اسمه: «صفحات من صبر العلماء على شدائده التحصيل» للشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله، وأنبه على أنه ذكر في الكتاب: أن بعضهم ترك الزواج بسبب طلب العلم، فهذا مما لا يمدح، فقط خذوا العبرة من كونه تعب وحصل وتعلم وعلم، أما كونه ما تزوج، فالقدوة المطلقة النبي عليه الصلاة والسلام: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨].

• أَغْرِامُ التَّدْلِيسِ، أو لِمَاذَا يَقُعُ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ فِي التَّدْلِيسِ؟

○ **الجواب**: هو شغفُ علماءِ الحديث وطلابِ علم الحديث بالرواية وعلو الإسناد يحملُهم على ذلك، هو لا يكذب، لكنه لا يرتضي أن يذكر زميله أو تلميذه مثلاً، وأشد ما يكون التدليس حينما يكون بإسقاط راوٍ ضعيف، أما إذا أُسقط ثقة فالأمر سهل، لكن إذا أُسقط ضعيفاً، ولم يبين ذلك، فهذا لا يجوز.

واعلم أن عدداً من الأئمة الكبار وقعوا في التدليس؛ كأبي إسحاق السبيعي، والأعمش، والثوري، وغيرهم - رحمهم الله - .

**س هل المدلسون على طبقة واحدة من جهة الكثرة والقلة؟ ومن**

جهة من يروون عنهم؟

○ لا، فمن الرواية من لا يدلس إلا عن ثقة كسفیان بن عینة مع ندرة تدليسه، ومن الرواية من يدلس عن المتروكين والكاذبين، مثل: الحجاج بن أرطأة، فهم ليسوا على درجة واحدة، فمن لا يدلس إلا عن ثقة أمره أسهل بكثير.

ثم انتقل الحافظُ للكلام على الصورة الثانية من صور الانقطاع **الخفي**، وهي صورةُ المرسل الخفي، فقال: **لَمْ يَلْقَهُ الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ مِنْ مُعَاصِيرِهِ**.

- **صورته**: رجلٌ أدرك شيئاً من حياة ابن عباس، لكنه لم يسمع منه، ولم يلقه أبداً، مع إمكان اللقاء، لكونهما معاصرِين، وفي بلدان متقاربة أو ربما في بلد واحد، لكن لم يثبت أنه لقيه يوماً من الدهر. فيحدث مثل هذا عن ابن عباس فيقول: قال ابن عباس، أو: عن ابن عباس.

فحَدَّث بعبارة تُوهم اللقي، فهذا سميـناه خـفـيا لأنـ المـعاـصرـة

موجودة - مع إمكان اللقاء -، لكن اللقاء في الحقيقة غير موجود.

**س** ما الفرق بين المدلّس والمُرسَلُ الخفي؟

**ج** المدلّس يختلف عن المرسل الخفي بأن المدلّس اللقاء فيه ثابت؛ أي: التلميذ معروف بالرواية عن شيخه، لكنه في بعض الأحاديث يدلّسها ويُسقط الواسطة، أما المرسلُ الخفيُّ، فالمعاصرة موجودة، وقرائنُ اللقاء قد تكون موجودة لكنه لم يلقه أصلًا.

**□ حكم رواية المدلّس؟**

في هذه المسألة بحث طويل، خلاصته، أنَّ في ردّ عننته أو قبولها

قولين:


**الأول**: رد عننة من عُرف بالتدليس ولو مرة واحدة.


**الثاني**: رد عننة المدلّس في حالين:

- الأولى: أن يكون مكثراً من التدليس، معروفاً به.

- الثانية: أن يدلّس عن الضعفاء والمتروكين.

وهذا هو الأقرب، وفي المسألة تفاصيل كثيرة، تُطلب في المطّولات.





## أسباب الطعن في الراوي وما ينتج عنها من أنواع

﴿يَقُولُ الْحَافِظُ رَحْمَةُ اللَّهِ﴾ :

**ثُمَّ الطَّعْنُ:** إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِكَذِبِ الرَّاوِي، أَوْ تُهَمَّتِهِ بِذَلِكَ، أَوْ فُحْشٌ غَلَطٌ، أَوْ غَفْلَتِهِ، أَوْ فَسْقِهِ، أَوْ وَهْمِهِ، أَوْ مُخَالَفَتِهِ، أَوْ جَهَالَتِهِ، أَوْ بِدْعَتِهِ، أَوْ سُوءِ حِفْظِهِ.

١ - **فَالْأَوَّلُ:** (المَوْضُوعُ).

٢ - **وَالثَّانِي:** (المَتْرُوكُ).

٣ ، ٤ ، ٥ - **وَالثَّالِثُ:** (الْمُنْكَرُ) عَلَى رَأْيٍ، وَكَذَا الرَّابُّ وَالخَامِسُ.

٦ - **ثُمَّ الْوَهَمُ إِنِ اطْلَعَ عَلَيْهِ بِالْقَرَائِنِ وَجَمْعُ الطُّرُقِ:** فَ(الْمُعَلَّلُ).

٧ - **ثُمَّ الْمُخَالَفَةُ:** إِنْ كَانَتْ بِتَغْيِيرِ السَّيَاقِ: فَ(مُدْرَجُ الْإِسْنَادِ)، أَوْ بِدَمْجِ مَوْقُوفٍ بِمَرْفُوعٍ: فَ(مُدْرَجُ الْمَتْنِ)، أَوْ بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ: فَ(الْمَقْلُوبُ)، أَوْ بِزِيادةِ رَأْوٍ: فَ(الْمَزِيدُ فِي مُتَصِّلِ الْأَسَانِيدِ)، أَوْ بِإِبْدَالِهِ وَلَا مُرَجِّحٌ: فَالْمُضْطَرِبُ، وَقَدْ يَقْعُدُ الْإِبْدَالُ عَمْدًا امْتِحَانًا؛ أَوْ بِتَغْيِيرٍ مَعَ بَقَاءِ السَّيَاقِ: فَالْمَصَحَّفُ وَالْمُحَرَّفُ، وَلَا يَجُوزُ تَعْمُدُ تَغْيِيرِ الْمَتْنِ بِالنَّقْصِ وَالْمُرَادِفِ إِلَّا لِعَالِمٍ بِمَا يُحِيلُ الْمَعَانِي، فَإِنْ خَفِيَ الْمَعْنَى احْتِيجَ إِلَى: شَرْحِ الْغَرِيبِ، وَبَيَانِ الْمُشْكِلِ.

٨ - ثُمَّ الْجَهَالَةُ؛ وَسَبَبَهَا أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ تَكْثُرُ نُعُوتُهُ؛ فَيُذَكَّرُ بِغَيْرِ مَا اشْتَهَرَ بِهِ لِغَرَضٍ، وَصَنَفُوا فِيهِ «الْمُوضِحَ»، وَقَدْ يَكُونُ مُقْلَلاً فَلَا يَكْثُرُ الْأَخْذُ عَنْهُ، وَصَنَفُوا فِيهِ «الْوُحْدَانَ»، أَوْ لَا يُسَمَّى اخْتِصَارًا، وَفِيهِ: «الْمُبَهَّمَاتُ»، وَلَا يُقْبَلُ الْمُبَهَّمُ، وَلَوْ أَبْهِمَ بِلَفْظِ التَّعْدِيلِ عَلَى الْأَصَحَّ، فَإِنْ سُمِّيَ وَانْفَرَدَ وَاحِدٌ عَنْهُ فَ«مَجْهُولُ الْعَيْنِ»، أَوْ اثْنَانِ فَصَاعِدًا، وَلَمْ يُوَثَّقْ؛ فَمَجْهُولُ الْحَالِ، وَهُوَ الْمَسْتُورُ.

٩ - ثُمَّ الْبِدْعَةُ: إِمَّا بِمُكَفَّرٍ، أَوْ بِمُفَسِّقٍ؛ فَالْأَوَّلُ: لَا يَقْبَلُ صَاحِبَهَا الْجُمْهُورُ، وَالثَّانِي: يُقْبَلُ مَنْ لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً إِلَى بِدْعَتِهِ فِي الْأَصَحَّ، إِلَّا إِنْ رَوَى مَا يُقَوِّي بِدْعَتِهِ فَيُرَدُّ عَلَى الْمُخْتَارِ، وَبِهِ صَرَّحَ الْجُوزَقَانِيُّ شَيْخُ النَّسَائِيُّ.

١٠ - ثُمَّ سُوءُ الْحِفْظِ: ١ - إِنْ كَانَ لَازِمًا؛ فَهُوَ الشَّاذُ عَلَى رَأْيِ، ب - أَوْ طَارِئًا؛ فَالْمُخْتَلِطُ، وَمَتَى تُوبَعَ سَيِّئُ الْحِفْظِ بِمُعْتَبِرٍ، وَكَذَا الْمَسْتُورُ وَالْمُرْسَلُ وَالْمُدَلَّسُ؛ صَارَ حَدِيثُهُمْ حَسَنًا لَا لِذَاتِهِ بَلْ بِالْمَجْمُوعِ ﴿٤﴾ .



كلام المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ يركز على القسم الثاني من أسباب رد الأحاديث والأخبار، وهو الطعن في الراوي، بعد أن استوفى الكلام على السبب الأول - وهو السقط في الإسناد - وخلاصة بحثه هنا في أسباب الطعن يتلخص في أربعة أمور:

- ١ - أن أسباب الطعن عشرة، وقد رتبها ابن حجر على حسب شدتها، فلذلك اختلط ما يتعلق بالعدالة مع ما يتعلق بالضبط.
- ٢ - أن هذه الأسباب متفاوتة وليسَت على درجة واحدة.
- ٣ - أن هذه الأسباب تتردد بين شرطين من شروط الحديث الصحيح قد اختلا، هما: العدالة، والضبط.

٤ - أن هذه الأسباب يَنْتُج عن بعضها نوع أو أكثر من أنواع علوم الحديث - كما سيأتي تفصيله - إن شاء الله.

قال رَحْمَةُ اللَّهِ: حَلْثَمَ الطَّعْنُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ:

١ - حَلْكَذِبِ الرَّاوِي لَهُ، وهذا من خوارم العدالة، وللرواية أغراض في الوضع، مبسوطة في الشرح، لكنها على سبيل الإجمال تعود إلى:

■ أسباب دينية؛ كالترغيب والترهيب.

■ أسباب سياسية؛ كبعض الأحاديث الموضوعة في ذمّ بنى أمية.

■ أسباب مذهبية؛ كما يفعل بعض الرافضة، أو بعض الجهال من أتباع الأئمة الأربع المشهورة.

٢ - حَلْأُو تُهَمِّتِه بِذَلِكَ لَهُ؛ أي: تهمته بالكذب، وهذا من خوارم العدالة<sup>(١)</sup>.

٣ - حَلْأُو فُحْشٍ غَلَطِه لَهُ؛ أي: كثرته، وكل شيء جاوز قدره فهو فاحش - كما يقول أهل اللغة<sup>(٢)</sup> من القوادح في الضبط.

٤ - حَلْأُو غَفْلَتِه لَهُ عن الإتقان لما يرويه، وهذا مما يقبح في الضبط.

٥ - حَلْأُو فِسْقِه لَهُ وهذا من خوارم العدالة.

والفسق في اللغة: الخروج، تقول العرب: فَسَقَتِ الرُّطَبَةُ عن قشرها: إذا خرجمت<sup>(٣)</sup>.

والفسق يُطلق في الشريعة ويراد به: الكفر الأكبر<sup>(٤)</sup>، ويُطلق ويراد به: الكفر الأصغر الذي لا يُخرج من الملة.

(١) وسيأتي قريباً الفرق بين الكذاب وبين المتهم بالكذب.

(٢) ينظر: «مقاييس اللغة» (٤٧٨/٤). (٣) «مقاييس اللغة» (٤/٥٠٢).

(٤) ومن أمثلته الدالة على ذلك: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلملائِكَةِ اسْجُدُوا لِإِدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ٥٠]، وكذلك أيضاً: ﴿كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يوحنا: ٣٣].

ومُرادُ الأئمة في هذا الباب، هو الفسق الذي سببه فعل المحرمات؛ كعوق الوالدين، أو حلق اللحية، أو ترك الواجبات الظاهرة؛ كترك صلاة الجماعة مثلاً.

أما الفسق في المعتقد - وهو المتعلق ببحث البدعة - فسيأتي البحث فيه قريباً.

٦ - **أوْ وَهِمَهُ** وهذا من القوادح في الضبط، والمراد به: أن يروي على سبيل التوهّم.

والظاهر أن الحافظ أراد بهذا حديث الثقة الذي تبيّن وهمه في حديث ما، فيحمل هذا السبب على خطأ الثقات.

٧ - **أوْ مُخَالَفَتِهِ**؛ أي: لغيره من الثقات، وهذا من القوادح في الضبط.


٨ - **أوْ جَهَالَتِهِ**؛ أي: أن يكون الراوي مجهولاً غير معروف بجرح ولا تعديل، وهذا من خوارم العدالة، وسيأتي الكلام فيها بشيء من التفصيل قريباً بإذن الله.


٩ - **أوْ بِدْعَتِهِ** والبدعة نوعان: مفسقة، ومكفرة.  
البدعة بحثها في الأصل عقدي، لكن لما كان لها أثر في نقد الرواية تكلم المحدثون فيها، وسيأتي التفصيل فيها إن شاء الله.

١٠ - **أوْ سُوءِ حِفْظِهِ**؛ أي: يكون غلطه أقل من إصابته، وهذا يتعلق بخطأ الضعيف، وهذا من خوارم الضبط.

والفرق بين سيء الحفظ وبين فاحش الغلط - فيما يظهر من صنيع المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ -، أن فاحش الغلط خطأه أكثر من صوابه، أما سيء الحفظ فهو يخطئ لكن خطأه أقل من صوابه.

وهنا نلاحظ أن هناك تداخلاً بين بعض الأسباب التي تعود إلى العدالة، والأسباب التي تعود إلى الضبط، وقد بين المصنف سبب اختياره لهذا الترتيب فقال - في الشرح -: «ولم يَحْصُل الاعتناء بتمييز أحد القسمين مِن الآخر؛ لمصلحة اقتضت ذلك، وهي ترتيبها على الأشدّ فالأشدّ في مُوجِب الرَّدِّ على سَبِيلِ التَّدْلِي»، ومع هذا فقد نوّقش الحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي هذا التفصيل الدقيق، وأنه يمكن إدخال بعض الأسباب في بعض، وبكل حال، فهذا اجتهاد من المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ، قصد به تقرير الأمر للطالب المبتدئ في هذا العلم الشريف.





## أنواع علوم الحديث

### التي تنتج عن أسباب الطعن في الراوي

بعد أن بينَ المصنفُ أسبابَ الطعن العشرة، انتقل إلى ذكر الأنواع التي تنتُج عن هذه الأسباب، وقد فصَّل في بعض الأنواع التي تنتُج من جرَاءِ هذه الأسباب، فقال رَحْمَةُ اللَّهِ :

**فَالْأَوَّلُ الْمَوْضُوعُ** <sup>هـ</sup>؛ أي : أن حديثَ الراوي الكذاب يُسمَّى (الموضوع)<sup>(١)</sup>، والمتهمُ بالكذب؛ أي : لا يكذب، لكن يُتَّهَم بالكذب، يسمى حديثه **الْمَتْرُوكُ** <sup>هـ</sup>.

**والفرقُ بينهما** : أن الكذاب هو الذي ثبت عليه وصف الكذب على النبي ﷺ ولو مرةً واحدة، أما المتهم به : فإنه الذي يكذب في حديث الناس، ولم يثبت عليه الكذب على النبي ﷺ.

ففرقوا بينهما لهذا، ولخوف أن يؤدي التساهل به في الكذب على الناس إلى الكذب على رسول الله ﷺ.

(١) والوضع له أسباب كثيرة، بينَ المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ في الشرح عدداً منها، ومن المؤسف أن بعض الناس وظَّف التقنية الحديثة لنشر هذه الموضوعات عمداً أو جهلاً! وهذا لا يجوز، والواجب أن يسأل الإنسان قبل أن ينشر، وحسن القصد لا يعفي الإنسان من ذلك.

ومن أحسن الكتب في هذا الباب : كتاب ابن الجوزي «الموضوعات».

(٢) ولهذا قال الإمام مالك - كما نقله الحاكم في «المدخل إلى كتاب الإكليل» (٤٩) :- «لا يؤخذ حديث رسول الله ﷺ من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا من =

أما **الثالث** - وهو فاحش الغلط - فيسمى حديثه: **المنكر** - على رأي **أبي**: أن المنكر كما يطلق على مخالفة الضعيف للمقبول - كما سبق - فيطلق أيضاً على حديث فاحش الغلط إذا انفرد؛ أي: بمجرد أنه يروي بهذا يكون حديثه منكراً، ولو لم يخالف أحداً، وكذلك يطلق (المنكر) على حديث **المغفل**، والفاشق، ولو لم يخالفهم أحد.

وما تقدم من تنوع إطلاق المصطلح الواحد على عدة معانٍ يؤكّد أن على طالب العلم أن يعتني بضبط إطلاق الأئمة للمصطلحات التي تتكرر في أكثر من موضع، حتى لا يخطئ في فهم كلامهم، أو يظن أن مصطلحًا من المصطلحات لا يطلق إلا على صورة معينة.

- **ومثال ذلك**: المنكر، فقد تحصل لنا هنا في هذا المتن المختصر - فكيف بالمطولات - أن المنكر يطلق على حالتين:
  - **مخالفة الضعيف للثقات**.
  - **تفرد فاحش الغلط، والمغفل والفاشق بالحديث؛ أي**: ولو لم يخالفوا غيرهم.

\* **الكلام على السبب السادس من أسباب الطعن في الراوي:**  
**قال رَحْمَةُ اللَّهِ: ثُمَّ الْوَهْمُ إِنِ اطْلَعَ عَلَيْهِ بِالْقَرَائِنِ وَجَمِيعِ الْطُّرُقِ فَ(الْمُعَلَّلُ)**.

---

= كذاب يكذب في حديث الناس، وإن كنت لا تتهمنه أن يكذب على رسول الله ﷺ  
 ففرق بينهما.

وقال الإمام أبو نعيم في المسند المستخرج على « صحيح مسلم » (١/٥٣): « فرقوا بين الكذاب على رسول الله ﷺ وبين من يكذب في حديث الناس وبين من يكذب في لقي المشايخ وبين من يدلس . . . ».

ولما ترجم الإمام ابن عدي في « الكامل » (١/٣٢٣) لأحمد بن طاهر بن حرملة، قال: « يكذب في حديث رسول الله ﷺ إذا روى، ويكذب في حديث الناس إذا حدث عنهم » ففرق بينهما.

والوهم هو السبب السادس من الأسباب التي ساقها المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ، وأشار إلى أنه نوعان:

**الأول**: واضح وسهل الإدراك.

**الثاني**: الذي يحتاج إلى بحث وتفتيش، وهو الذي قال عنه: (اطلع عليه بالقرائن وجمع الطرق فالمعلم).

وبناءً على هذا: فالوهم الذي يتبيّن من دون بحث بل بسهولة، لا يُسمى اصطلاحاً: (المعلم) وإنما هذا المصطلح (المعلم) خاصٌ بما يتبيّن فيه الوهم بعد البحث والتفتيش والاطلاع.

وقد سبق التمثيل لما علّته ظاهرة ولما علّته خفية عند تعريف الحديث الصحيح.

### س لماذا فرق العلماء بين خطأ الثقة وخطأ الضعيف؟

ج ليعرف الطالب أن خطأ الثقة ليس خطأ الضعيف، وسموا حديث هذا شادداً، وحديث هذا محفوظاً، وحديث هذا منكراً، وحديث هذا معروفاً؛ ليتبين الفرق بين أخطاء الرواية، ولذلك كون عالم يخطئ في مسألة أو مسائلتين ثم يجيء طالب علم ويُخطئ في المسائلتين أنفسهما؛ فاللوم على طالب العلم أكثر؛ لأن ذاك مجتهد، أو على الأقل فهم العلم، لكن هذا الطالب قد نفهم أنه استعجل في التصدّر، أو تكلم قبل أن يتقن ما يعلم؛ فوقع منه الخطأ.

ولذلك قال بعض السلف: «من تكلّم في القرآن بغير علم فقد أخطأ ولو أصاب»<sup>(١)</sup>؛ لأن إقدامه أصلاً على القول على الله عَزَّلَ في القرآن بغير علم هو جريمة في حد ذاته، لكن إن أخطأ فالويل له؛ العقوبة مضاعفة،

(١) ينظر: «فيض القدير» (٦/١٩١)، «مقدمة في أصول التفسير» لابن تيمية: (ص ٤٧).

وإن أصاب فيقى عليه إثم القول بغير علم<sup>(١)</sup>.

\* الكلام على السبب السابع من أسباب الطعن في الراوي:

ثم انتقل إلى التفصيل في السبب السابع، وهو المخالفة، وما ينتج عنه من أنواع، فبین أنها خمسة أنواع، فقال رَحْمَةُ اللَّهِ :

**لِحُثُمَ الْمُخَالَفَةُ :**

أ - إِنْ كَانَتْ بِتَغْيِيرِ السِّيَاقِ : فَ(مُدْرَجُ الْإِسْنَادِ)، أَوْ بِدَمْجِ مَوْقُوفٍ بِمَرْفُوعٍ : فَ(مُدْرَجُ الْمَتْنِ).

ب - أَوْ بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ : فَ(الْمَقْلُوبُ).

ج - أَوْ بِزِيادةٍ رَأَوْ : فَ(الْمَزِيدُ فِي مُتَصِّلِ الْأَسَانِيدِ).

د - أَوْ بِإِبْدَالِهِ وَلَا مُرْجَحٌ : فَالْمُضْطَرِبُ، وَقَدْ يَقْعُدُ إِلَيْهِ الْأَبْدَالُ عَمْدًا امْتِحَانًا.

ه - أَوْ بِتَغْيِيرٍ مَعَ بَقَاءِ السِّيَاقِ : فَالْمَصَحَّفُ وَالْمُحَرَّفُ.

وَلَا يَجُوزُ تَعْمُدُ تَغْيِيرِ الْمَتْنِ بِالنَّقْصِ وَالْمُرَادِفِ إِلَّا لِعَالِمٍ بِمَا يُحِيلُ الْمَعَانِي .

فَإِنْ خَفِيَ الْمَعْنَى احْتِيجَ إِلَى : شَرْحِ الْغَرِيبِ، وَبَيَانِ الْمُشْكِلِ لَهُ .



فالنوع الأول من الأنواع الناتجة عن المخالفة، هو **المدرج**، وقد بَيَّنَ المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ أن المدرج قسمان:

**الأول** : مدرج الإسناد.

**والثاني** : مدرج المتن.

(١) وقد عده بعض العلماء أعظم جرمًا من الشرك بالله! لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْهَا حَرَمَ رَبِّهِ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمُ وَالْبَغْيُ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَنَنَا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُ﴾ [الأعراف: ٣٣] فرتب هذه المحرمات بدءًا من الأخف إلى الأعظم.

**وأصل الإدراج في اللغة** يدل على مُضيّ الشيء وذهابه، ومنه: درج فلان؛ أي: مات، ومن معانيه: الإدخال، ومنه قولهم: أدرج فلان في أكفانه<sup>(١)</sup>.

وحقيقة الإدراج هنا تنطبق على المعنى الثاني، فإن الراوي يمضي في سياقه للإسناد أو المتن، فيدخل فيه ما ليس منه، فيظن السامع لأول وهلة أنه منه، وليس كذلك، وهو يأتي على صور وأنواع، وعليه فإن التعريف الاصطلاحي يختلف باختلاف الأنواع كما هو مبسوط في المطولات.

واعلم أن مدرج الإسناد، له أقسامٌ تُطلب في المطولات، لكن نذكر أحد هذه الأقسام حتى يوضح لنا صورةً من هذه الصور التي ذكرها المصنف في الشرح، فمن ذلك:

أن يروي جماعةُ الحديث بأسانيد مختلفة، فيرويه عنهم راوٍ، فيجمع الكل على إسناد واحد من تلك الأسانيد، ولا يُبين الاختلاف، فهذه أحد صور مدرج الإسناد.

• **مثال ذلك:**

ما رواه الترمذى ح(٣١٨٢، ٣١٨٣)<sup>(٢)</sup> فقال:

- حدثنا بندار قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان، عن منصور، والأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله<sup>(٣)</sup>، عن النبي ﷺ بمثله.

(١) ينظر: «مقاييس اللغة» (٢٧٥/٢).

(٢) وقد بوب عليه الخطيب البغدادي في كتابه «الفصل للوصل المدرج في النقل» (٢/٨١٩) فقال: باب ذكر من روى حديثاً عن جماعة رواه عن رجل واحد مختلفين فيه، فحمل روایتهم على الاتفاق.

(٣) هو ابن مسعود رضي الله عنه.

- حدثنا عبد بن حميد قال: حدثنا سعيد بن الريبع أبو زيد قال: حدثنا شعبة، عن واصل الأحدب، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: سألت رسول الله ﷺ: أي الذنب أعظم؟ قال: ... الحديث.  
 قال الترمذى رَحْمَةُ اللَّهِ مَعْلُوقًا عَلَى هَذَا الْخِتَالَفَ فِي الْأَسَانِيدِ:  
 «حديث سفيان، عن منصور، والأعمش، أصح من حديث شعبة، عن واصل؛ لأنَّه زاد<sup>(١)</sup> في إسناده رجلاً». حدثنا محمد بن المثنى قال: حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله، عن النبي ﷺ نحوه. هكذا روى شعبة، عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله، ولم يذكر فيه عمرو بن شرحبيل».

**صورة مدرج المتن:** أن يذكر الراوى في الحديث لفظة ليست منه، بل تكون تفسيرًا لغريب، أو لغير ذلك من الأغراض.

### • مثال ذلك:

لما حدث الزهرى عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ بقصة بدء الوحي، قالت عائشة رضي الله عنها: «كان النبي ﷺ يتَحَنَّثُ في غار حراء اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ - وَالتَّحَنَّثُ: التَّعْبُدُ - . . .» الحديث الجملة هذه (والتحنث: التعبد) مدرجة من كلام الزهرى، فأدرج مقطوع - وهو كلام التابعى - بموقف - وهو كلام الصحابى - وغرض الزهرى أن يوضح ويبيّن معنى الكلمة الغريبة الواردة في المتن.

واعلم أن مدرج المتن يقع في أول المتن وفي آخره، وفي أثنائه - وهو الأكثر.

والأئمة لهم طرق معروفة في كشف المدرج في الإسناد أو المتن، وهذا موجود في الكتب المطولة.

(١) أي: أدرج رجلاً.

س ما سبب إدخال الإدراجه في المخالفه؟

لأن الأصل أن يُساق الحديث من دون أي إدخال، لكن جاء الراوي **فغير** في سياق الإسناد، أو أدخل في المتن ما ليس منه كتفسير غريب ونحوه.

**ومن المؤلفات فيه:** الوصل للوصل المدرج في النقل، للخطيب البغدادي<sup>(١)</sup>.

### □ المقلوب:

وقوله رَحْمَةُ اللَّهِ: لَأَوْ بِتَقْدِيمِ أَوْ تَأْخِيرِ فَ(المَقْلُوبُ) هـ هذا النوع الثاني من الأنواع التي تنتج عن المخالفه، وهو المقلوب، وقد يقع القلب في الإسناد، وفي المتن.

• **مثال القلب في الإسناد:** أن يقول: مرة بن كعب، وكتب بن مرة.

• **مثال القلب في المتن:** ما رواه مسلم في صحيحه في حديث السبعة الذين يُظلمهم الله في ظله، والحديث في الصحيحين<sup>(٢)</sup>، لكن في روایة مسلم وهم بعض الرواية، وساقها مسلم ليُبين الوهم وهي أنه قال: «وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) حققه: د. محمد بن مطر الزهراني، نشرته دار الهجرة بالسعودية، سنة (١٤١٨هـ).

(٢) البخاري ح (١٣٥٧).

(٣) مسلم ح (١٠٣١) قال النووي: «هكذا وقع في جميع نسخ مسلم في بلادنا وغيرها، وكذا نقله القاضي عن جميع روایات نسخ مسلم: «لا تعلم يمينه ما تنفق شمالك» والصحيح المعروف: (حتى لا تعلم شمالك ما تنفق يمينه) هكذا رواه مالك في الموطأ، والبخاري في صحيحه، وغيرهما من الأئمة، وهو وجه الكلام؛ لأن المعروف في النفقة فعلها باليمن، قال القاضي: ويشبه أن يكون الوهم فيها من الناقلين عن مسلم لا من مسلم...» «شرح النووي على مسلم» (١٢٢/٧).

ووجهُ القلب في هذا الحديث، أن الحديث أخرجه البخاري ومسلم بلفظ: (فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمْ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ) فاليمين هي التي تنفق وتعطى، فوهم الراوي، فصار فيه تقديم وتأخير، فيسمى هذا: المقلوب.

**ومن المؤلفات في القلب الواقع في الأسماء والأسانيد<sup>(١)</sup>:** «رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب» للخطيب البغدادي.

ولم أقف على كتاب مصنف في القلب في المتون، إلا جزء للسراج البلقيني اسمه: «مقلوب المتن» ذكره السحاوي<sup>(٢)</sup>.

#### □ المزيد في متصل الأسانيد:

**قال الحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: لَأَوْ بِزِيادةِ رَاوِيٍّ فَ«الْمَزِيدُ فِي مُتَّصِلِ الأَسَانِيدِ»**.

هذا النوع الثالث من الأنواع التي تنتج بسبب المخالفة، وهو نوع «المزيد في متصل الأسانيد».

**- صورته:** أن يزيد راوٍ من الرواية في أثناء الإسناد المتصل، ما لم يزده غيره من الرواة الذين شاركوه في روایة الحديث، بشرط أن يكون الذي لم يزدها أتقن ممن زادها.

#### وبناء على ما سبق فيشترط فيه شرطان:

- ١ - أن يكون راوي السندي الناقص - الذي ليس فيه زيادة - أتقن .
- ٢ - أن يكون السندي الناقص بصيغة التحديث في موضع الزيادة.

(١) ومن نص على أنه في هذا القسم فحسب: ابن الملقن في كتابه «المقنع في علوم الحديث» (٦٢٥/٢)، وابن حجر في «النزهة» (١٢٦).

(٢) «فتح المغيث» (١/٣٤٥ - ٣٤٦).

وعليه: فإذا كان الراوي في السند الناقص أضعف، أو كان الإسناد الناقص معنعاً، احتمل رجحان الزيادة، وإعلال الرواية الناقصة، وهذا بحسب القرائن التي تجتمع للعالم.

إذا توفر الشرطان السابقان غالب على الظن أمران: الحكم بأن الزيادة غلط من راويها أو سهو، وأن السند متصل بدونها.

• مثال ذلك<sup>(١)</sup>:

ما روی عن عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال: حدثني بسر بن عبيد الله قال: سمعت أبا إدريس يقول: سمعت وائلة بن الأسعق يقول: سمعت أبا مرثد الغنوبي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها).

فذكر سفيان في هذا الإسناد زيادة ووهم، وكذلك ذكر أبي إدريس وهم.

أما الوهم في ذكر سفيان فهو من بعض الرواية الذين دون ابن المبارك؛ لأن جماعة ثقات رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر نفسه، ومنهم من صرخ فيه بلفظ الإخبار بينهما.

واما ذكر أبي إدريس فيه: فابن المبارك منسوب فيه إلى الوهم، وذلك لأن جماعة من الثقات رووه عن ابن جابر، فلم يذكروا أبا إدريس بين بسر ووائلة، وفيهم من صرخ فيه بسماع بسر من وائلة.

قال أبو حاتم الرازى: «يرؤون أن ابن المبارك وهم في هذا، قال: وكثيراً ما يُحدث بسر عن أبي إدريس، فغلط ابن المبارك، وظن أن هذا

(١) وقد ذكره ابن الصلاح في «المقدمة» (٢٨٦).

مما روى عن أبي إدريس عن واثلة، وقد سمع هذا بسر من واثلة نفسه<sup>(١)</sup>.

**وفائدة معرفة هذا النوع:** حتى لا يظن الانقطاع في السند الآخر.  
**ومن المؤلفات فيه:** كتاب «تمييز المزيد في متصل الأسانيد» للخطيب البغدادي، ولكن تعقبه ابن الصلاح بأن كثيراً من الأمثلة فيه متعلقة<sup>(٢)</sup>.

وأثني ابن رجب على حسن تقسيمه للزيادة في الكتاب، وأنها على قسمين:

- ما حكم فيه بصحة الزيادة في الإسناد.
- ما حكم فيه برد الزيادة وعدم قبولها<sup>(٣)</sup>.

### □ المضطرب:

ثم قال رَحْمَةُ اللَّهِ: حَلَّ أَوْ بِإِبْدَالِهِ وَلَا مُرَجِّحٌ: فَالْمُضْطَرِبُ <sup>لَهُ</sup> وهذا النوع الرابع من الأنواع التي تتجزء بسبب المخالفة.

(١) «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٥٦/٢) سؤال رقم (٢١٣).

(٢) ونص كلامه - كما في «المقدمة» (٢٨٧) -: «وفي كثير مما ذكره نظر؛ لأن الإسناد الحالي عن الراوي الزائد إن كان بلفظة «عن» في ذلك فينبغي أن يحكم بإرساله، ويجعل معللاً بالإسناد الذي ذكر فيه الزائد، لما عرف في نوع المعلل، وكما يأتي ذكره - إن شاء الله تعالى - في النوع الذي يليه.

وإن كان فيه تصريح بالسماع أو بالإخبار، كما في المثال الذي أوردناه، فجائز أن يكون قد سمع ذلك من رجل عنه، ثم سمعه منه نفسه، فيكون بسر في هذا الحديث قد سمعه من أبي إدريس عن واثلة، ثم لقي واثلة فسمعه منه، كما جاء مثله مصريحاً به في غير هذا، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ تَوَجَّدْ قَرِينَةً تَدْلِيْلَةً كَوْنَهُ وَهُمَا؛ كَنْحُوا مَا ذَكَرَهُ أَبُو حَاتَّمْ فِي الْمَثَالِ الْمَذَكُورِ.

وأيضاً فالظاهر ممن وقع له مثل ذلك أن يذكر السماعين، فإذا لم يجيء عنه ذكر ذلك حملناه على الزيادة المذكورة، والله أعلم» انتهى.

(٣) ينظر: «شرح علل الترمذى» (١/٢١٥).

**والمعنى:** إن كانت المخالفة بإبدال الراوي ولا مر جح لإحدى الروايتين على الأخرى، فهذا ينبع عنه نوع (المضطرب)، وعلمنا من هذا الشرط، أنه إذا ترجح أحد الوجهين فلا يسمى مضطرباً؛ لأن من شرط الأضطراب أن تكون الأوجه المختلفة متقاربةً، فإن كان بعضها أقوى من بعض رجحنا الأقوى وتركنا الضعيف.

وأكثر ما يقع الأضطراب في الأسانيد، وقد يقع في المتن، وإليك أمثلة لهما:

#### • مثال للمضطرب في الإسناد:

حديث: (لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتَرِضَ عَلَيْكُمْ) <sup>(١)</sup> فهذا الحديث مضطرب لا يصح عن النبي ﷺ؛ ذلك أنه روي على تسعه أوجه: مرةً عن بُشْرَةَ بْنِ صَفْوَانَ، ومرةً عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ، ومرةً عن عُمَّتِهِ، ومرةً عن كَعْبَ بْنِ مَالِكٍ، . . . فُرُوِيَ على أوجه كثيرة، وإن كان بعضها أقوى من بعض، وبهذا يتبيَّن أن تصحيحة فيه نظر واضح <sup>(٢)</sup>.

#### • مثال للمضطرب في المتن:

سُئل أبو حاتم الرازمي رحمه الله عن حديث جابر رضي الله عنه؟ قال: كان آخر الأمر من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مسَّتِ النَّارَ؛ فقال رحمه الله: هذا حديثٌ مضطربٌ في المتن؛ إنما هو: أن النبي ﷺ أكل كتفاً ولم يتوضأ <sup>(٣)</sup>.

ثم استطرد المصنف رحمه الله في مسألة تتعلق بالاضطراب، وهي: أن

(١) أبو داود ح (٢٤٢٣)، الترمذى ح (٧٤٤).

(٢) وفي الحديث علة في المتن، وهو مخالفته لما ثبت في الصحيح من جواز صيام السبت، كما في البخاري.

(٣) «علل الحديث» (٦٤٤ / ١).

الاضطراب قد يقع بسبب اختبار العلماء لأحد الرواية، فقال: (وَقَدْ يَقُعُ  
إِلَيْهِ الْبَدَالُ عَمْدًا امْتِحَانًا).

وهو يشير بذلك إلى أن من الأئمة من يتعمّد الإبدال إذا كان يريد  
أن يختبر حفظ الراوي، مثل ما كان يصنع الإمام يحيى بن معين رَحْمَةُ اللهِ  
مع بعض الرواية<sup>(١)</sup>، ومثل ذلك ما ذُكر في القصة المشهورة عن البخاري  
التي رواها الخطيب البغدادي في «تأريخه»<sup>(٢)</sup> عن ابن عدي عن عدة  
مشايخ - رحمهم الله -. .

**ومن المؤلفات فيه:** «المقترب في بيان المضطرب»<sup>(٣)</sup> لابن حجر،  
وللدكتور أحمد بن عمر بازمول، كتاب بنفس العنوان<sup>(٤)</sup>.

## □ المصحف والمحرف:

**ثم قال الحافظ رَحْمَةُ اللهِ:** لَأَوْ بِتَغْيِيرٍ مَعَ بَقَاءِ السَّيَاقِ: فَالْمَصَحَّفُ  
وَالْمُحَرَّفُ.

• **وهذا النوع الخامس من الأنواع التي تنتج بسبب المخالفة، وهو  
المصحف والمحرف، فهل بينهما فرق؟**

◦ **والجواب:** أن المشهور عند أكثر العلماء - وهو الصحيح - أنه لا فرق  
بينهما، وبعضُهم - كالمحسن رَحْمَةُ اللهِ - يفرق بينهما بتفریق دقيق<sup>(٥)</sup>، فيقول:

(١) ومن ذلك قصته مع أبي نعيم الفضل بن دكين، ونصها موجود في «تهذيب التهذيب» (٨/٢٧٤).

(٢) ونص هذه القصة موجود في «تاريخ بغداد» (٢٠/٢).

(٣) وقد نبه السخاوي - تلميذ ابن حجر - في «فتح المغيث» (١/٢٩٠): إلى أن أكثر مادة الكتاب مأخوذة من العلل للدارقطني، وأضاف إليه زوائد.

(٤) نشرته دار ابن حزم، عام (١٤٢٢هـ).

(٥) أشار الشيخ أحمد شاكر رَحْمَةُ اللهِ - كما في «الباعث الحيث» (٢/٤٧٤) - إلى أن ابن حجر تفرد بهذا التفریق، ولا يعرف هذا التفریق في كلام المتقدمين.

إذا كان التغييرُ وقع بحرفٍ أو حرفين مع بقاء صورة الخط في السياق، فهذا له صورتان:

**الأولى:** أن يكون التغيير بالنسبة إلى النقط، فيسمي (المصحّف)، مثل: جمرة وحمزة، **ومثاله في الأحاديث:**

ما روي في الحديث عنه ﷺ أنه قال: (ادْهِنُوا غَيْبًا)<sup>(١)</sup> فصَحَّفَه بعضهم وقال: «اذهبوا عنا»!!<sup>(٢)</sup>.

**الثانية:** أن يكون التغيير بالنسبة إلى الشكل، فهذا يسمى (المحرّف)، **ومثال ذلك:**

الجَرِيري - بفتح الجيم - يشتبه مع الجُرَيري - بضم الجيم -، ومثله: حُصَيْن مع حَصِيْن.

يقول المصنف رَحْمَةً لِللهِ عَنْ هَذَا «التصحيف»: **وَأَكْثَرُ مَا يَقَعُ فِي الْمُتُونِ، وَقَدْ يَقَعُ فِي الْأَسْمَاءِ الَّتِي فِي الْأَسَانِيدِ**.

• **ومثال وقوعه في الأسانيد**<sup>(٣)</sup>: أن الإمام عبد الرحمن بن مهدي صحّف في اسم راوٍ اسمه: شهاب بن شرنفة، فقال: شهاب بن شريفة<sup>(٤)</sup>.

(١) قال ابن الصلاح: هذا الحديث بحثت عنه فلم أجده له أصلًا ولا ذكرًا في كتب الحديث، وجماعة عنوا بتخريج أحاديث «المُهَذَّب» فلم أجدهم ذكروه أصلًا. ينظر: «البدر المنير» (١/٧٢٢).

والغِبَّ: هو أن ترد الإبلُ الماء يومًا وتدعه يومًا، ففيه النهي عن كثرة الترفه والتنعم. انظر: «النهاية» مادة (رجل).

(٢) «تصحيفات المحدثين» (١/٣٦٠).

(٣) وأثر التصحيف في الأسانيد خطير جدًا، فربما انقلب الإسناد من الصحة إلى الضعف أو العكس بسبب التصحيف، ومثال ذلك: هناك أخوان أحدهما اسمه: عبد الله بن عمر العمري، وهو ضعيف، والآخر: عبيد الله (بالتضييق) بن عمر العمري، وهو ثقة ثبت، وهذا يؤكّد أن على الباحث أن يتثبت في هذا الباب المهم.

(٤) قاله أبو حاتم الرازبي، كما في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/٣٦٢).

ثم ختم المصنف رحمة الله كلامه على هذا النوع بالتنبيه على مسائلتين:

• **المسألة الأولى**: وهي مسألة معروفة عند العلماء بـ(الرواية بالمعنى) فقال: (وَلَا يَجُوزُ تَعْمُدُ تَغْيِيرِ الْمَتْنِ بِالنَّقْصِ (= الاختصار)، وَالْمَرَادِفِ (= الرواية بالمعنى) إِلَّا لِعَالِمٍ بِمَا يُحِيلُ الْمَعَانِي).

وهذه المسألة قديمة، وكان بعض السلف يتشدد فيها كابن سيرين؛ فإنه كان لا يرى جواز الرواية بالمعنى! وال الصحيح جوازها، وعليه العمل، لكن بهذا الشرط: أن يكون عالماً بما يحيل المعاني؛ أي: لا يبدل لفظة يكون لها أثر في الحكم مثلاً، أما إبدال ( جاء ) بـ(أتى) مثلاً؛ فالأمر سهل، لا إشكال فيه.

فإن كان غير عالم فلا يجوز له أن يعْبَث أو يتصرّف في الألفاظ  
ويرويها بالمعنى؛ بحجة أنه لا بأس بالرواية بالمعنى<sup>(١)</sup> !

ومن المؤلفات فيه: «إصلاح غلط المحدثين» للخطابي<sup>(٢)</sup>  
«تصحيفات المحدثين» لأبي أحمد العسكري<sup>(٣)</sup>.

## □ غريب الحديث ومشكل الحديث :

• **المسألة الثانية:** تتعلق بخفاء المعنى، وهذا له صورتان:

ومن الأمثلة التي انتقدت على بعض الرواية، ما ذُكرَ عن شريك بن عبد الله النخعي رَحْمَةُ اللَّهِ، إذ روى حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يتوضأ بـرطلين من ماء». قال ابنُ رجب: «وهذا ما رواه بالمعنى الذي فهمه، فإن لفظ الحديث: «أنه كان يتوضأ بالمد»! والمد عند أهل الكوفة: رطلان» ينظر: «شرح علل الترمذى» (٢) (٨٣٤).

(٢) حققه: د. محمد علي عبد الكريم الرديني، ونشرته دار المأمون للتراث بدمشق، سنة ١٤٠٧هـ.

(٣) طبع في ثلاثة مجلدات، بتحقيق: شيخنا د. محمود الميرة، نشرته المطبعة العربية  
الحديثة بالقاهرة، عام (١٤٠٢هـ).

١ - **غريب الحديث**: وسببه قلة استعمال الكلمة، وهو الذي عبر عنه بقوله: **لَمْ يَأْنِ خَفِيَ الْمَعْنَى**؛ أي: الذي ورد في الحديث **لَا حَاجَةٌ إِلَيْهِ** شرح الغريب مثل: قول الراوي: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الشَّغَارِ»<sup>(١)</sup> فالشغار كلمة غريبة تحتاج إلى بيان<sup>(٢)</sup>، هذا هو الغريب.

**ومن المؤلفات في غريب الحديث:** «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير<sup>(٣)</sup>.

٢ - **مشكل الحديث**: وهو اللفظ المستعمل بكثرة، لكن في مدلوله دقة.

وبيان المشكل غير شرح الغريب؛ لأن الإشكال قد يقع؛ ليس لخفاء المعنى، ولكن لوجود التعارض في الظاهر، مثاله: كما سبق في حديث: (لَا عَدُوٍ وَلَا طِيرَةً) المعنى غير خفي؛ لأن النبي ﷺ ينفي العدوى وينفي الطيرة، لكن هذا الحديث مشكل باعتبار مخالفته للشطر الأخير من الحديث نفسه، الذي يقول: (وَفِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ)، فشرح المشكل أعم من كلمة الغريب، فالغريب يتعلق بالمعاني التي لا تتضح إلا بمراجعة كلام أهل اللغة، لكن المشكل لا يلزم أن يكون خفي المعنى لغرابة الكلمة، لكن قد يخفى علينا المعنى لوجود نوع من التعارض بين الآيات والأحاديث.

**ومن المؤلفات فيه:** «اختلاف الحديث» للإمام الشافعي<sup>(٤)</sup>،


(١) البخاري ح (٤٨٢٢)، مسلم ح (١٤١٥).

(٢) الشغار: أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته، ليس بينهما صداق.

(٣) وقد جمع فيه خلاصة كتب متقدمة من كتب الأئمة، وأحسن طبعاته الطبعة القديمة التي حققها الشيخ الدكتور: محمود الطناحي رحمه الله.

(٤) مطبوع ضمن كتاب الشافعي «الأم»، وطبع مفردا بتحقيق: عامر أحمد حيدر، نشرته مؤسسة الكتب الثقافية في بيروت، سنة (١٤١٣هـ).

و«تأويل مختلف الحديث» لابن قتيبة<sup>(١)</sup>، و«مشكل الآثار» للطحاوي<sup>(٢)</sup>.



\* الكلام على السبب الثامن من أسباب الطعن في الراوي:

قال رَحْمَةُ اللَّهِ: حَلَّتِ الْجَهَالَةُ؛ وَسَبَبَهَا أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ تَكْثُرُ نُعُوتُهُ؛ فَيُذَكِّرُ بِغَيْرِ مَا اسْتَهَرَ بِهِ لِغَرَضٍ، وَصَنَفُوا فِيهِ «الْمُوضِحَ».

(١) طبع أكثر من طبعة، آخرها التي حققها: سليم الهلالي، نشرتها دار ابن القيم، ودار ابن عفان، عام (١٤٢٧هـ).

(٢) وقد حققه: الشيخ شعيب الأرناؤوط، ونشرته مؤسسة الرسالة، سنة (١٤١٥هـ)، وهو من أشهر الكتب وأوسعها. لكن هذه الكتب لا تصلح إلا للطالب المتقدم.

وَقَدْ يَكُونُ مُقِلًا فَلَا يَكْثُرُ الْأَخْذُ عَنْهُ، وَصَنَّفُوا فِيهِ «الْوُحْدَانَ»، أَوْ لَا يُسَمَّى اخْتِصارًا، وَفِيهِ: «الْمُبْهَمَاتُ».

وَلَا يُقْبِلُ الْمُبْهَمُ، وَلَوْ أُبْهِمَ بِلَفْظِ التَّعْدِيلِ عَلَى الْأَصَحِّ.

فَإِنْ سُمِّيَ وَانْفَرَدَ وَاحِدٌ عَنْهُ فَ«مَجْهُولُ الْعَيْنِ»، أَوْ اثْنَانِ فَصَاعِدًا، وَلَمْ يُؤْتَقْ؛ فَمَجْهُولُ الْحَالِ، وَهُوَ الْمَسْتُورُ لَهُ.

**الجهالة:** هي وصف يلحق الراوي الذي لا يعرف فيه جرح ولا تعديل، فما سبب جهالة الراوي؟

**بين المصنف سبب الجهالة التي تلحق الراوي، ولخص ذلك في ثلاثة أسباب:**

١ - أن الراوي قد تكرر نعوته، بحيث يُذَكَّرُ مرتين باسمه، ومرةً بلقبه، ومرةً بكنيته، ومرةً بنسبة، ومرةً ببلده، ومرةً بحرفته، فيكون هذا الراوي مشهوراً بوحد من هذه الأسماء، ثم يأتي بعض الرواة فيذكره بغير الاسم أو اللقب الذي اشتهر به؛ لغرض من الأغراض، فيظن القارئ أن هذا شخص آخر غير الراوي المشهور، ولأجل هذا صنف العلماء لكشف هذه المشكلة كتبًا تعرف بـ«الموضحة لأوهام الجمع والتفرقة»<sup>(١)</sup> من أجل الكشف عما يُظن أنهم أكثر من راوٍ وهم راوٍ واحد في الحقيقة! والراوي هنا - في الحقيقة - معروف الحال، فهو معروف بالثقة والضعف، لكن يخفى حاله بسبب كثرة نعوته.

ومن أمثلته التي ذكرها المصنف رَحْمَةُ اللهِ راوٍ يقال له: محمد بن السائب بن بشر الكلبي، نسبة بعضهم إلى جده، فقال: محمد بن بشر، وسماه بعضهم حماد بن السائب، وكناه بعضهم: أبا النضر، وبعضهم:

(١) وقد صنف فيه الإمام عبد الغني المقدسي، والخطيب البغدادي رحمهم الله.

أبا سعيد، وبعضهم: أبا هشام؛ فصار يُظن أنهم جماعة، وهو واحد! ومن لا يعرف حقيقة الأمر فيه لا يعرف شيئاً من ذلك.

**٢ - السبب الثاني** - ويقاد يكون السبب الرئيس الذي لا يشاركه غيره -: قلة روايته للحديث، وعبر عنه المصنف بقوله: (وقد يكون مُقللاً)، وهذا يؤدي إلى قلة الأخذ عنه، وصنف المحدثون في هذا كتباً تعرف بـ«الوحدان»<sup>(١)</sup>; أي: الذين لم يروا عنهم إلا راوٍ واحدٍ، وإن سُمي وقيل: فلان بن فلان.

**٣ - السبب الثالث:** أن لا يسمى اختصاراً، بحيث يقول الراوي: حدثني رجلٌ، أو حدثني: شيخٌ، أو: بعضهم، أو: ابنُ فلان، وهذا منهم، لا ندري من هو؟ ولهذا قال: صنف العلماء في هذا كتباً تعرف بـ«المبهمات»<sup>(٢)</sup>، وهي كتب حاول فيها بعض العلماء أن يكشف المبهم الذي يرد في بعض الطرق من خلال تتبع الأسانيد التي قد يصرح فيها باسم الراوي المبهم؛ ولهذا قال المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الشَّرِحِ: «ويُستدل على معرفة اسم المبهم بوروده من طريق أخرى مُسَمَّى». اهـ<sup>(٣)</sup>.

(١) ومن صنف فيه: الإمام مسلم - صاحب الصحيح - وغيره، رحمهم الله.

(٢) ومن صنف فيه: عبد الغني المقطبي، وأبو زرعة العراقي، واسم كتابه «المستفاد من مبهمات المتن والإسناد» مفيد جداً.

(٣) وه هنا مسألة يبحثها العلماء، وهي: حكم تعديل المبهم؟ بمعنى: لو قال إمام من الأئمة: حدثني الثقة، هل يقبل أم لا؟ في ذلك خلاف، والأقرب أنه لا يقبل؛ لسبعين:

١ - أنه قد يخفى عليه من أحواله - التي اطلع عليها غيره - ما تكون سبباً في جرحه، كما وقع هذا لعدد من الأئمة.

٢ - أن أسباب التوثيق قد تختلف من شخص لآخر، وإن كان المظنون بالأئمة إلا يوثقوا إلا من هو أهل لذلك.  
وبالجملة، فالسبب الأول هو المؤثر الأكبر.

ثم قال المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ: ﴿وَلَا يُقْبِلُ الْمُبَهَّمُ، وَلَوْ أُبِهِمْ بِلَفْظِ التَّعْدِيلِ عَلَى الْأَصَحِ﴾.

وهذه المسألة من توابع السبب الثالث، وقد تضمن كلامه حكمين:  
**الأول**: أن حديث المبهم غير مقبول، وهذا قوله: (ولا يقبل المبهم).

**الحكم الثاني**: أنه لا يقبل ولو أبهم بلفظ التعديل، وصورة ذلك:  
 أن يقول الراوي: حدثني منْ أثقُ به، أو: حدثني منْ لا أتَهِمُ، عن فلان... إلخ.

• **فالمعنى يقول**: إن هذا التعديل لا نقبله، ولو صدر من إمام، لماذا؟

لأنه وُجد أن بعض الأئمة - رحمهم الله تعالى - يُوثق أنساً قد يخفى عليه بعض حالهم الذي يؤثر في عدالتهم.

ومن أشهر الأمثلة التي يمثل بها: ما وقع للإمام الشافعي رَحْمَةُ اللَّهِ<sup>(١)</sup>  
 أنه كان يقول: حدثني من أثق به<sup>(٢)</sup>، وهو إبراهيم بن أبي يحيى، وهذا الرجل الذي قال عنه الشافعي: حدثني من أثق به؛ خفي عليه حالي، إذ لما سُئل عنه أحمد قال: قَدَرِي جَهَنَّمِي، كل بلاء فيه، ترك الناس حديثه.  
 وقال عنه ابن معين: كذاب رافضي، وقال علي بن المديني:  
 كذاب، وكان يقول بالقدر<sup>(٣)</sup>.

(١) وبالمناسبة: المسند الذي يُنسب للشافعي ليس من جمعه، إنما جمعه من بعده، لكن في كتابه «الأم» أحاديث مسندة.

(٢) أفاد ابن كثير - في كتابه «مناقب الشافعي» - أن الشافعي ذكر هذه الجملة عن ستة من شيوخه، من أشهرهم: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى.

(٣) «ميزان الاعتدال» (٥٨/١).

يقول الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٤٥٠/٨): «كان الشافعي - مع حسن رأيه فيه -

ولهذا، فالصحيح أنه لا يقبل التعديل المبهم، ولو صدر عن إمام للسبب الذي ذكرناه.

ومن المؤلفات في المبهم - وهو من أوسعها - : «المستفاد من مبهمات المتن والإسناد»<sup>(١)</sup>.

وأما كتاب «الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة» للخطيب البغدادي<sup>(٢)</sup>، فهو في مبهمات المتن، مثل ما يرد في الحديث: «قال رجلٌ: يا رسول الله...».

## □ بم ترتفع الجهالة؟

ثم انتقل المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ لِلْكَلَامِ عَلَى مَسَأَلَةِ مُهِمَّةٍ: وَهِيَ جَوابٌ عَنْ سُؤَالٍ قَدْ يَطْرَحُهُ طَالِبٌ هَذَا الْعِلْمَ: بِمَ تَرْتَفِعُ الْجَهَالَةُ؟ وَهَلْ يَنْتَفِعُ الْمَجْهُولُ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ؟

فالحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ يَوْضُّحُ هَذَا وَيَقُولُ: حَلَّ فَإِنْ سُمِّيَ وَانْفَرَدَ وَاحِدٌ عَنْهُ فَ«مَجْهُولُ الْعَيْنِ»، أَوِ اثْنَانِ فَصَاعِدًا، وَلَمْ يُوَثِّقْ: فَمَجْهُولُ الْحَالِ، وَهُوَ الْمَسْتُورُ<sup>لَهُ</sup>.

وهذا الكلام من الحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ أفادنا أن المجهول ليس على درجة واحدة، بل المجهول نوعان:  
**الأول: مجهول العين**، وهو الذي يروي عنه راوٍ واحد فقط، ولم يُعرف بجرح أو تعديل.

= إذا روى عنه، ربما دلّسه، ويقول: أخبرني من لا أتهم، فتجد الشافعي لا يوثقه، وإنما هو عنده ليس بمتهم بالكذب، وقد اعترف الشافعي بأنه كان قدريراً، ونهى ابن عيينة عن الكتابة عنه».

(١) نشر في ثلاثة مجلدات، بتحقيق: د. عبد الرحمن البر، ونشرته دار الوفاء بمصر، عام (١٤١٤هـ).

(٢) حققه: د. عز الدين علي السيد، ونشرته مكتبة الخانجي بالقاهرة، سنة (١٤١٧هـ).

الثاني: **مجهول الحال**، وهو الذي يروي عنه اثنان فصاعداً، ولم يُعرف بجرح ولا تعديل، وبعض العلماء يسميه: (المستور).

هذه خلاصة ما قاله المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ، ولتقريب معنى كلامه أوضّحه **بالمثال التالي**:

يتكرر في بعض الأسر أو القرى الصغيرة، أسماء أشخاص ثنائية وثلاثية، فمثلاً: يكثر اسم: عبد الله بن عبد الرحمن، وهذا الاسم يحمله عشرون شخصاً، فلو سألك أحد عن رجل من تلك القرية اسمه: عبد الله بن عبد الرحمن، فهنا لا يمكن أن تصدر حكماً واحداً؛ لأن هذا الاسم يحمله أكثر من شخص، بل تسؤال أسئلة تحدد لك المقصود بالشخص، فتقول: هل تقصد عبد الله بن عبد الرحمن الذي يدرس في المدرسة الثانوية - مثلاً -؟ فيقول: نعم، فهنا زالت جهالة العين، فإن كان معروفاً عندك علم بحاله، فإنك تقول: هذا ثقة، أو غير ثقة، فترتفع جهالة الحال.

واعلم أن مجهول العين أشدّ ضعفاً من مجهول الحال، وكلاهما ضعيف، لكن مجهول الحال إذا تابعه آخر؛ فهذا مما يقوّي حديثه من حيث الجملة.

وأود أن أنبئك هنا باختصار شديد على أن هذا التفصيل الذي ذكره المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ هو المشهور عند أكثر المتأخرین من العلماء، وفيه بعض المناقشة من جهة إطلاق هذا القول؛ لأن بعض الأئمة - في مسألة ارتفاع الجهالة - يستثنى ما إذا كان الراوي عن ذلك المجهول إماماً ينتقي الرواة، بحيث لا يروي إلا عن ثقة، مثل الإمام مالك، فقد قال عنه الأئمة أحمد وابن معين وأبو زرعة: إذا روی مالک عن رجل لا يُعرف فهو حُجة، وكذلك قالها الإمام أحمد في شيخه عبد الرحمن بن مهدي:

إذا روى عن رجل لا يعرف فهو حجة<sup>(١)</sup>.

وبحث المجهول فيه مسائل كثيرة، وهو من المباحث الدقيقة في علم المصطلح، لكن نكتفي بهذا التوضيح المختصر.

\* **الكلام على السبب التاسع من أسباب الطعن في الراوي:**

قال رَحْمَةُ اللَّهِ: لَحْثُمُ الْبِدْعَةَ: إِمَّا بِمُكَفَّرٍ، أَوْ بِمُفْسِقٍ؛ فَالْأَوَّلُ: لَا يَقْبِلُ صَاحِبَهَا الْجُمْهُورُ، وَالثَّانِي: يُقْبِلُ مَنْ لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً إِلَى بِدْعَتِهِ فِي الْأَصَحَّ، إِلَّا إِنْ رَوَى مَا يُقَوِّي بِدْعَتِهِ فَيُرَدُّ عَلَى الْمُخْتَارِ، وَبِهِ صَرَّحَ الْجُوزَقَانِيُّ شَيْخُ النَّسَائِيِّ<sup>ل</sup>.

سبق أن ذكرنا تعريف البدعة في الشرع، وهي: الإحداث في الدين<sup>(٢)</sup>.

\* **وخلالصة كلامه في مبحث روایة المبتدع يتركز على ثلاثة مسائل:**

١ - أن البدع نوعان: مكفرة ومفسقة.

٢ - أن صاحب البدعة المكفرة، لا يقبله جماهير الأئمة، كذا قال

(١) ينظر: «شرح علل الترمذى» (١/٣٧٧).

(٢) وحينما حصرنا الابتداع في (الدين) فإنه يخرج بذلك المحدثات في الدنيا، فالسيارات مثلاً، أو المحمول ونحوها من المخترعات ليست داخلة في حد البدعة!

وقد وقعت البدع في أواخر عهد الصحابة رضي الله عنهما، ظهرت بدعة القدر، وهي أول بدعة ظهرت - كما في صحيح مسلم - ثم جاءت بدعة التشيع، وقبلها بدعة الخوارج، إذا قلنا إن أصلهم قول ذي الخويصرة: «اعدل يا رسول الله»! فقال: «ويلك! من يعدل إن لم أعدل»! ثم قال: (يخرج من ضئضي هذا قوم...) الحديث - والحديث في الصحيحين البخاري ح(٣٦٦)، مسلم ح(١٠٦٤).

**والحاصل:** أن البدع الكبرى المغلظة التي ظهرت في عهد الصحابة ثلاثة: الخوارج، والقدرية، والتشيع.

ونقصد بالشيعة هنا الذين كانوا في أول أمرهم شيعة علي، ثم بعد ذلك تطور مذهبهم حتى أصبحوا رافضة، ثم دخل فيهم بعد ذلك إسماعيلية ونصيرية وقراطية، وهي من أنواع البدع المكفرة المخرجة عن الملة باتفاق أئمة السلف.

ابن حجر، وهذا وهم من الحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي حَكَايَةِ الْخَلَافَ، والصحيحُ أَنَّهُ لَا خَلَافٌ فِي رَدِّ حَدِيثِ هَذَا النَّوْعِ مِنَ الْمُبَتَدِعَةِ؛ كَالْجَهَمِيَّةِ وَغَلَةِ الرَّافِضَةِ؛ لَأَنَّهُمْ كَالْكُفَّارِ الْأَصْلِيِّينَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، كَمَا قَالَ الْمُعَلَّمِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ.

**٣ - أن حديث المبتدع عند ابن حجر مقبول إلا في حالين:**

**أ - إذا كان داعية.**

**ب - إذا روى ما يؤيد بدعته.**

أما المسألتان الأولىان فلا إشكال فيهما، إنما البحث مع المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ في المسألة الثالثة.

**وسبب الاعتراض على اختيار المصنف،** أننا وجدنا في تطبيقات الأئمة - وعلى رأسهم الشیخان: البخاري ومسلم - ما يخالف هذا القول، وعليه: فالصحيح أنه إذا ثبت أن الراوي صادق في حديثه، فإنه يُقبل ولو كان من الدعاة، ولو روى ما يؤيد بدعته، والدليل على ذلك: النقل والعقل.

**- أما النقل: فخلاصته:**

**١ - عمل الأئمة، وعلى رأسهم الشیخان: البخاري ومسلم.**

**٢ - نصوص الأئمة، مثل: حدثني المتهم في دينه، الثقة في حديثه.**  
فقد وجدنا البخاريًّا ومسلماً وغيرهم من الأئمة أخرجوا لهؤلاء، وهذه نماذج لرواية مبتدعة دعاة، أخرجوا لهم:

**١ - عمران بن حطّان السدوسي<sup>(١)</sup>.**

(١) الذي مدح قاتل عليٍّ، رضي الله عن عليٍّ، وقاتل الله قاتلته وعليهم من الله ما يستحقون، فعمران هذا هو الذي مدح قاتل عليٍّ وهو: عبد الرحمن بن ملجم في قصيده المشهورة.

## ٢ - أبو حسان الأعرج.

وهذان الراويان من كبار الخوارج، وقد قال أبو داود: ليس في أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج، ثم ذكر عمرانَ بنَ حطان، وأبا حسان الأعرج<sup>(١)</sup>، والسبب أن الخوارج يستعظمون الكذب، بل يرونه كفراً مخرجاً من الملة.

٣ - شَبَابَةُ بْنُ سَوَارٍ، فَقَدْ كَانَ دَاعِيَةً إِلَى الْإِرْجَاءِ كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ<sup>(٢)</sup> وَأَخْرَجَ لَهُ الشِّيخَانُ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ.

٤ - عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ عَنْهُ أَبُو حَاتَمَ: كَانَ إِمَامُ مَسْجِدِ الشِّعْيَةِ، وَقَاتِلُهُمْ، وَمَعَ هَذَا أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ حَدِيثًا يَرْوِيهُ عَنْ زَرِّ بْنِ حَبِيشٍ، عَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ؛ لَا يُحِبِّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُغْضِنِي إِلَّا مُنَافِقٌ»<sup>(٣)</sup>، وَلَمْ يَطْعُنْ أَحَدٌ مِّنَ الْأئِمَّةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مُطْلَقاً.

وَهَذَا الْحَدِيثُ أَلَا يُؤَيدُ بَدْعَةَ عَدِيِّ؟ بَلَى! ذَلِكَ أَنَّهُ شَيْعِيٌّ، وَرَوَى حَدِيثًا فِي فَضَائِلِ عَلِيٍّ وَمَعَ ذَلِكَ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَلَمْ يُتَقَدِّمْ عَلَيْهِ.

٥ - عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ الرَّوَاجِنِيُّ، كَانَ ابْنَ خَزِيمَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ إِذَا حَدَثَ عَنْهُ قَالَ: «عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ - الْمَتَهُمُ فِي رَأْيِهِ الثَّقَةُ فِي حَدِيثِهِ»، وَإِنَّمَا قَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ هَذَا؛ لِأَنَّهُ شَيْعِيٌّ قُوْحٌ، لَكِنَّ هَذَا مِنْ إِنْصَافِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ، الَّذِينَ لَا يَتَرَدَّدُونَ فِي الرَّوَايَةِ عَمَّنْ هُوَ صَادِقٌ فِي حَدِيثِهِ، وَإِنَّ خَالِفَهُمْ فِي الْمَذَهَبِ.

\* **والخلاصة:** أَنْ تَطْبِيقَاتِ الْأئِمَّةِ: الْبَخَارِيُّ، مُسْلِمٌ، وَأَحْمَدُ، وَابْنُ خَزِيمَةَ؛ كُلُّهَا عَلَى هَذَا.

(١) «شَرْحُ عَلَلِ التَّرمِذِيِّ» (٣٥٧/١).

(٢) «الضَّعِيفُونَ وَالْمُتَرَوِّكُونَ» لِابْنِ الجُوزِيِّ (٣٧/٢).

(٣) مُسْلِمٌ ح (٧٨).


## - أما الدليل العقلي (على قبول رواية المبتدع الذي ثبت صدقه في

حديثه):

فيقال: قولكم: إن روى ما يقوى بدعته فيرد على المختار، فنقول: هل هذا الراوي صادق أم غير صادق؟ إن كان صادقاً فيجب أن تقبل حديثه، حدث بما يؤيد أو لا يؤيد؛ لأنك إن اتهمته في رواية ما يؤيد فاتهتمه في الباقى؛ لأن من روى ما يؤيد لا تأمنه أن يروي أيضاً ما لا يؤيد.

**الصحيح إذاً في رواية المبتدع بدعة مفسقة:** أنه يجوز أن يُروى عنه إذا كان صادق اللهجة، بحيث لا يكذب، ولا يتهم بذلك، تماماً كما لا نَرُد حديثاً يرويه المالكي أو الشافعى أو الحنبلي إذا روى ما يؤيد مذهب الفقهى، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

أما الجُوزقانى، ويقال: الجُوزجاني، فهو شيخ أبي داود والترمذى والنمسائى، وغيرهم من الأئمة<sup>(٢)</sup>.



(١) ومن أحسن من بين هذا المعنى: ابن تيمية في «المسودة» (٢٣٨)، فيراجع.

(٢) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب السعدي، نزيل دمشق ومحدثها، (ت ٢٥٦هـ) وقيل غير ذلك، له كتاب «الضعفاء»، له ترجمة في «تذكرة الحفاظ» (٢/١٠٠).

\* الكلام على السبب العاشر - وهو الأخير - من أسباب الطعن في الراوي:  
قال رَحْمَةُ اللَّهِ: لَعْنَمْ سُوءُ الْحِفْظِ: إِنْ كَانَ لَازِمًا؛ فَهُوَ الشَّاذُ عَلَى رَأْيِ،  
أَوْ طَارِئًا؛ فَالْمُخْتَلِطُ.

وَمَتَى تُوبَعَ سَيِّئُ الْحِفْظِ بِمُعْتَبَرٍ، وَكَذَا الْمَسْتُورُ وَالْمُرْسَلُ وَالْمُدَلَّسُ؛  
صَارَ حَدِيثُهُمْ حَسَنًا لَا لِذَاتِهِ بَلْ بِالْمَجْمُوعِ لَهُ.

سبق بيان معنى سوء الحفظ من كلام الحافظ نفسه، وهي: أن يكون صوابه أكثر من خطئه.

وهذا السبب ينبع عنه أنواع من علوم الحديث، وهي:

١ - **الشاذ** - وقد سبق -: لكنه هنا ناتج عن تفرد سيء الحفظ، فهذا - كما يقول المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ - يسمى شاذًا<sup>(١)</sup>، على رأي من لا يشترط المخالفة.

٢ - **المختلط**: وهو حديث سيء الحفظ الذي يطرأ عليه سوء الحفظ، وليس أصلياً فيه؛ أي: أنه كان جيداً الحفظ، بل ربما هو ثقة، ولكن يعرض له عارض - مثل كبر السن، أو العمى، أو مصيبة من المصائب التي تذهل العقل - فيسوء حفظه، وهو ما يسمى عند العلماء بـ(الاختلاط)؛ أي: أنه يصبح لا يميز حديثه.


• **مثاله**: سعيد بن أبي عروبة، قال عنه الذهبي: «كان من بحور العلم، إلا أنه تغير حفظه لما شاخ»<sup>(٢)</sup>.

واعلم أن الرواية المختلطين ليسوا على درجة واحدة، ففيهم من يكون اختلاطه شديداً، ومنهم من يكون قليلاً، ومنهم من يحدث بعد

(١) وهذا يؤكد ما سبق التنبية عليه من أهمية العناية بالمصطلحات التي تطلق على أكثر من معنى.

(٢) «سير أعلام النبلاء» (٤١٣/٦).

اختلاطه، ومنهم من لا يحدث بعد اختلاطه، وهذا مبسوط في كتب الترجم، وكتب المختلطين<sup>(١)</sup>.



وقوله: **وَمَتَى تُوبَعَ سَيِّئَ الْحِفْظِ بِمُعْتَبِرٍ، ... إلخ** هـ هذا التعليق الخاتمي من الحافظ على أسباب ضعف الحديث، أراد أن يبين به أن السنـد الـضـعـيف ضـعـفـاً يـسـيرـاً لا شـدـيدـاً، فـإـنـ هـذـاـ يـتـقوـىـ لـيـرـتـقـيـ إـلـىـ الـحـسـنـ لـغـيرـهـ، لـأـلـذـاتـهـ، أـيـ أـنـ حـسـنـهـ جـاءـهـ مـنـ غـيرـهـ، لـأـنـ نـفـسـهـ.

فـإـنـ قـلـتـ: مـاـ مـعـنـىـ تـوـبـعـ بـمـعـتـبـرـ؟

الجواب: أي أن سـيـئـ الـحـفـظـ يـتـابـعـ رـاوـيـ أـقـوىـ مـنـهـ، أـوـ مـثـلـهـ. فـإـنـ تـابـعـهـ مـنـ هـوـ أـضـعـفـ مـنـهـ لـمـ يـنـفـعـهـ.

وهـذـاـ الـحـكـمـ ذـكـرـهـ الـمـصـنـفـ عـنـ سـيـئـ الـحـفـظـ، يـنـطـقـ عـلـىـ كـلـ

من:

- ١ - المختلط الذي لم يتميز هل حديثه قبل الاختلاط أم بعده.
- ٢ - المستور، أي: مجهول الحال، وسبق بيانه.
- ٣ - الإسناد المرسل، وسبق بيانه.
- ٤ - الإسناد المدلـسـ إـذـاـ لـمـ يـعـرـفـ المـحـذـوفـ مـنـهـ، وـسـبـقـ الـبـحـثـ فـيـ التـدـلـيـسـ.


(١) منها: المختلطين، للعلائي، و«الكواكب النيرات» لابن الكياـل.

فكل هؤلاء إذا توبعوا من قبل راوٍ في درجتهم أو أعلى منهم صار حديثهم حسناً، لا لذاته، بل بغيره؛ لأن كل واحد منهم يتحمل أن تكون روایته صواباً، أو غير صواب، فإذا جاءت من المعتبرين رواية موافقة لأحدhem رَجَحَ أحد الجانبين من الاحتمالين المذكورين، ودل ذلك على أن الحديث محفوظ؛ فارتقي من درجة التوقف إلى درجة القبول.

ومع هذا التقرير الذي ذكره ابن حجر من حيث العموم، إلا أننا نؤكد - كما سبق - أن الأئمة لهم في كل حديث نظرٌ خاص، وأن أحاديث الأحكام العلمية والعملية ينبغي عدم التوسع في تقويتها بهذا النوع من الأسانيد، بل لا بد أن تكون الأسانيد قويةً، وتفصيل هذا المعنى يطلب في المطولات<sup>(١)</sup>



(١) ينظر كتاب: «الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات» للشيخ طارق عوض الله.



## أقسام الحديث باعتبار من يضاف إليه

قال المأذن رحمة الله:

﴿ثُمَّ إِلَاسْنَادُ: إِمَّا أَنْ يَنْتَهِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - تَصْرِيحاً أَوْ حُكْمًا - مِنْ قَوْلِهِ أَوْ فِعْلِهِ أَوْ تَقْرِيرِهِ.

أَوْ إِلَى الصَّحَابِيِّ كَذَلِكَ؛ وَهُوَ: مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى إِلَسْلَامٍ، وَلَوْ تَخَلَّتْ رِدَّةُ عَلَى الْأَصَحِّ.

أَوْ إِلَى التَّابِعِيِّ؛ وَهُوَ مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ كَذَلِكَ.

فَالْأَوَّلُ: (الْمَرْفُوعُ)، وَالثَّانِي: (الْمَوْقُوفُ)، وَالثَّالِثُ: (الْمَقْطُوعُ)،  
وَمَنْ دُونَ التَّابِعِيِّ فِيهِ مِثْلُهُ، وَيُقَالُ لِلْأَخِيرَيْنِ: (الْأَثْرُ).



\* خلاصة كلام المصنف رحمة الله في هذه المسألة يتلخص في بيان أسماء الأسانيد باعتبار من تقف عنده، ومن تنتهي إليه، ومما ينتج عن ذلك من أنواع، وهي ثلاثة: المرفوع، والموقف، والمقطوع، وبيان ذلك مفصلاً على النحو الآتي:

### □ ١ - المرفوع:

- **تعريفه:** هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، تصريحاً أو حكمًا.

- **أقسام المرفوع:** إما أن يكون صريحاً في الرفع أو له حكم الرفع، وهو:

إما أن يكون عن النبي ﷺ صراحة؛ يعني: أن يقول الراوي: (قال رسول الله ﷺ)، أو (سمعت رسول الله ﷺ يقول)، أو (رأيت النبي ﷺ يفعل)، أو نحو هذا.

• **مثال المرفوع القولي صراحة:** حديث (الدِّينُ النَّصِيحةُ)<sup>(١)</sup>.

• **مثال المرفوع الفعلي الصريح:** (رأيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الدَّجَاجَ)<sup>(٢)</sup>، (كان النَّبِيُّ ﷺ يَقُومُ اللَّيْلَ حَتَّى تَفَطَّرَ قَدَمَاهُ)<sup>(٣)</sup>.

• **مثال المرفوع صراحة من تقريره - وهو أن يُفعل بحضرته ﷺ فعل فلا يُنكِره؛ أي:** أنه يُقرُّه -: أَكِلَ الضَّبُّ فِي حضُورِه ﷺ وَلَمْ يُنكِرْ ذَلِكَ، فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّهُ مَبَاحٌ، وَلَمَّا اسْتَشَكَهُ خَالِدٌ قَالَ: أَحْرَامُ الضَّبُّ يَرْسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: (لَا، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِيْ؛ فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ).

**وإما أن يكون المرفوع حُكْمًا،** وَقَبْلَ ذَلِكَ يَحْسُنُ أَنْ نَبِيِّنَ ضَابطَ المِرْفَعِ حُكْمًا، فَيَقُولُ:

- **ضابطه:** أن يكون ما يحكىه الصحابي لا يدخله الاجتهاد، مثل:

١ - الإخبار عن غيب مستقبل؛ بشرط ألا يكون الصحابي ممن يأخذ عن بنى إسرائيل.

٢ - الإخبار عن ثواب عمل، أو عن عقوبة عمل.

فمثل هذه الأشياء لا يمكن أن يعرفها الصحابي من نفسه، بل لا بد من خبر عن معصوم، وهو النبي ﷺ؛ ولذلك يقولون: مرفوع حُكْمًا؛

(١) مسلم ح (٥٥).

(٢) البخاري ح (٤٣٨٥) عن أبي موسى، ولفظه في (٥٥١٧).

(٣) البخاري ح (٤٨٣٧)، مسلم ح (٢٨١٩) وعنه: (انتفخت)، (ورمت).

**أي**: له نفس حكم الحديث الذي قال فيه الصحابي صراحة: قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعل رسول الله ﷺ كذا.

• **مثال المرفوع القولي حكماً**: ما رواه ابن المبارك في «الزهد»<sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (ضِرْسُ الْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمُ مِنْ أُحْدِي، يَعْظُمُونَ؛ لِتَمْتَلَئَ مِنْهُمْ؛ وَلَيَذُوقُوا الْعَذَابَ). قال ابن حجر رحمه الله: «وَسِنْدُهُ صَحِيحٌ، وَلَمْ يَصْرُحْ بِرَفْعِهِ، لَكِنْ لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ؛ لِأَنَّهُ لَا مَجَالٌ لِلرأيِ فِيهِ»<sup>(٢)</sup>.

• **مثال المرفوع الفعلي حكماً**: ما رواه الترمذى عن أمير المؤمنين علي رضي الله عنه أنه صلى صلاة الكسوف بأكثر من ركوعين في الركعة<sup>(٣)</sup>، وهذا أحد القولين في المسألة: هل هذا مما له حكم الرفع أم لا؟<sup>(٤)</sup>.

• **مثال المرفوع التقريري حكماً**: قول الصحابي: كنا نفعل ذلك على عهد النبي ﷺ، فله حكم الرفع؛ لأن الظاهر اطلاقه على ذلك، ومثاله: قولُ جابر في الصحيحين: «كُنَا نَعْزِلُ وَالْقُرْآنَ يَنْزَلُ»<sup>(٥)</sup> قال سفيان - وهذا الشاهد -: لو كان شيئاً يُنهى عنه؛ لنهانا عنه القرآن.

س لماذا ميزوا بين المرفوع صراحة وحكمًا؟

**السبب**: أن هذا يختلف عن هذا، فال الأول واضح النسبة إلى النبي ﷺ، والثاني قد تأتي مواقف تختلف فيها أنظار العلماء؛ هل هذا يدخله الاجتهاد أم لا؟ ومن ثم: هل له حكم الرفع أو ليس له حكم الرفع؟ وأضرب لذلك مثلاً بحديث علي السابق في صلاة الكسوف، وأنه

(١) «الزهد» لابن المبارك، رقم (٤٢٣/١١). (٢) «فتح الباري» (٣٠٣).

(٣) الترمذى ح (٥٦٠).

(٤) سيأتي قريباً سبب الاختلاف في توجيه هذا الأثر.

(٥) البخاري ح (٤٩١١)، مسلم ح (١٤٤٠) وكلام سفيان في روایة مسلم.

صلاتها بأكثر من ركوعين في الركعة<sup>(١)</sup>، هذا لو أخذناه بادي الرأي لقلنا: إنه لا مجال للاجتهد فيه؛ لأن الصحابي لا يمكن أن يأتي بصفة من عنده، ولكن بعض العلماء خالف في هذا وقال: بلـى، هذا مما يدخله الاجتهد! إذ يحتمل أن علياً رضي الله عنه لما رأى أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صـح عنه أنه خالـف في صلاة الكسوف أصلـا الصلاة المعتادة، فجعل ركوعين في ركوع واحد؛ رأـى أن الركوع الثاني لما زـيد فإنه يجوز أن يـزـاد ثالـث ورابـع؛ بنـاء على أن الزيادة موجودـة.

إذن: هذا محلـ تأـملـ، قد يـجـتـهدـ فيـهـ العـلـمـاءـ، وـهـذـاـ هـوـ الـذـيـ يـجـعـلـنـاـ نـحـرـصـ عـلـىـ التـفـرـيقـ بـدـقـةـ بـيـنـ ماـ يـقـولـ فـيـهـ الصـحـابـيـ:ـ (ـقـالـ)ـ أـوـ (ـسـمـعـتـ)ـ أـوـ (ـرـأـيـتـ)ـ أـوـ (ـفـعـلـ)ـ النـبـيـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَـ كـذـاـ،ـ وـبـيـنـ ماـ يـرـوـىـ عـنـهـ هـوـ؛ـ لـأـنـ بـعـضـ الـأـفـعـالـ قـدـ تـخـتـلـفـ فـيـهـ وـجـهـاتـ الـنـظـرـ؛ـ هـلـ لـهـ حـكـمـ الـرـفـعـ أـمـ لـاـ؟ـ

وبـعـضـ الـعـلـمـاءـ يـوـسـعـ دـائـرـةـ الإـقـرارـ وـيـقـولـ:ـ كـلـ فـعـلـ فـعـلـ فـيـ عـهـدـ النـبـيـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَـ وـلـمـ يـنـكـرـهـ،ـ وـلـمـ يـأـتـ بـهـ وـحـيـ؛ـ فـهـوـ مـاـ أـقـرـهـ اللـهـ وـأـقـرـهـ النـبـيـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَـ،ـ وـهـذـهـ مـسـأـلـةـ مـعـرـوـفـةـ عـنـدـ الـأـصـوـلـيـنـ:ـ إـقـرـارـ اللـهـ فـيـ زـمـنـ النـبـوـةـ هـلـ هـوـ مـعـتـبـرـ أـمـ لـاـ؟ـ<sup>(٢)</sup>ـ،ـ وـيـمـثـلـونـ لـهـ بـحـدـيـثـ كـعـبـ بـنـ مـالـكـ رضي الله عنهـ حـيـنـماـ جـاءـهـ الـبـشـيرـ يـبـشـرـهـ بـالـتـوـيـةـ قـالـ:ـ (ـفـنـزـعـتـ لـهـ ثـوـبـيـ فـكـسـوـتـهـ إـيـاهـمـاـ بـيـشـراـهـ،ـ وـالـلـهـ مـاـ أـمـلـكـ غـيرـهـمـاـ يـوـمـئـذـ)ـ وـاستـعـرـتـ ثـوـبـيـنـ فـلـبـسـتـهـمـاـ وـانـطـلـقـتـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٣)</sup>ـ فـاسـتـدـلـواـ بـهـذـاـ عـلـىـ اـسـتـحـبـابـ إـعـطـاءـ الـبـشـيرـ بـالـخـبـرـ السـارـ شـيـئـاـ يـسـرـهـ،ـ وـوـجـهـ الـاسـتـدـلـالـ:ـ أـنـ فـعـلـ فـيـ عـهـدـ النـبـيـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَـ،ـ فـأـقـرـهـ.

(١) الترمذـيـ حـ (٥٦٠).

(٢) يـنـظـرـ مـثـلـاـ:ـ الـمـسـوـدـةـ فـيـ (ـأـصـوـلـ الـفـقـهـ)ـ صـ (٥٧٣)،ـ (ـإـجـابـةـ السـائـلـ شـرـحـ بـغـيـةـ الـأـمـلـ)ـ صـ (٣٥).

(٣) البـخـارـيـ حـ (٤١٥٦)،ـ مـسـلـمـ حـ (٢٧٦٩).

\* تنبية:

**قال الحافظ:** «ويتحقق بقولي: «حَكْمًا»؛ ما ورد بصيغة الكنایة في موضع الصيغة الصریحة بالنسبة إليه ﷺ؛ كقول التابع عن الصحابي: يرفع الحديث، أو: يرويه، أو: ينميه، أو: روایة، أو: يبلغ به، أو: رواه. ومن الصيغ المحتملة: قول الصحابي: من السُّنَّةِ كذا، فالأكثر على أن ذلك مرفوع»<sup>(١)</sup>.

## □ ٢ - معرفة الموقوف:

**ثم قال الحافظ:** حَلَّ أَوْ إِلَى الصَّحَابِيِّ كَذَلِكَ لَهُ؛ أي: أن الإسناد قد يقف عند الصحابي فقط، ويقال في أنواع الحديث الذي يقف عند الصحابي ما قيل في المرفوع.

- **مثال الموقف القولي:** قول عثمان بن عفان رضي الله عنه: «من عمل عملاً، كساه الله رداءه إن خيراً فخير، وإن شرًّا فشر»<sup>(٢)</sup>.

- **مثال الموقف الفعلي:** قول عبد الله بن شداد: سمعت نشيج عمر وأنا في آخر الصفوف يقرأ: «إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>. [يوسف: ٨٦].

فهذه حکایة فعل صحابي - وهو البکاء - فيسمى هذا (موقوفاً فعلياً).

- **مثال الموقف التقريري:** أن عمر رضي الله عنه لما طعن، أخذ بيد عبد الرحمن بن عوف فقدمه، فأتم بهم الصلاة، وكان ذلك بمحضر من الصحابة وغيرهم ولم ينكره أحد، بل أقرّوا عمر على فعله.

(١) «النزهة» (١٤٣).

(٢) رواه ابن أبي شيبة (٢١١/٧)، رقم (٣٥٤٢٠).

(٣) رواه عبد الرزاق في المصنف رقم (٢٧١٦) وابن أبي شيبة رقم (٣٥٥٢٧)، وعلّقه البخاري (٢/١٧٢) في الأذان، باب إذا بكى الإمام في الصلاة، وإسناده صحيح.

## \* تعريف الصحابي:

ثم عرَّف المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ الصَّاحِبِي فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ هُوَ مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ وَمُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى إِسْلَامٍ لَهُ.

فقوله: (من لقي) ولم يقل: من رأى؛ لتكون العبارة أدق؛ فيدخل في ذلك الأعمى والمبصر.

وتبيَّن من هذا التعريف أن الصحابة لا ثبت إلا بشرطين:  
**الأول:** أن يكون حين لقيه مؤمناً به عليه الصلاة والسلام.

**الثاني:** أن يموت على الإسلام، وعلى هذا:

- فلو لقي النبي ﷺ حال الكفر، ثم آمن بالرسول بعد وفاته ﷺ فهذا لا يسمى صحابياً؛ لأنَّه لم يؤمن به حين لقيه.

- لو آمن بالنبي ﷺ وهو حي، لكنه مات مرتدًا - نسأل الله العافية - فهذا ليس بصحابي؛ لأنَّ الكفر يحيط كلَّ الأعمال.

ثم قال رَحْمَةُ اللَّهِ: لَوْ تَخَلَّتْ رِدَّةً عَلَى الْأَصَحِّ لَهُ يشير كلامُ المؤلف - الحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ - في قوله: (في الأصح) إلى خلافٍ بين العلماء؛ لو وُجدت ردَّةً - كما وقعت من بعضهم في أول عهد أبي بكر رضي الله عنه - فالذين رجعوا وَحَسْنُ إسلامهم بعدُ؛ هل يُعدون صحابة؟ الصحيح أنَّهم يعدون كذلك<sup>(١)</sup>.

## □ ٣ - تعريف التابعي = المقطوع:

- **تعريف التابعي:** من لقي الصحابيَّ مؤمناً، ومات على الإسلام.  
وهنا ينبغي أن نتبَّه أنَّ في تعريف التابعي لا بد أن نحذف: (به)  
من جملة (مؤمناً به) التي وردت في تعريف الصحابي؛ لأنَّ التابعي وغيره

(١) ومن الصحابة الذين أسلموا ثم ارتدوا ثم أسلموا، وأخرج لهم الأئمة: الأشعث بن قيس رضي الله عنه، وحديثه في «الصحيحين» البخاري ح(٢٣٨٠)، مسلم ح(١٩٧).

إنما يؤمن بالنبي ﷺ، فنحذف حرف (به)، وتبقى كلمة: (مؤمناً).

• **مثاله:** من لقي الصحابي - ولو لم يسمع منه - فهو داخلٌ في حدّ التابعين، ومن أمثلته: قول أبي حاتم الراوي: لم يلق إبراهيم النخعي أحداً من أصحاب النبي ﷺ إلا عائشة ولم يسمع منها شيئاً، فإنه دخل عليها وهو صغير، وأدرك أنساً ولم يسمع منه<sup>(١)</sup>.

ويسمى ما يقف عند التابعي أو من دونه: (**المقطوع**):

- **تعريفه:** هو القول الذي يتنهى إلى التابعي أو من دونه.

• **مثال المقطوع القولي:** قول الحسن البصري: «يا حُسْنَ عِينٍ بَكْتُ فِي جَوْفِ الظَّلَلِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّلَهُ»<sup>(٢)</sup>.

• **مثال المقطوع الفعلي:** قول موسى بن المغيرة: رأيتَ محمدَ بنَ سيرين يدخلُ السوقَ نصفَ النهارِ يكبرُ ويسبحُ ويدركُ اللهَ عَزَّلَهُ<sup>(٣)</sup>.

- **حكمه:** فيه الصحيح والضعيف والحسن.

- **مظانه:** مصنف ابن أبي شيبة، ومصنف عبد الرزاق.

**ثم قال الحافظ:** **وَمَنْ دُونَ التَّابِعِيِّ فِيهِ مِثْلُهُ**؛ أي: أن من دون التابعي يُسمى حديثه مقطوعاً، كما لو جاءنا خبرٌ عن سفيان الثوري - من أتباع التابعين - فإنه يسمى (مقطوعاً)، أو عن الإمام أحمد - وهو من تبع الأتباع -، فهذا يسمى مقطوعاً.

ثم بين الحافظ أن هناك مصطلحاً يُطلق بكثرة على ما يُروى عن الصحابة والتبعين ومن دونهم، فقال: **وَيُقَالُ لِلْأَخِيرِينَ: الْأَثَرُ**.

وهذا الاصطلاح الذي ذكره الحافظ رحمه الله متاخر مشهور، وإنما

(١) «المراسيل» لابن أبي حاتم (٢٢٨).


(٢) «الزهد» للإمام أحمد (٩).


(٣) «الزهد» للإمام أحمد (٢٤٩).

فالمعروف عند المتقدمين إطلاق الآثار على الأحاديث المرفوعة والموقفة والمقطوعة، وهذا كثيرٌ في كلام الأئمة، وإذا تأمّلت في بعض مصنفات الإمام الطحاوي وجدتها كذلك، فله كتابان: الأول: «مشكل الآثار» والثاني: «معاني الآثار» والأصل أنها مؤلفة في الأحاديث المرفوعة، وكذا كتاب ابن جرير الطبرى رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ عَلَيْهِ: «تهذيب الآثار».

### \* وخلاصة ما سبق:

- ١ - أن (المرفوع) هو ما يضاف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، تصريحاً أو حكماً.
- ٢ - أن (الموقوف) هو ما يضاف إلى الصحابي من قول أو فعل، أو تقرير، تصريحاً أو حكماً.
- ٣ - أن (المقطوع) هو ما يضاف للتابعى، أو من دونه.





## تعريف المسند، وما يتعلّق به من العلو والنزول

قال رَحْمَةُ اللَّهِ :

**وَالْمُسَنْدُ:** مَرْفُوعُ الصَّحَابِيِّ بِسَنَدٍ ظَاهِرٍ لِلِّاتِصَالِ. فَإِنْ قَلَ عَدْدُهُ؛ فَإِمَّا أَنْ يَتَّهِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ إِلَى إِمَامٍ ذِي صِفَةٍ عَلَيْهِ كَـ شُعْبَةَ. فَالْأَوَّلُ: الْعُلُوُّ الْمُطْلَقُ، وَالثَّانِي: النَّسْبِيُّ.

**وَفِيهِ:** (الْمُوَافَقةُ)؛ وَهِيَ الْوُصُولُ إِلَى شَيْخٍ أَحَدِ الْمُصَنَّفِينَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهِ، وَفِيهِ: (الْبَدْلُ)؛ وَهُوَ الْوُصُولُ إِلَى شَيْخٍ شَيْخِهِ كَذَلِكَ، وَفِيهِ: (الْمُسَاوَاةُ)؛ وَهِيَ اسْتِوائُ عَدْدِ الْإِسْنَادِ مِنَ الرَّاوِي إِلَى آخِرِهِ مَعَ إِسْنَادِ أَحَدِ الْمُصَنَّفِينَ، وَفِيهِ: (الْمُصَافَحةُ)؛ وَهِيَ الْاسْتِوائُ مَعَ تِلْمِيذِ ذَلِكَ الْمُصَنِّفِ. وَيُقَابِلُ الْعُلُوُّ بِأَقْسَامِهِ التُّرْزُولُ.



اشتملت هذه الجملة على مسائلتين اثنتين:

**الأولى:** تعريف المسند.

**الثانية:** ما يتعلّق به من علوٌ ونزول، وما ينبع عن هذا العلو والنزول من أنواع.

قال المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ : **وَالْمُسَنْدُ:** مَرْفُوعُ الصَّحَابِيِّ بِسَنَدٍ ظَاهِرٍ لِلِّاتِصَالِ.

فتضمنت كلمة الحافظ في تعريف المسند وصفين:

- ١ - أن يكون الحديث مرفوعاً إلى النبي عليه الصلاة والسلام.
- ٢ - أن يكون الإسناد ظاهره الاتصال، ونصّ الحافظ رَحْمَةُ اللهِ عَلَى كلامه **لَا يَسْنَدُ ظَاهِرُهُ الاتِّصَالُ**؛ لأن بعض الأحاديث لا يُكتشف انقطاعها إلا بعد البحث.

وعليه: فإذا وجدنا حديثاً صورته صورة حديث مرفوع إلى النبي ﷺ؛ فإننا ندخله في المسانيد، أما كونه يتبيّن لنا بعد البحث أنه منقطع فهذا لا يضر؛ لأن العبرة عندنا بظاهر الإسناد.

• **مثال ذلك:** في مسند أحمد كثيراً ما يقول: حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن أنس بن مالك، فهنا هذه السلسلة الأصل فيها الاتصال، لكن في بعض الأسانيد بعد التفتيش وجدنا فيها انقطاعاً، فهذا لا يؤثر في كونها مسندة، فندخلها في مسمى (المسند)؛ لأن ظاهرها أنها متصلة إلى النبي ﷺ، ولو اطلع الإمام على علة تقدح فيه، فالمعتبر هنا: أنه سند متصلٌ ظاهراً.

**ثم قال الحافظ:** **لَفَإِنْ قَلَ عَدَدُهُ؛ فَإِمَّا أَنْ يَنْتَهِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ إِلَى إِمَامٍ ذِي صِفَةٍ عَلَيْهِ كَـ شُعْبَةَ؛ فَالْأَوَّلُ: (الْعُلُوُّ الْمُطْلَقُ)، وَالثَّانِي: (النَّسْبِيُّ)** **لَهُمْ**.

ولتوسيع هذه الجملة يقال:

الإمام أحمد مثلاً توفي سنة (٢٤١هـ)، وأحاديثه التي يرويها في المسند غالباً تدور على أربعة رجال؛ يعني: يصل إلى النبي عليه الصلاة والسلام بأربعة رجال، وأحياناً ينزل، بمعنى: أنه تزيد حلقة الإسناد، فيكون خماسياً، وأقل منه أن يكون سدايسياً، وأحياناً تقل حلقات الإسناد، وتكون ثلاثة - وهذا قليل جداً - وهو الذي يُعرف

بـ«الثلاثيات»<sup>(١)</sup>.

وعليه: فالعلو والنزول تابع لطبقة الإمام المصنف، فالآئمة: ابن أبي شيبة، وأحمد، والحميدية، متقاربون في الطبقة، والأئمة: البخاري، وأبو داود، ومسلم، متقاربون في الطبقة.

فالعلو ننظر فيه بينهم، لا نوازن الإمام أحمد - مثلاً - بشيخه عبد الرزاق (ت ٢١١هـ)، أو الشافعي (ت ٤٢٠هـ)، ولا نوازنه بتلاميذه أيضاً.

**والحاصل:** أن المصنف من المصنفين إذا كان يصل إلى النبي ﷺ بأربعة رجال، ثم وصل إليه بخمسة أو ستة، فهذا يُعد نزواً، وإذا وصل إليه بثلاثة، فهذا يُعد علوًّا.

**ثم قال الحافظ رحمه الله:** فإذا انتهى إلى النبي عليه الصلاة والسلام بعد قليل فهذا يسمى: **العلو المطلق** سمي علوًا مطلقاً؛ لأن أعلى من يطلب في الأسانيد هو الرسول عليه الصلاة والسلام، أما غيره فالعلو فيه مقيد بإمام كشبة ومالك ونحوهما.

وهناك أحاديث يقصد فيها المحدثون أن يصلوا إلى إمام معين بأقصر إسناد ممكن، مثل: شعبة، والثوري، والأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة، وغيرهم من هؤلاء المكثرين.

فإذا كان قصد المحدث الوصول إلى إمام من الآئمة وليس إلى النبي ﷺ بإسناد قليل؛ فهذا نُسميه علوًّا نسبياً؛ لأن المحدث حينما يطلب الإسناد إنما يطلب العلو هنا بالنسبة إلى إمام معين، وليس إلى النبي عليه الصلاة والسلام.

(١) التي جمعها السفاريني وشرحها (ثلاثيات مسند أحمد)؛ أي: الأحاديث التي ليس بين أحمد ورسول الله ﷺ إلا ثلاثة رجال فقط، منهم الصحابي.

\* **والخلاصة:** أن أقسام الخبر باعتبار عدد الرواية - **أي:** العلو والنزول -: إما أن ينتهي إلى النبي ﷺ فهذا نسميه (العلو المطلق)، وإما أن ينتهي إلى أحد أئمة الحديث بصفة علية فهو (العلو النسبي).

ثم قال الحافظ رحمه الله: **لَوْفِيهِ: (الْمُوَافَقَةُ): وَهِيَ الْوُصُولُ إِلَى شَيْخِ**  
**أَحَدِ الْمُصَنِّفِينَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهِ، وَفِيهِ: (الْبَدْلُ): وَهُوَ الْوُصُولُ إِلَى شَيْخِ**  
**شَيْخِهِ كَذَلِكَ، وَفِيهِ: (الْمُسَاوَاةُ): وَهِيَ اسْتِوَاءُ عَدَدِ الْإِسْنَادِ مِنَ الرَّاوِي إِلَى**  
**آخِرِهِ مَعَ إِسْنَادِ أَحَدِ الْمُصَنِّفِينَ، وَفِيهِ: (الْمُصَافَحَةُ): وَهِيَ الْإِسْتِوَاءُ مَعَ**  
**تِلْمِيذِ ذَلِكَ الْمُصَنِّفِ.** **وَيُقَابِلُ الْعُلُوُّ بِأَقْسَامِهِ النُّزُولُ لَهُ.**

قوله: (وفي)؛ **أي:** أن هذا العلو النسبي - الذي يتعلق بالأئمة وليس بالنبي ﷺ - نتجت عنه أنواع عند المحدثين، أوضحها باختصار<sup>(١)</sup>:

• **مثلاً:** عندما نقرأ في «تهذيب الكمال» للحافظ المزّي؛ نجد أنه إذا ترجم بعض الرواية فإنه يسوق في ترجمته حديثاً، رواه من طريق أحد الأئمة، ثم يقول: (فوافقناه بعلوٍ)<sup>(٢)</sup>، وأحياناً يقول: (صافحناه)<sup>(٣)</sup>، مما المراد بذلك؟ والجواب كما يلي:

\* **الأول: الموافقة:** وهي الوصول إلى شيخ أحد المصنفين بعلوٍ من غير طريقه.

• **مثال:** عندنا البخاري روى عن قتيبة، عن مالك.

(١) ولا نريد أن نستغرق فيها؛ لأنها أصبحت تاريخاً، ولا علاقة لها بالصحة ولا بالضعف، لكن لأنها ستمر بك في كتب الرجال كلما تقدمت في طلب العلم إن شاء الله تعالى.

(٢) ينظر مثلاً: «تهذيب الكمال» (٣٦٧/٣)، (٣١٨/٧).

(٣) ينظر: «تهذيب الكمال» (٣٣٤/٩)، (٣٠٣/١٢)، «تهذيب الكمال» (٥٣٣/٢٣) وهو مثال طريف.

فلو أن الحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ وَهُوَ مِنْ أَئْمَةِ الْقَرْنِ التَّاسِعِ - روى حديثاً يريد أن يصل فيه إلى قتبة - شيخ البخاري - ، فبينه وبين قتبة ثمانية رواة، فإذا أراد الحافظ أن يروي هذا الحديث بعينه لكن من غير طريق البخاري، بل من من طريق شيخ آخر - وهو أبو العباس السراج، عن قتبة -؛ فهذا يسمى الموافقة، ووجه التسمية بالموافقة أنه كأنه وافق البخاري في الرواية عن شيخه قتبة، مع العلو طبقة أو أكثر أحياناً.

\* الثاني: **البدل**: وهو الوُصُولُ إِلَى شيخٍ شيخه كذلك.

ففي المثال السابق: إذا أراد ابن حجر أن يروي ذلك الحديث لكن من طريق شيخ آخر غير شيخ البخاري في الحديث السابق، وهو هنا: القعنبي، عن مالك، فيكون القعنبي بدلاً من قتبة، فترويه من غير طريق القعنبي، عن مالك بعلوٌ.

**والحاصل**: أن البدل نفس الموافقة، لكن الموافقة تكون مع شيخ البخاري.

\* الثالث: **المساواة**: وهي استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخره مع إسناد أحد المصنفين.

مثل الحافظ بإسناد موجود و حقيقي، وهو أن النسائي عنده عشاريات في سنته؛ أي: إسناد طوله عشرة رواة يبدأ من النسائي وينتهي بالنبي ﷺ.

**فالحافظ ابن حجر يقول**: لو رويت أنا - وهو في القرن التاسع - إسناداً أصلُّ فيه إلى النبي ﷺ بأحد عشر رجلاً، ثم روى ذلك الحديث نفسه النسائي عن النبي ﷺ بعشرة رجال، فإننا تساوينا أنا وإياه في العدد.

إذن: استواء عدد رجال الإسناد من الراوي المتأخر إلى النبي ﷺ،

مع رجال إسناد أحد المصنفين المتقدمين يسمى: (مساواة).

\* الرابع: **المصافحة**: **وَهِيَ الْإِسْتِوَاءُ مَعَ تِلْمِيذِ ذَلِكَ الْمُصَنِّفِ**

وهي نفس فكرة المساواة، لكن بدلاً من أن يساوي الإمام، ساوي تلميذه.

• مثاله: ابن السنّي عن النسائي، فبدلاً من أن يساوي النسائي ساوي ابن السنّي، فتكون المساواة مع التلميذ، فيسمونها (مصالحة)، فابن حجر لما وافق تلميذ النسائي كأنه صافحه؛ أي: كأنه أخذ عنه.

**قال الحافظ**: **وَيُقَابِلُ الْعُلُوَّ بِأَقْسَامِ النُّزُولِ** تمامًا.

وللعلم، فإن هذه المصطلحات إنما وضّحناها لأن الحافظ ذكرها، وإنما قليلة الفائدة بالنسبة لهذا العلم، ولا علاقة لها بالتصحيح والتضعيف، ولا ينبغي أن يشغل بها الطالب كثيراً، فإن فهمها الطالب في هذه المرحلة فحسن، وإنما فلا يتعب نفسه، حتى يصلب عوده في هذا الفن.

**العلو يقابل النزول المسند  
إن قل عدد رجال السندي قسمان**

ينتهي إلى أحد أئمة الحديث ذي  
صفة عليه فهو «العلو النسبي»

ينتهي إلى النبي ﷺ  
 فهو «العلو المطلق»

المصافحة      المساواة      البدل      الموافقة



## أنواع حديثية تتعلق بصفة الإسناد وهيئته

﴿نَمَّ قَالَ الْمَافَظُ رَحْمَةً لِللهِ﴾

﴿فَإِنْ تَشَارَكَ الرَّاوِي وَمَنْ رَوَى عَنْهُ فِي السُّنْنِ أَوْ فِي الْلُّقِيِّ فَهُوَ: (الْأَقْرَانُ)، وَإِنْ رَوَى كُلُّ مِنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ: فِي (الْمُدَبَّجِ)، وَإِنْ رَوَى عَمَّنْ دُونَهُ: فِي (الْأَكَابِرِ عَنِ الْأَصَاغِرِ)، وَمِنْهُ: (الْأَبَاءُ عَنِ الْأَبْنَاءِ)، وَفِي عَكْسِهِ كَثْرَةً، وَمِنْهُ مَنْ رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ.﴾

﴿وَإِنْ اشْتَرَكَ اثْنَانِ عَنْ شَيْخٍ، وَتَقْدَمَ مَوْتُ أَحَدِهِمَا فَهُوَ: (السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ).﴾

﴿وَإِنْ رَوَى عَنِ اثْنَيْنِ مُتَفَقِّي الِاسْمِ وَلَمْ يَتَمَيَّزَا، فَبِاِخْتِصَاصِهِ بِأَحَدِهِمَا يَتَبَيَّنُ الْمُهْمَلُ.﴾

﴿وَإِنْ جَحَدَ الشَّيْخُ مَرْوِيَّهُ جَزْمًا: رُدَّ، أَوْ احْتِمَالًا: قُبِلَ فِي الْأَصَحِّ. وِفِيهِ: مَنْ حَدَّثَ وَنَسِيَ.﴾

﴿وَإِنْ اتَّفَقَ الرُّوَاةُ فِي صِيَغِ الْأَدَاءِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْحَالَاتِ فَهُوَ الْمُسَلْسِلُ.﴾



هذه جملة من الأنواع، تنتج عن رواية الرواية بعضهم عن بعض،

وهي:

**١ - روایة الأقران؛ أي:** اشتراك الرواة المتقاربين في السن ولقي المشايخ في الرواية عن بعضهم، فهذا يقال له: (روایة الأقران)، مثل روایة الإمام أحمد عن الحميدى، فهما متقاربان في السن، واشتركا في الرواية عن بعض المشايخ كابن عيينة.

**٢ - المدج :** وهو روایة الأقران بعضهم عن بعض، والتدبيج مأخذ من ديباجتي الوجه؛ فيقتضي أن يكون ذلك مستوىً من الجانين. ففي المثال السابق: أن يروي الإمام أحمد عن الحميدى، ويروي الحميدى عن الإمام أحمد، فهذا المدج.

**والفرق بين روایة الأقران والمدج :** أن روایة الأقران تكون في اتجاه واحد فقط، بينما المدج فبأن يروي القرینان بعضهما عن بعض في اتجاهين.

ففي المثال السابق: لو كانت الرواية وقعت من أحمد عن الحميدى فقط وهذه روایة أقران، فإن روى الحميدى عنه صار من المدج.

**٣ - روایة الأكابر عن الأصغر :** وأشرف مثالٍ يمثل به لهذا: تحديث النبي ﷺ لما صعد المنبر: (إِنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَ حَدَّثَنِي حَدِيثًا وَأَفَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ) ثم ذكر قصة الجساسة<sup>(١)</sup>، فهي روایة من النبي عليه الصلاة والسلام عن تميم الداري.

**وإنما نبه العلماء على ذلك :** لأن الأصل هو روایة الأصغر عن الأكابر.

فقد يجد طالب العلم إسناداً فيه روایة أب عن ابنه، أو شيخ عن

تلמידه، فلا ينبغي أن يستعجل بالتخطئة، بل يتحقق؛ لأنَّه قد يكون من رواية الأكابر عن الأصغر؛ ولهذا قال المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ: حَوْمَنْهُ كُبُرْ ؛ أي: من رواية الأكابر عن الأصغر حَلَّ الْأَبَاءُ عَنِ الْأَبْنَاءِ كُبُرْ ثُمَّ قال: حَوْفِي عَكْسِيهِ - أي: رواية الأصغر عن الأكابر - كُثْرَهُ كُبُرْ لأنَّ رواية الابن عن الأب هي الأصل.

٤ - **رواية الابن عن أبيه، عن جده:** وهذا النوع من السلاسل كثير جدًا، ومن أشهرها: عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وكذلك: بهز بن حكيم عن أبيه عن جده.

٥ - **السابق واللاحق:** وصورته وضَحَّها المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ بقوله: حَوْإِنِ اشْتَرَكَ اثْنَانِ عَنْ شَيْخٍ، وَتَقْدَمَ مَوْتُ أَحَدِهِمَا فَهُوَ: (السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ). كُبُرْ

• **مثال معاصر:** الشيخ ابن باز رَحْمَةُ اللَّهِ، ولد عام (١٣٣٣هـ)، ولنفترض أنه بدأ يحدّث بعد عشرين سنة، وهو عام (١٣٥٣هـ)، ففي ذلك الوقت سمعه شيخ عمره تسعون سنة؛ فقال: حدثنا ابن باز، ثم ساق حديثاً، فمات هذا الرجل عام (١٣٥٤هـ)، وابن باز رَحْمَةُ اللَّهِ مات عام (١٤٢٠هـ)، فلو جاء شاب من مواليد عام (١٤٠٠هـ) طلب العلم، وفي عام (١٤١٩هـ) - قبل موت الشيخ بأشهر - قال: حدثنا ابن باز، وروى عن ابن باز حديثاً ما، وذلك الشاب مات سنة (١٥٠٠هـ)!

فتتشنا في الكتب فوجدنا الشيخ الأول الذي مات عام (١٣٥٤هـ) يقول: حدثنا ابن باز، ثم وجدنا هذا الشاب الذي مات سنة (١٥٠٠هـ) يحدث عن ابن باز! وتبيّن أنَّ بين الشاب الذي عمره وبين ذلك الشيخ الذي روى عن ابن باز نحوًا من (١٥٠) سنة.

فالذي لا يعرف (السابق واللاحق) يقول: ذِكْرُ الشَّيْخِ هُنَا وَهُمْ

وغلط! والواقع أنه ليس بغلط، ولذلك اهتم العلماء بموضوع (السابق واللاحق)، وأقصى مدة - كما يقول المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ - وقفنا فيها على الفرق بين الراوي الذي مات قديماً، والراوي الذي مات أخيراً مائة وخمسون سنة، وكلاهما روى عن شيخ واحد!

**س** ما سبب عناية الأئمة بهذا النوع؟

**ج** يعني الأئمة بـ(السابق واللاحق) حتى لا يُظن أن هناك سقطاً في الإسناد، كما سبق بيانه.

ومن المؤلفات فيه: كتاب «السابق واللاحق» للخطيب البغدادي<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ قَالَ رَحْمَةُ اللَّهِ: لَوْلَا رَوَى عَنِ اثْنَيْنِ مُتَفَقِّي الْإِسْمِ وَلَمْ يَتَمَيَّزَا، فِي اخْتِصَاصِهِ بِأَحَدِهِمَا يَتَبَيَّنُ الْمُهْمَلُ لَهُ.

مراد المصنف أن من الرواة من يروي عن شيوخ يتفرقون في الاسم، ثم نجد في الكتب أن هذا الراوي لا يميز بين أسماء شيوخه، فكيف نعرف أنه يريد هذا الشيخ ولا يريد ذاك الشيخ؟

• **مثال تطبيقي:** أن بعض الرواية قد يروي عن الحمادين: حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، أو عن السفيانيين: سفيان بن عيينة وسفيان الثوري، فأشار الحافظ هنا إلى طريقة معرفة الشيخ إذا لم يصرح باسمه كاملاً<sup>(٢)</sup>.

(١) مطبوع في مجلد واحد بتحقيق: د. محمد بن مطر الزهراني، نشرته دار الصميدي بالرياض عام ١٤٢١هـ.

(٢) وفي آخر المجلد السابع من «سير أعلام النبلاء»؛ ذكر بعض الفوائد في التمييز بين الحمادين والسفيانيين.

وهناك بحوث متخصصة كُتِبَت في التمييز بين الرواة الذين يروون عن السفيانيين والحمادين؛ كبحث أ.د. علي الصياح.

قال الحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ مَبْيَنًا طريقة معرفة الشيخ: ﴿فِي اخْتِصَاصِهِ بِأَحَدِهِمَا يَتَبَيَّنُ الْمُهَمَّلُ﴾.

• مثال: شيخ أبي داود يُكَنِّي أبا سلمة التبودكي<sup>(١)</sup>، وهذا الشيخ التبودكي دائمًا يقول: حدثنا حماد ويقف، فهذا هو حماد بن سلمة؛ لأنَّه نادر جدًا أن يروي عن حماد بن زيد، يقول المزي: يقال إنه روى عنه حديثًا واحدًا<sup>(٢)</sup>.

إذن: صار أبو سلمة التبودكي هذا مختصًا بحماد بن سلمة، يقول الحافظ: (فِي اخْتِصَاصِهِ بِأَحَدِهِمَا يَتَبَيَّنُ الْمُهَمَّلُ): هو الذي لم ينسب إلى أبيه، مثل: حماد، سفيان، أحمد.

وإذا كُثِرَ الاشتراكُ، احتاج الباحثُ إلى جهدٍ أكبرَ للكشف عن الراوي المهمَّل.

وبناءً على هذا فالبحثُ لا يجري فيمن روى عن أحد الحمادين أو السفيانيين؛ لأنَّه لا لبس فيه، كما لو قال الإمام أحمد: حدثنا سفيان، فهنا لا لبس فيه؛ لأنَ الإمام أحمد لا يروي عن سفيان الثوري، فقد ولد بعد موته بثلاث سنين.

ومن المؤلفات فيه: كتب معاصرة ألفت في هذا النوع، منها:

- ١ - «تمييز المهمَّل من السفيانيين».
- ٢ - «وسائل تمييز المهمَّلين» وكلاهما لأخينا أ. د. محمد التركي.
- ٣ - «تمييز المهمَّل من الحمادين من خلال الرواية عنهما» لأخينا أ. د. علي الصياح.

٤ - **جحد الرواية**: وقد عَبَرَ عن ذلك بقوله: ﴿وَإِنْ جَحَدَ الشَّيْخُ

(١) «تهذيب الكمال» (٢٩/٢٢).

(٢) المتوفى سنة (٢٢٣هـ).

**مَرْوِيَّهُ جَزْمًا: رُدّ، أَوِ احْتِمَالًا: قُبْلَ فِي الْأَصَحِّ، وَفِيهِ: مَنْ حَدَّثَ وَنَسِيَ لَهُ.**

**والمعنى:** أن الراوي إذا روى عن شيخه حديثاً، فجحد الشيخ ما رواه عنه تلميذه، فلا يخلو جحدُ الشيخ من حالين:

**الحال الأولى:** **أَنْ يَجْزِمَ الشَّيْخُ بِالرُّدِّ؛** كأن يقول: كذبَ عَلَيَّ، أو: لم أَرِ هَذَا، ونحو هذه العبارات، فإن الرواية حينئذٍ تُرَدُّ؛ لأن أحد الطرفين - الشيخ أو التلميذ - مخطئٌ يقيناً، ولم يترجح لنا المخطئ والواهم، فنرده احتياطاً للسنة<sup>(١)</sup>، ولا يقدح هذا في التلميذ.

**الحال الثانية:** **أَنْ يَرُدَّ الْحَدِيثَ احْتِمَالًا؛** كأن يقول: لا أذكر هذا، أو لا أعرفه، فإن الحديث يُقبل (في الأصحّ)، ويُحمل ردُّ الشيخ على النسيان.

**وفي قوله:** (في الأصحّ) إشارة إلى الخلاف في هذه المسألة، ولكن الراجح هو ما ذكره المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ وَفِي الْمَسْأَلَةِ تَفاصِيلٌ مُبَسوَّطَةٌ فِي الْمَطْوَلَاتِ.

**قال رَحْمَةُ اللَّهِ:** (وَفِيهِ)؛ أي: في هذا النوع من أنواع علوم الحديث، صنف بعض الأئمة كتاب (من حَدَّثَ وَنَسِيَ) وهو الإمام الدارقطني.

ومن المؤلفات فيه أيضاً: «تذكرة المؤتسي فيمن حدث ونسى»<sup>(٢)</sup> للسيوطى.

**٧ - المُسَلْسَلُ:** وصورته أن **لَحْيَتَفْقُ الرُّوَاةُ فِي صِيَغِ الْأَدَاءِ** كـ: سمعتُ فلاناً، قال: سمعتُ فلاناً، أو قال: حدثنا فلان، قال: حدثنا فلان... إلخ. **لَحْيَأُو غَيْرِهَا مِنَ الْحَالَاتِ** كأن تُحكى الرواية بصيغة فعلية أو قولية، أو قولية وفعلية، فهذا يسمى المسلسل.

(١) وهذا إذا كان الشيخ وتلميذه ثقتين، أما إذا كان أحدهما ضعيفاً فلا شك في تقديم الأحفظ والأوثق.

(٢) حققه: صبحي البدرى السامرائي، ونشرته الدار السلفية بالكويت، سنة (١٤٠٤هـ).

ومن الأبيات اللطيفة في «البيقونية»:

**مُسَلْسِلٌ**: قُلْ مَا عَلَى وَصْفِ أَتَى      مِثْلُ: أَمَا وَاللَّهُ أَنْبَانِي الْفَتَى  
**كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمًا**      أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمًا  
 فقوله: (أنباني) = من صيغ الأداء، و(قائماً) = فعلية، و(تبسمًا) = فعلية.

والذي يحصل من كلام المحدثين أن المسلسل يأتي على أربع صور: في صيغ التحمل، أو تكون قوله، أو تكون فعلية، أو تكون قوله وفعلية.

• **مثاله**: روى ابن خزيمة في صحيحه<sup>(١)</sup> من طريق عقبة بن مسلم، عن أبي عبد الرحمن الجبلي، عن الصنابحي، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال: أخذ رسول الله ﷺ يوماً بيدي، فقال لي: (يَا مُعاذُ وَاللَّهُ إِنِّي لَأُحِبُّكَ) فقلت: بأبي أنت وأمي، والله إني لأحبك، قال: (يَا مُعاذُ! إِنِّي أُوصِيكَ، لَا تَدْعُنَّ أَنْ تَقُولَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ).


قال ابن خزيمة: وأوصى بذلك معاذ الصنابحي، وأوصى به الصنابحي أبو عبد الرحمن الجبلي، وأوصى به أبو عبد الرحمن عقبة بن مسلم<sup>(٢)</sup>.

ومن المؤلفات فيه: كتاب «جياد المسلاسل» للسيوطى<sup>(٣)</sup>.

(١) صحيح ابن خزيمة (١/٣٦٩)، والحديث رواه أبو داود ح (١٥٢٢)، النسائي ح (١٣٠٣).

(٢) **فائدة**: لما كان الرواة يحرصون على بقاء السلسلة على صورة موحدة، صارت أكثر السلاسل ضعيفة؛ لأن حرص الرواة يتوجه إلى بقاء صفة المسلسل! بعض النظر: هل الحديث صحيح أو ضعيف، وهل الراوي ثقة أو غير ثقة!

(٣) نشرته دار البشائر الإسلامية، بيروت، وقدم له محمد عوامة، ونشر عام (١٤٢٣هـ).



## الكلام على صيغ الأداء

قال الحافظ رحمه الله :

**وَصِيغُ الأَدَاءِ**: (سَمِعْتُ) وَ(حَدَّثَنِي)، ثُمَّ (أَخْبَرَنِي) وَ(قَرَأْتُ عَلَيْهِ)، ثُمَّ (قُرِئَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ)، ثُمَّ (أَنْبَأَنِي)، ثُمَّ (نَأَوَلَنِي)، ثُمَّ (شَافَهَنِي)، ثُمَّ (كَتَبَ إِلَيْهِ)، ثُمَّ (عَنْ) وَنَحْوُهَا.

**فَالْأَوَّلَانِ**: لِمَنْ سَمِعَ وَحْدَهُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ، فَإِنْ جَمَعَ فَمَعَ غَيْرِهِ، وَأَوَّلُهَا: أَصْرَحُهَا وَأَرْفَعُهَا فِي الْإِمْلَاءِ.

**وَالثَّالِثُ، وَالرَّابِعُ**: لِمَنْ قَرَأَ بِنَفْسِهِ، فَإِنْ جَمَعَ: فَهُوَ كَالْخَامِسِ.

**وَالْإِنْبَاءُ**: بِمَعْنَى الْأَخْبَارِ، إِلَّا فِي عُرْفِ الْمُتَأْخِرِينَ فَهُوَ لِلْإِجَازَةِ كَ(عَنْ)، وَعَنْعَنَةُ الْمُعَاصِيرِ مَحْمُولَةُ عَلَى السَّمَاعِ إِلَّا مِنْ مُدَلِّسٍ، وَقِيلَ: يُشَرَّطُ ثُبُوتُ لِقَائِهِمَا وَلَوْ مَرَّةً، وَهُوَ الْمُخْتَارُ.

**وَأَطْلَقُوا (الْمُشَافَهَةَ)** فِي (الْإِجَازَةِ) الْمُتَلَفِّظِ بِهَا، وَ(الْمُكَاتَبَةَ) فِي الْإِجَازَةِ الْمَكْتُوبِ بِهَا.

**وَاشْتَرَطُوا** فِي صِحَّةِ (الْمُنَاوَلَةِ) اقْتِرَانَهَا بِالْإِذْنِ بِالرِّوَايَةِ، وَهِيَ أَرْفَعُ أَنْوَاعِ الْإِجَازَةِ.

وَكَذَا اشْتَرَطُوا الْإِذْنَ فِي (الْوِجَادَةِ)، وَ(الْوَصِيَّةِ بِالْكِتَابِ)، وَفِي (الْإِعْلَامِ)، وَإِلَّا فَلَا عِبْرَةَ بِذَلِكِ؛ كَالْإِجَازَةِ الْعَامَّةِ، وَلِلْمَجْهُولِ وَلِلْمَعْدُومِ؛ عَلَى الْأَصْحَاحِ فِي جَمِيعِ ذَلِكِ.

هذه جملة من المسائل تتعلق بخواتيم متصلة بعلم المصطلح، بعضها بالغ الأهمية جداً، وبعضها دون ذلك.

والعلماء اعتنوا بطرق التحمل وصيغ الأداء؛ وسبب هذه العناية: أثرها في الحكم على الأسانيد صحةً وضعفاً.

وصيغ الأداء التي أشار إليها المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى ثَمَانِي مَرَاتِبْ:

**□ المرتبة الأولى:** تتضمن صيغتين، وهما: حَمْ سَمِعْتُ لَهُ و حَمْ حَدَّثَنِي لَهُ.

وهذه تقال لمن سمع وحده من لفظ الشيخ، فإن جَمَعَ الراوي وقال: حدثنا فلان، أو سمعنا فلاناً يقول، فهذا يدل على أنه سمع من شيخه مع غيره، وقد تكون النون للعظمة، لكن هذا نادر.

و(سمعت) هي أصرَحُ صيغ الأداء مطلقاً؛ لأنها لا تحتمل غير السَّمَاعِ.

**□ المرتبة الثانية:** حَمْ أَخْبَرْنِي لَهُ و حَمْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ لَهُ وهذه الجملة (قرأت عليه) تقال لمن قرأ بنفسه على الشيخ، فإن جَمَعَ الراوي؛ كأن يقول: (أخبرنا)، أو (قرأنا عليه) فهذا تماماً كالمرتبة الثالثة الآتية، وهي حَمْ قُرِئَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ لَهُ، وصيغة: (قرئ عليه وأنا أسمع)، وهذه الصيغة يفعلها النسائي فيما يرويه عن شيخه الحارث بن مسكين<sup>(١)</sup>.

**□ المرتبة الثالثة:** حَمْ أَنْبَأْنِي لَهُ، وهذا اللفظ في اصطلاح المتقدمين بمعنى الإخبار؛ أي: أن الراوي في ذلك العصر إذا قال: (أنبأني،

(١) وقصة الحارث بن مسكين والنسائي: أنه جاء النسائي إلى مصر يطلب علم الحديث، فوشى بعض الوشاة إلى الحارث بن مسكين أن النسائي ينقل الحديث إلى السلطان! - يعني: أنه نمام قات - فطرده الحارث بن مسكين من المجلس، ولكن النسائي من ورمه رَحْمَةُ اللَّهِ؛ كان يجلس خلف الستار، فيسمع من التلاميذ الذين يقرؤون على الحارث، فمن ورمه أنه لم يكن يقول: حدثنا الحارث بن مسكين، وإنما يقول: أخبرنا الحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع، فمن ورمه أنه كان يقول ذلك.

أخبرني) أو (أنبأنا، أخبرنا) فهما سواء، لكن عند المتأخرین صار هذا اللفظ (أنباني) يقال في مقام الإجازة فحسب، مثل (عن).

ثم إن الحافظ لمّا ذكر هذه المرتبة، وأشار فيها إلى (العنونة)، استطرد في مسألة مشهورة بـ(عنونة المعاصر) فقال رَحْمَةُ اللَّهِ: حَوْلَةُ الْمُعَاصِرِ مَحْمُولَةٌ عَلَى السَّمَاعِ إِلَّا مِنْ مُدَلِّسٍ، وَقِيلَ: يُشْرَطُ ثُبُوتُ لِقائِهِمَا وَلَوْ مَرَّةً، وَهُوَ الْمُخْتَارُ لَهُ.

**صورة المسألة:** عندنا راوٍ اسمه (يزيد)، عاش بين سنتي (١٥٠ - ٢٠٠ هـ) وجدها يروي عن شيخ عاش في العصر نفسه تقريباً اسمه: (صالح)، وأمكن لقاوهما، بأن يكونا في بلد واحد مثلاً، أو في بلاد متقاربة كمكة والمدينة أو الطائف، فهل نعد روایة (يزيد) محمولة على السمع، أو لا بد أن نتيقن أن (يزيد) لقي شيخه (صالحاً) ولو مرّة واحدة؟

المصنف رجح أنه لا بد من ثبوت اللقاء ولو مرة واحدة، وهذا هو الصحيح، وهو مذهب جمهور الأئمة المتقدمين، وعلى رأسهم: ابن المديني، والبخاري.

□ **المرتبة الرابعة:** حَوْلَةُ نَاوِلِيٍّ؛ أي: ناول الشيخ تلميذه كتابه، ويأذن له بأن يحدث منه، ولهذا قال المصنف: حَوْلَةُ شَافِهَنِيٍّ فِي صِحَّةِ (الْمُنَاؤَةِ) اقْتِرَانَهَا بِالْإِذْنِ بِالرَّوَايَةِ، وَهِيَ أَرْفَعُ أَنْوَاعِ الإِجازَةِ.

□ **المرتبة الخامسة:** حَوْلَةُ شَافِهَنِيٍّ؛ أي: في الإجازة.

□ **المرتبة السادسة:** حَوْلَةُ كَتَبِ إِلَيْيِّ؛ أي: بالإجازة.

وهاتان المرتبتان تدلان على أن الإجازة لها صورتان:

**الصورة الأولى:** أن يشافه الشيخ تلميذه بالإجازة، فيقول: أجزتك، فعندما يريد التلميذ أن يحدث فإنه يقول: شافهني فلان.

**الصورة الثانية:** أن يكتب له فيقول: أجزتك بمرورياتي، فإذا أراد أن يحدث التلميذ بعد ذلك قال: كاتبني، أو كتب إلي.

□ **المرتبة السابعة:** **لَعْنُهُ** ونحوها من الصيغ المحتملة للسماع والإجازة، مثل: قال، ذَكَرَ، رَوَى.

بعد أن قرر المصنف اشتراط الإذن بالمناولة - التي سبق ذكرها في المرتبة الخامسة - قال: **لَوْكَذَا اشْتَرَطُوا إِلَيْنَا فِي الْوِجَادَةِ** وهي: أن يترك المحدث كتاباً بخطه يجده بعد موته من يأتي بعده من تلاميذه أو أهل بيته.

**وَلَمْ يَأْتِ الْوَصِيَّةُ بِالْكِتَابِ** فلا بد من إذن، والمراد بالوصية: إذا أراد المحدث أن يسافر أو خشي الموت، فيوصي بكتابه لشخص معين. وفي **لَمْ يَأْتِ الْإِعْلَامُ** وهو: أن يعلم الشيخ أحد الطلبة بأنني أروي الكتاب الفلاني عن فلان، أو هذا الكتاب عن فلان، فإن كان له من شيخه إجازة قبل.

ثم بين الحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ أَنَّ إِلَاجَازَةَ لَا تَعْتَبَرُ فِي أَحْوَالٍ مِّنْ أَشْهَرِهَا:

١ - **لَمْ يَأْتِ الْإِجَازَةُ الْعَامَةُ** كأن يقول: أجزت لجميع المسلمين أن يرووا عني كتابي الفلاني! فهذه لا عبرة بها، وهذا من التوسع الشديد الذي انتقده الأئمة؛ كابن منه، والمِزِّي، وابن كثير، وغيرهم رحمة الله عليهم أجمعين.

٢ - وكذلك الإجازة **لِلْمَجْهُولِ**؛ كأن يكون مبهماً أو مهملاً.


٣ - وكذلك الإجازة **لِلْمَعْدُومِ**؛ كأن يقول: أجزت لمن سيولد لفلان.

وقوله رَحْمَةُ اللَّهِ: **لَعَلَى الْأَصَحِّ فِي جَمِيعِ ذَلِكِهِ**; أي: أن المسائل السابقة المتعلقة بالإجازة، وقع فيها خلاف بين العلماء، وإنما ذكرت لك - في مسألة الإذن - الأصح من الأقوال فيها، والله أعلم.

والجدول التالي يلخص ما سبق من الكلام على هذه الصيغ:

طريقة التحمل	لفظ الأداء	حكم الرواية بها	ملاحظة
١ - السمع	سمعت، حدثني	صحيحة	هذه الثلاث تعد طرقاً أصلية في التحمل
٢ - العرض	أخبرني، قرأت	صحيحة	
٣ - الإجازة	أنبأني	صحيحة	
٤ - المناولة	ناولني	صحيحة بشرط الإذن بالرواية	هذه الأربع تعد طرقاً فرعية في التحمل، وهي صحيحة بشرط الإذن
٥ - المكاتبة	كتب إلى	صحيحة بشرط الإذن، وتصح من غير إذن إذا وُجِدَتْ قرينة	
٦ - الإعلام	شافهني وأعلمني	صحيحة بشرط الإذن	
٧ - الوصية	أوصى إلى فلان	صحيحة بشرط الإذن	
٨ - الوجادة	ووجدت بخط فلان	من باب المنقطع	ضعيفة





## أنواع الحديث المتعلقة بأسماء الرواية المشتبهة

ثم انتقل المؤلف رَحْمَةُ اللَّهِ إِلَيْهِ إلى أسماء الرواية وما يقع فيها من أنواع علوم الحديث، وما صنف الأئمة فيها؛ لأن (علم الرجال) أحد أركان علم الحديث، فدققوا فيه جدًا، ومن ذلك: أنهم بحثوا في أسماء الرواية الذين تتفق أسماؤهم وتحتليفهم، ماذا يسمى هذا، وماذا يسمى هذا؟

﴿نَقَالَ رَحْمَةُ اللَّهِ﴾ :

﴿ثُمَّ الرُّوَاةُ إِنِّي أَتَفَقْتُ أَسْمَاءُهُمْ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ فَصَاعِدًا، وَاخْتَلَفَتْ أَشْخَاصُهُمْ؛ فَهُوَ﴾ : (المُتَفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ)، وَإِنِّي أَتَفَقْتُ الْأَسْمَاءُ خَطًّا وَاخْتَلَفَتْ نُطْقًا فَهُوَ : (الْمُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ)، وَإِنِّي أَتَفَقْتُ الْأَسْمَاءُ وَاخْتَلَفَتِ الْآبَاءُ، أَوْ بِالْعَكْسِ؛ فَهُوَ : (الْمُتَشَابِهُ)، وَكَذَا إِنْ وَقَعَ الْإِتَّفَاقُ فِي الْاسْمِ وَاسْمِ الْآبِ وَالْإِخْتِلَافُ فِي النِّسْبَةِ .



هذه ثلاثة أنواع:

### □ ١ - المتفق والمفترق :

- **تعريفه**: أن تتفق أسماء الرواية، وأسماء آبائهم فصاعدًا، وتحتليفهم أشخاصهم.

• **مثاله**: في الرواية سبعة أشخاص اسم كل واحد منهم: عمر بن

الخطاب، لكن كل واحد يختلف عن الآخر، فهذا يُسمى **المُتَّفِقُ** و**المُفْتَرِقُ**<sup>(١)</sup>؛ أي: أن الاسم متفق، لكن عين الراوي وذاته تختلف.

- **فائدة معرفته**: حتى لا يُظنَّ الجماعة من الرواية واحداً، خصوصاً إذا كانوا في طبقة واحدة، أما إذا تفاوتت الطبقة كعمر بن الخطاب رضي الله عنه الصحابي لا يمكن أن يتبسّر بغيره.

- **المصنفات فيه**: للخطيب البغدادي كتاب بالاسم نفسه، وهو مطبوع.

## □ ٢ - المؤتلف والمختلف:

- **تعريفه**: أن تتفق الأسماء خطأ، وتختلف في النطق.

- **أنواعه**: قد يكون سبب الاختلاف عائداً إلى اختلاف:

١ - النقط، مثل: **الجَمَال** وال**حَمَال**.

٢ - أو إلى **الشَّكْل** - وهو الأكثر -: كـ**بَشِير** و**بُشِير**، و**عَبِيدَة** و**عَبِيدَة** ولم يُسموا هذا النوع (**المتفق والمفترق**)؛ لأنه لم يتفق النطق بل اختلف، لكن اختلفت أسماؤهم في الرسم واختلفت في النطق.

- **فائدة معرفته**: قال المصنف في شرح «**النخبة**»: «ومعرفته من مهمات هذا الفن، حتى قال علي بن المديني: «أشدُّ التصحيف ما يقع في **الأسماء**»، لأنه شيء لا يدخله القياس، ولا قبله شيء يدل عليه، ولا بعده».

(١) «فتح المغيث» (٣/٢٧٤): ومن أمثلته: أئوب بن سليمان ستة عشر، وإبراهيم بن يزيد ثلاثة عشر، وإبراهيم بن موسى اثنا عشر، وعلي بن أبي طالب تسعة، وإبراهيم بن مسلم ثمانية، وعمر بن الخطاب سبعة، وأنس بن مالك ستة، وأبان بن عثمان خمسة، ويحيى بن يحيى أربعة، وإبراهيم بن بشار ثلاثة، وعثمان بن عفان اثنان.

- المؤلفات فيه كثيرة، من أهمها:

- ١ - «تلخيص المتشابه في الرسم» للخطيب البغدادي<sup>(١)</sup>.
- ٢ - «تالي تلخيص المتشابه» للخطيب البغدادي<sup>(٢)</sup>، وهو ذيل واستدراك لما فاته في كتابه الأول.

### □ ٣ - المتشابه:

- **تعريفه**: أن تتفق الأسماء خطأ ونطقاً، وتختلف أسماء الآباء نطقاً مع ائتلافها خطأ.

• **مثاله**: محمد بن عَقِيل، ومحمد بن عُقِيل - الأول نيسابوري، والثاني فريابي - .

فالأسماء الأولى متفقة، لكن يقع الاختلاف في أسماء الآباء بحيث يحصل فيها شيء من الائتلاف والاختلاف، فهذا يُسمى المتشابه.

**ومن المتشابه**: أن تختلف الأسماء، وتتفق أسماء الآباء، مثل: شرِيح بن النعمان، وسُريج بن النعمان، فال الأول تابعي يروي عن عليٍ رضي الله عنه، والثاني من شيوخ البخاري.

- **فائده**: رفع الاشتباه في أسماء الرواية.

- **المؤلفات فيه**: من أهمها كتابان:

١ - **تبصير المُنتَبِه بتحrir المُشَتَّبِه**، لابن حجر (مطبوع في أربع مجلدات).

٢ - **توضيح مشتبه النسبة**، لابن ناصر الدين الدمشقي. (مطبوع في عشر مجلدات).

(١) مطبوع في مجلد واحد، حققه: سكينة الشهابي، عن دار طлас للنشر، عام ١٩٨٥ م.

(٢) مطبوع في مجلدين، وحققه مشهور حسن سلمان، ونشرته دار الصميحي عام ١٤١٧ هـ.

**يقول الحافظ:** **وَكَذَا إِنْ وَقَعَ الْإِتْفَاقُ فِي الْإِسْمِ وَاسْمِ الْأَبِ**  
**وَالْإِخْتِلَافُ فِي النِّسْبَةِ** ؟ أي: هذا كله داخل فيما سبق وهو (المتشبه).

• مثاله:

محمد بن عبد الله **الْمُخْرَمِي** - بضم الميم الأولى وكسر الراء المشددة - مشهور، صاحب حديث، نسب إلى **الْمُخْرَم** من بغداد.

ومحمد بن عبد الله **الْمُخْرَمِي** - بفتح الميم الأولى وإسكان الخاء المعجمة - غير مشهور، روى عن الإمام الشافعي<sup>(١)</sup>.



﴿نَمَّ قَالَ الْحَافِظُ رَحْمَةً لِلَّهِ﴾ :

﴿وَيُرَكِّبُ مِنْهُ وَمِمَّا قَبْلَهُ أَنْوَاعٌ؛ مِنْهَا: أَنْ يَحْصُلَ الْإِتْفَاقُ أَوْ الْإِشْتِيَاهُ إِلَّا فِي حَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ، أَوْ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ﴾ .

قوله: **وَيُرَكِّبُ مِنْهُ** ؟ أي: مما تقدم **وَمِمَّا قَبْلَهُ أَنْوَاعٌ**؛ مِنْهَا: **أَنْ يَحْصُلَ الْإِتْفَاقُ أَوْ الْإِشْتِيَاهُ إِلَّا فِي حَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ** ؟ مثل: محمد بن سنان مع محمد بن سيار، ومثل: محمد بن حنين مع محمد بن جبير، ومثل: عبد الله بن زيد مع عبد الله بن يزيد.



وقد يقع الاختلاف بالتقديم والتأخير في اسم كامل مثل: الأسود بن يزيد، ويزيyd بن الأسود.

﴿أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ﴾ ؟ أي: يحصل هناك أشياء مثل التقديم، ونص العلماء على هذا؛ لأن الأسماء ليس فيها قياس، بل هي نقل محسن، بخلاف علم الصرف الذي يمكن ضبطه في الأعم الأغلب بموازين صرفية، وهذا غالباً لا يدرك ولا يضبط إلا بمشافة الشیوخ - خاصة في

الزمن السابق -؛ ولذلك اعنى العلماء جداً بهذا الباب<sup>(١)</sup>.


من أهم المؤلفات في باب المتشابه من أسماء الرواية: «تالي تلخيص المتشابه» للخطيب البغدادي<sup>(٢)</sup>.

### أنواع تتعلق بأسماء الرواية المشتبهة



(١) فمثلاً السمعاني رَحْمَةُ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ «الأَنْسَابُ» تَجِدُهُ يَدْقُنُ جَدًا فِي ضَبْطِ النَّسْبَةِ بِالْحُرُوفِ؛ حَتَّى يَزُولَ الْلَّبْسُ تَمَامًا.

(٢) مطبوع في مجلدين، وحققه: مشهور حسن سلمان، ونشرته دار الصميدي عام ١٤١٧هـ.



## خاتمة

ثم ختم الحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ مِنْهُمْ هذا بهذه الجمل فقال:  
 ﴿وَمِنَ الْمُهِمِّ: مَعْرِفَةُ طَبَقَاتِ الرُّوَاةِ، وَمَوَالِيِّهِمْ، وَوَفَيَاتِهِمْ،  
 وَبُلْدَانِهِمْ، وَأَحْوَالِهِمْ؛ تَعْدِيلًا، وَتَجْرِيحاً، وَجَهَالَةً﴾.



### \* ما المقصود بطبقات الرواية؟

- **تعريفه:** سبق في الكلام على الغريب بيان معنى الطبقة، لكن معناها هنا يختلف نسبياً، فهي تعني - كما يقول المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ -: «عبارة عن جماعة اشتركوا في السن ولقاء المشايخ»<sup>(١)</sup>.

وليس مراد الحافظ بـ(لقاء المشايخ) أنهم لا بد أن يكون شيوخُهم سواءً، وإنما الاستواء في السن، الذي يجعلهم يتلقون عن مشايخ أعمارُهم متقاربة، وإنما قلتُ هذا؛ لأن صنيع المصنفين في علم الطبقات يدل على هذا، فعندما يقال: أحمد من طبقة الحميدي، أو الأعمش من طبقة الثوري، أو البخاري من طبقة أبي حاتم، فليس المراد اشتراكهم في شيوخ معينين، بل في السن.

- **فائده:** «الأمنُ من تداخل المشتبهين، وإمكانُ الاطلاع على تبيين المدلسين، والوقوف على حقيقة المراد من العنعة»<sup>(٢)</sup>.

(١) «نزهة النظر» (١٨٥).

(٢) «نزهة النظر» (١٨٥).

وقد مثلنا قريبا بالرواة عن السفيانين والحمدادين، وهذا له علاقة وطيدة بعلم طبقات الرواية، فتتميز الطبقة يريح طالب العلم؛ أي: أنه لا يلتبس عليك هذا بهذا، ولما مثلنا بالسفيانين قلنا: إن العارف بهذا الفن، يجزم في بعض المواقف أن هذا الراوي لا يمكن أن يكون سفيان بن عيينة، أو هذا الراوي لا يمكن أن يكون سفيان الثوري، والسبب: علم الطبقات، فأحمد من شيوخه ابن عيينة؛ لأننا بمعرفتنا لطبقات الرواية وجدنا أن أَحْمَدَ وُلِدَ سَنَةً (١٦٤هـ)؛ أي: أنه ولد بعد وفاة الثوري (ت ١٦١هـ)، فلا يمكن أن يكون أدركه أصلًا، فإذا قال أَحْمَدَ: حدثنا سفيان؛ علمنا أنه ابن عيينة، وهذا استنتاجنا من معرفة طبقات الرواية.

**قوله:** *لَمَّا وَمَوَّا إِلَيْهِمْ، وَوَفَّيَاهُمْ* لأنه بمعرفتها يحصل الأمان من دعوى من يدعى لقاء راوٍ من الرواية، مع أن الواقع ليس كذلك. ومن المهم - أيضًا - معرفة *بِلْدَانِهِمْ* وأوطانهم؛ لأن بعض الأسماء تشتبه، ولا يميز بين هذا وذاك إلا تحديد النسبة إلى البلد.

## □ علم الجرح والتعديل:

ومن المهم - أيضًا - معرفة *أَخْوَالِهِمْ؛ تَعْدِيلًا، وَتَجْرِيحاً، وَجَهَالَةً* لأن الراوي إما أن تعرف عدالته وضبطه، أو لا يعرف فيه شيء من ذلك.

ومن أهم شيء في هذا الباب الاطلاع على (مراتب الجرح).

- **تعريف الجرح:** وصف يدل على أن الراوي غير أهل لقبول

حديثه.

وقد سبق تفصيل أسباب الطعن في الراوي، لكن المراد هنا ذكر الألفاظ الدالة على الجرح في اصطلاح المحدثين، وموقعها قوة

وَضِعْفًا<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ بَيْنَ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ، فَقَالَ رَحْمَةُ اللَّهِ:

١ - ﴿وَمَرَاتِبُ الْجَرْحِ؛ وَأَسْوَاهَا: الْوَصْفُ بِإِفْعَلٍ﴾؛ أَيْ: أَسْوَأُ مَرَاتِبُ الْجَرْحِ: وَصَفَ الْأَئِمَّةُ لِذَلِكَ الْمَجْرُوحَ بِـ(أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ)، فَإِذَا قِيلَ فِي رَأْوٍ - مَثَلًا - أَكَذَّبُ النَّاسَ! فَهَذَا لَا تَلْتَفِتُ لِحَدِيثِهِ، وَيُسَمَّى حَدِيثَهُ: الْمَوْضِعُ، الْمَكْذُوبُ.

٢ - ﴿ثُمَّ: دَجَالٌ، أَوْ وَضَاعٌ، أَوْ كَذَّابٌ﴾ هَذَا أَيْضًا لَا يَجُوزُ أَنْ يُرَوَى حَدِيثُهُ إِلَّا عَلَى وَجْهِ الْبَيَانِ.

٣ - ﴿وَأَسْهَلُهَا: (لَيْنٌ)، أَوْ (سَيِّئُ الْحِفْظِ)، أَوْ (فِيهِ مَقَالٌ)﴾.

وَاعْلَمُ أَنَّ أَسْهَلَ درَجَاتِ الْجَرْحِ قد تَلْتَقِي مَعَ أَدْنَى درَجَاتِ التَّوْثِيقِ، وَلَذِكَ لَوْ قَرَأْتَ فِي كَلَامِ الْعَرَاقِيِّ مَثَلًا، أَوْ كَلَامِ ابْنِ حَجْرٍ - فِي مَقْدِمَةِ كِتَابِهِ «الْتَّقْرِيبُ» - أَوْ كَلَامِ السَّخَاوِيِّ؛ الَّذِينَ فَصَّلُوا؛ قَدْ تَجِدُ هَذَا يَجْعَلُ لِفَظَةً مِنَ الْفَاظِ التَّجْرِيْحِ السَّهْلَةَ جَدًا فِي آخِرِ درَجَةِ مَرَاتِبِ التَّعْدِيلِ وَالْعَكْسُ؛ لَأَنَّ هَذِهِ مَنْطَقَةٌ يَخْتَلِفُ فِيهَا الْاجْتِهَادُ، هَلْ تَكُونُ هَنَا أَوْ تَكُونُ هَنَا؟

ثُمَّ انتَقَلَ إِلَى بِيَانِ مَجْمَلِ لِمَرَاتِبِ التَّعْدِيلِ، فَقَالَ رَحْمَةُ اللَّهِ:

٤ - ﴿وَمَرَاتِبُ التَّعْدِيلِ؛ وَأَرْفَعُهَا: الْوَصْفُ بِإِفْعَلٍ﴾؛ أَوْثَقِ النَّاسِ<sup>(٢)</sup>.

(١) وَأَوْلَى مَنْ تَكَلَّمَ فِي مَرَاتِبِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ - فِيمَا أَعْلَمُ - هُوَ: الْإِمَامُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ؛ فَإِنَّهُ سُئِلَ: مَنْ يُقْبِلُ حَدِيثَهُ؟ فَفَصَّلَ تَلْكَ الطَّبَقَاتِ عَلَى وَجْهِ الْأَخْتِصَارِ.

ثُمَّ جَاءَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فَطَوَّرَ هَذِهِ الطَّبَقَاتِ فِي مَقْدِمَةِ كِتَابِهِ «الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ»، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَهُ الْحَفَاظُ الْمُتَأْخِرُونَ: الْعَرَاقِيُّ، وَتَلَمِيذهُ ابْنُ حَجْرٍ، ثُمَّ السَّخَاوِيُّ، فَابْنُ مَهْدِيٍّ بَدَأَهَا بِثَلَاثَةَ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَهُ الْأَئِمَّةُ وَفَصَّلُوا، مُحاوِلَةً مِنْهُمْ لِاستِقْرَاءِ الْفَاظِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَتَنْزِيلِهَا حَسْبَ مَا يَظْهَرُ لَهُمْ.

مثلما قيل: إن أسوأ مراتب التجریح ما ورد بصيغة **أَفْعَل** ، فكذلك في التعديل، فأعلاها من قيل فيه: **أَوْثِقَ النَّاسِ**.

**٢ - ثُمَّ مَا تَأَكَّدَ بِصِفَةٍ أَوْ صِفَتَيْنِ كَـ**: ثِقَةٌ ثِقَةٌ، أَوْ ثِقَةٌ حَافِظٌ.

وهذا التأكيد إما أن يكون بتكرار اللفظة نفسها مثل: **ثِقَةٌ ثِقَةٌ** أو يكون بلفظة أخرى، مثل: (ثقة ثبت، ثقة حافظ).

وأعلى ما وقفت عليه في توثيق بعض الرواية لبعض: ما ذكره الإمام سفيان بن عيينة عن شيخه عمرو بن دينار، فإنه لما ذكره قال: ثقة، ثقة، ثقة، ثقة، ثقة، ثقة! تسع مرات<sup>(١)</sup>، وسئل يحيى بن معين عن أحد الرواية فقال: ثقة ثقة ثقة، فإذا وجدت الراوي كُرِرت فيه صفة التأكيد فهذا توثيق قوي.

**٣ - وَأَدْنَاهَا: مَا أَشْعَرَ بِالْقُرْبِ مِنْ أَسْهَلِ التَّجْرِيحِ كَـ**: شَيْخٌ.

وفي هذا فائدة: أن أدنى مراتب التعديل قد تلتقي مع أسهل مراتب الجرح.

كلمة **شَيْخٌ** عند كثير من المحدثين<sup>(٢)</sup> فيها نوع تضعيف، مثل ما قيل في الوليد بن جمیل - أحد رواة السنن -: شَيْخ<sup>(٣)</sup>، ومعناه: يكتب حدیثه ولا بأس به.

ثم لما بَيَّنَ مراتب الجرح والتعديل بإجمال، انتقل إلى ذكر ثلاث مسائل مهمة في موضوع «الجرح والتعديل»:

(١) يقول شيخنا أ.د. أحمد عبد الكريم حفظه الله في كتابه «اللفاظ وعبارات الجرح والتعديل» ص(٣٨): «ولقد بحثت كثيراً: بالمراجعة، والسؤال، وبواسطة الحاسوب الآلي عن موضع قول ابن عيينة هذا فلم أقف عليه، ولم يذكر لنا السخاوي رحمه الله موضع وقوفه عليه، لكن الذي يتيسر حتى الآن هو ما ذكره الإمام النووي رحمه الله أن سفيان بن عيينة قال في عمرو بن دينار هذا: ثقة، ثقة، ثقة، ثقة، أربع مرات فقط. ينظر «تهذيب الأسماء واللغات»: (٢٧/٢).

(٢) «تهذيب الكمال» (٣١/٨).

(٣) لأن بعضهم لا يراها كذلك.

• **المسألة الأولى:** من الذي يُقبل قوله في التعديل؟

○ **فالجواب:** تُقبل التزكية من عارف بأسبابها، ولو من واحدي على الأصح فلا بد أن تكون التزكية والجرح من عارف بأسبابها؛ أي: يعرف أسباب التعديل؛ لأن بعض الناس قد يوثق بما لا يوثق به الراوي.

• **مثال ذلك:** قال الإمام يعقوب بن سفيان: سمعت إنساناً يقول لأحمد بن يونس: عبد الله العمري ضعيف، قال: «لو رأيت لحيته و خضابه وهيئته لعرفت أنه ثقة»<sup>(١)</sup>. فوثقه بما لا يوثق به.

قال المؤلف: ﴿وَلَوْ مِنْ وَاحِدٍ عَلَى الْأَصَحِ﴾ ليشير بذلك إلى أن بعض العلماء اشترطوا اثنين؛ بناءً على أن هذه تشبه الشهادة، وال الصحيح أنه ليس من باب الشهادة، وإنما من باب الإخبار، مثلما قبل قول المرأة - على الصحيح - في رؤية هلال رمضان، فكذلك الجرح والتعديل، فيقبل ولو من إمام واحد.

• **المسألة الثانية:** إذا تعارض الجرح والتعديل، فأيهما نقدم؟

قال الحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ: ﴿وَالْجَرْحُ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ؛ إِنْ صَدَرَ مُبَيِّنًا، مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهِ﴾.

ف عند التعارض نقدم الجرح بشرطين:

١ - أن تكون مفسراً ومسنّاً، مثلاً يقول: هو ضعيف لأنّه كذا.

٢ - أن يكون الجرح صادراً عن عارِفٍ بِأَسْبَابِهِ، حتى لا يجرح بما لا يُجرح به<sup>(٢)</sup>.

<sup>(١)</sup> «المعرفة والتاريخ» (٢/٦٦٥).

(٢) وما لا يُجرح به الراوي: أن يقال فيه: رأيته يصلّي بعد أن أكل لحم الإبل، ولحم الإبل ينقض الوضوء؛ فقد يكون على مذهب الجمهور الذين لا يبطلون الوضوء بلحם

وبسبب ترجيح هذا الرأي؛ «أن المُعَدِّل يخبر عما ظهر من حاله، والجارح يخبر عن باطنِ خفي على المُعَدِّل»<sup>(١)</sup>.

**وه هنا تنبيه مهم** : وهو أن هذا الكلام السابق ليس على إطلاقه، فلو وثق الإمام أحمدُ وابنُ معين راوياً، وخالفهما الحاكم - مثلاً - أو أبو نعيم الأصفهاني، فجرحه جرحاً مفسراً، فهنا لا نتردد في اعتبار قول الإمامين أحمد وابن معين.

### • المسألة الثالثة: إِنْ خَلَا عَنِ التَّعْدِيلِ، فَمَا الْحُكْمُ؟

**الحافظ يقول:** ﴿فَإِنْ خَلَا عَنْ تَعْدِيلٍ قُبِلَ مُجْمَلًا عَلَى الْمُخْتَارِ﴾؛ أي: أن الراوي المجروح لم نجد فيه تعديلاً؛ فيُقبل الجرح بلا تفسير في هذه الحالة، ولا نطالب بتفسير الجرح؛ وقد علل الحافظ ذلك بقوله في الشرح: «لأنه إذا لم يكن فيه تعديل؛ فهو في حيز المجهول، وإعمال قول المجرح أولى من إهماله». اهـ.

**وفي قوله:** ﴿عَلَى الْمُخْتَارِ﴾ إشارة إلى الخلاف في هذه المسألة.

**ثم قال رَحْمَةُ اللَّهِ:** ﴿وَمِنَ الْمُهِمِّ مَعْرِفَةُ كُنَى الْمُسَمَّيْنَ، وَأَسْمَاءِ الْمَكْنِيَّيْنَ﴾ الاسم: هو ما وضع علامةً على المسمى؛ كسعيد وعلي، والكنية: ما صدر بأبٍ أو أم؛ كأبي عبد الله، وأم عبد الله، وللقب: ما دلَّ على رفعة المسمى أو ضعفه؛ كالصديق، والفاقد.

وقد صنَّف الأئمة في هذا الباب «الأسماء والكنى» للتنبيه على أهميته؛ لأن من الرواة من يُعرف باسمه، فمن المهم أن تعرف كنيته؛ كعمر بن الخطاب، كنيته: أبو حفص، ومن الرواة من يُعرف بكنيته:

= الإبل، فلا يمكن أن تفسقه بهذا، إذا كانت المسألة مما يسوغ فيها الاجتهاد.

(١) «علوم الحديث» لابن الصلاح (١٠٩).

كأبي هريرة، فمن المهم أن تعرف اسمه، وهو: عبد الرحمن بن صخر، وغيرهم من الرواة في طبقات التابعين ومن دونهم، وذلك لأنه قد يذكر مرةً بكنيته، ومرةً باسمه.

**وَمَنْ اسْمُهُ كُنْيَتُهُ** كأبي بلال الأشعري، قال أبو حاتم: سأله عن اسمه، فقال: هو كنيتي<sup>(١)</sup>، وهذا قليل، كما قال الحافظ.

**وَمَنْ اخْتَلَفَ فِي كُنْيَتِهِ** وأشار الحافظ إلى أن هذا الصنف كثير، ومثاله: عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه، اختلف في كنيته فقيل: أبو عمرو، وقيل: أبو عبد الله، وقيل: أبو عبد الرحمن وقيل: أبو محمد، وقيل: أبو حماد<sup>(٢)</sup>.

**وَمَنْ كَثُرَتْ كُنَاءُ أَوْ نُعُوتُهُ** الذين تكثر نعوتهم أو كناهم إذا ذكروا في الأسانيد على أكثر من وجه يظن الطالب لأول وهلة أن في هذا اختلافاً في أسماء الرواة! أو أنه أكثر من شخص في بعض المواطن، وهو في الحقيقة راوٍ واحد.

ومن أكثر الناس الذين عرفوا بكثرة النعوت محمد بن سعيد المصلوب قيل: إن له مائة اسم!<sup>(٣)</sup>؛ يعني: يدلس بها، وهو كذاب لا يساوي فلساً.

**وَمَنْ وَافَقْتُ كُنْيَتُهُ اسْمَ أَبِيهِ أَوِ الْعَكْسُ**<sup>(٤)</sup> مثل: أبي إسحاق

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٠/٥٨٣).

(٢) «معجم الشيوخ» للسيكي ص (٣١٢).

(٣) يقول الحافظ أبو جعفر العقيلي - في ما نقله ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٣/٧٤) - وقد بلغني عن بعض أصحاب الحديث أنه قال: يقلب اسمه على نحو مائة اسم! وما أبعد أن يكون كما قال.

(٤) وللحافظ أبي الفتح الأزدي (٣٧٤هـ) كتابان: الأول: «من وافق اسمه اسم أبيه»، والثاني: «من وافق اسمه كنية أبيه»، وللخطيب: «من وافت كنيته اسم أبيه».

إبراهيم بن إسحاق، حتى لا تظن أن الاسم فيه خطأ فتسقط (أبي)، تظن أنه إسحاق بن إبراهيم! هو إبراهيم، وكنيته أبو إسحاق، واسم أبيه إسحاق؛ فوافقت كنيته اسم أبيه، هذا موجود حتى في الواقع، فتعرف كنيته حتى لا تظن أن فيه قلباً، (أو العكس)؛ أي: وافق اسمه كنية أبيه؛ كإسحاق بن أبي إسحاق السبيعي.

﴿أَوْ كُنْيَتُهُ كُنْيَةً زَوْجَتِهِ﴾ مثل أبو الدرداء كنية زوجته: أم الدرداء، وأم الدرداء عندنا ثنتان صغرى وكبرى، فمن لم يميز بينهما قد يصح إسناداً منقطعاً أو يحكم على انقطاع إسناد بالاتصال؛ لأن الكبرى صحابية والصغرى تابعية، فاعرف هذه من هذه.

﴿وَمَنْ نُسِّبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ﴾ منهم المقداد بن الأسود؛ لأنه كان في حجره وتبناه، وأبواه: عمرو الكندي.

﴿أَوْ إِلَى أُمِّهِ﴾ يقال: إسماعيل ابن علية، اسمه إسماعيل بن إبراهيم بن مقسّم الأسدى، أحد كبار الأئمة، كان ينسب إلى أمّه وإن كان يغضب من ذلك، وكان يقول: مَنْ قَالَ: ابْنُ عُلَيَّةَ، فَقَدِ اغْتَابَنِي!<sup>(١)</sup> لكن هذا مما استثناه العلماء في جواز ذكر من لم يعرف إلا بذلك الاسم، أو ذاك اللقب، وأنه مما لا يدخل في الغيبة.

﴿أَوْ إِلَى غَيْرِ مَا يَسْبِقُ إِلَى الْفَهْمِ﴾ مثل: خالد بن مهران الحذاء، هذا أحد الثقات الحفاظ، وإذا سمعت الحذاء تفهم أنه رجل يمتهن مهنة صناعة الأحذية، وهو لم يكن كذلك، إنما كان يجلس إليهم؛ فنسب إليهم<sup>(٢)</sup>.

﴿وَمَنْ اتَّفَقَ اسْمُهُ وَاسْمُ أَبِيهِ وَجَدُّهِ﴾ حتى لا تظن أن هذا تكراراً

(١) «سير أعلام النبلاء» (٩/١٠٨).

(٢) «الطبقات الكبرى» (٧/٢٥٩): «... وقال فهود بن حيان القيسى: «لم يحذ خالد قط، وإنما كان يقول: «أخذوا على هذا النحو، ولقب الحذاء»».

في الأسانيد، وخاصة أن (بن) قد تحرف إلى (عن) بسهولة، ولو انقلب الإسناد عندك من (بن) إلى (عن) انقطعت عندك حلقة من حلقات الإسناد، أو اشتبكت حلقة، وهذا يؤكد صعوبة هذه المهمة.

• **مثاله:** الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال الحافظ: وقد يقع أكثر من ذلك.

**أو اسم شيخه وشيخه فصاعداً، ومن اتفق اسم شيخه والراوي عنه** اتفقت هذه الأسماء فتعرفها حتى لا تظن أن هناك تكراراً.

• **مثاله:** عمران، عن عمران، عن عمران؛ فال الأول: يعرف بالقصير، والثاني: أبو رجاء العطاردي، والثالث: ابن حسين الصحابي رضي الله عنه.

**ومعرفة الأسماء: المجردة والمفردة، وكذا الكنى، والألقاب** والمقصود بالأسماء المجردة؛ أي: من غير ارتباط بكنية أو لقب، فتعرف مثلاً: عمرو بن عبد الله، وهو أبو إسحاق السبيسي، وقد صنف العلماء في ذلك كتباً كثيرة؛ كطبقات ابن سعد، وتاريخ البخاري، وأحياناً بعضهم يخص تصنيفه بالثقة؛ كالعجملي وابن حبان، وبعضهم بالضعف كما فعل ابن عدي، وبعضهم يخصها ببلد كتاب: طبقات المحدثين بأصفهان، لأبي الشيخ.

**والمراد بالأسماء المفردة؛ أي:** التي لا يشترك مع صاحبها أحدٌ في هذا الاسم، مثل: أجمد بن عجيان، وهشيم، لا يوجد إلا واحد، ومعرفة الكنى: كأبي فلان وأم فلان، والألقاب: كالأشمش، والأعرج، والضال، وهذا معروف وكثير<sup>(١)</sup>.

(١) قال المصنف في شرحه لهذا المتن (١٩٩): «وقد جمعها - أي: الأسماء المجردة - جماعة من الأئمة:

**وَالْأَنْسَابُ**؛ أي: من المهم معرفة الأنساب، ثم بين أنها تقع إلى عدة أنحاء، **فقال رَحْمَةُ اللَّهِ**:

**وَتَقَعُ إِلَى الْقَبَائِلِ** كالكندي نسبة إلى قبيلة كندة.

**وَالْأَوْطَانِ؛ بِلَادًا**؛ أي: وقد تقع النسبة إلى الأوطان، سواء كانت **بِلَادًا**: كالموكي، والمدني، والبصرى، والزبيدي **وَضِيَاعًا** الضياعة: هي الأرض المزروعة التي يملكها إنسان في جهة ما؛ كمحمد بن عامر السويدائى، نسبة إلى السويداء من ضياع حوران بناحية دمشق.

**وَسِكَّا** السكة: الطريق المستوي الذي تصطف بجانبيه البيوت اصطافاً مستوياً؛ كالخركوش؛ نسبة لخركوش: سكة بنيسابور<sup>(١)</sup>.

**وَمُجاوِرَةً**؛ أي: أن ينسب إلى مكة لأنه جاور فيها.

**وَإِلَى الصَّنَائِعِ وَالْحِرَفِ** كالبزار: نسبة إلى بيع البز - الثياب -، والقطان: نسبة إلى بيع القطن.

**قال الحافظ:** **وَيَقُولُ فِيهَا الْإِتْفَاقُ وَالإِشْتِبَاهُ كَالْأَسْمَاءِ، وَقَدْ تَقَعُ**

= فمنهم من جمعها بغیر قید؛ كابن سعد في «الطبقات»، وابن أبي خيثمة، والبخاري في تاريخهما، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»! ومنهم: من أفرد «الثقة»؛ كالعجلي، وابن حبان، وابن شاهين، ومنهم: من أفرد «المجرودين»؛ كابن عدي، وابن حبان، ومنهم: من تقىد بكتاب مخصوص؛ كـ«رجال البخاري»، لأبي نصر الكلبادى، وـ«رجال مسلم»، لأبي بكر بن منجويه، وـ«رجالهما معاً» - أي: رجال الصحيحين - لأبي الفضل ابن طاهر، وـ«رجال أبي داود»، لأبي علي الجيانى، وكذا «رجال الترمذى»، وـ«رجال النسائي»، لجماعة من المغاربة، وـ«رجال الستة»: الصحيحين، وأبي داود، والترمذى، والنمسائى، وابن ماجه، لعبد الغنى المقدسى في كتابه «الكمال»، ثم هذبه المزى في «تهذيب الكمال»، وقد لخصته، وزدت عليه أشياء كثيرة وسميته «تهذيب التهذيب»، وجاء مع ما اشتمل عليه من زيادات، قدر ثلث الأصل». اهـ.

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٧/٢٥٦).

**الْقَابَا**؛ أي: أن الأنساب قد يقع فيها ما يقع في الأسماء من الاتفاق والاشتباه (وَقَدْ تَقَعُ الْقَابَا)؛ أي: هذه النسبة إلى هذه الأشياء قد تقع لقباً يُعرف به أحد الرواة، كما لقب خالد بـ(الحذاء)؛ قيل له ذلك؛ لأنه كان يجلس عندهم وقيل: لأنه كان يقول: أَحَدُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ<sup>(١)</sup>.

**قَالَ رَبِّكُمْ اللَّهُ:** **وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ ذَلِكَ**؛ أي: ومن المهم معرفة سبب تلك الألقاب والأنساب؛ لأنك إذا عرفت أسبابها، استطعت أن تفرق أكثر وأكثر، مثلاً: معاوية بن عبد الكريم الثقفي الضال! ما سبب تلقيبه بالضال؟ قال السمعاني: «وإنما سمي (الضال) لأنه ضل في طريق مكة، فقيل له: الضال، وكان من عقلاه أهل البصرة ومتقنيهم وثقاتهم»<sup>(٢)</sup>.

**قوله:** **وَمَعْرِفَةُ الْمَوَالِيِّ مِنْ أَعْلَى، وَمِنْ أَسْفَلَ**؛ أي: لا بد من معرفة طرف الولاء الأعلى، وهو السيد المُعْتَق بالكسر، أو المُحَالِف بالفتح، أو الذي أسلم على يديه المولى.

**وَطَرَفُ الْوَلَاءِ الْأَسْفَلِ:** وهو المُعْتَق بالفتح، والمُحَالِف بالكسر، أو الذي أسلم على يدي مولاه.

**وقوله:** **بِالرِّقِ، أَوْ بِالْجِلْفِ** أو بالحلف؛ لأن الولاء قد يكون بسبب الرّق: اعتقه شخصٌ فصار مولى له؛ لقوله وَكَانَتْ لِلْمَوَالِيَّةُ فِي قَصْدَةِ بَرِيرَةِ الْمَوَالِيِّ في قصة بَرِيرَةِ التي رواها الشيخان: (**الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**)<sup>(٣)</sup>، ومن أشهر أمثلته: الإمام البخاري، فإنه يُنسب ويقال: **الْجُعْفِيُّ**؛ لأن أحد أجداده أسلم على يد رجل جعفي، فنسب إليه.

**أو بسبب الحلف:** كما يقع بين القبائل العربية قديماً يتحالفون

(١) «الأنساب» للسمعاني: (٤/٥).

(٢) «تقريب التهذيب»، رقم (١٦٨٠).

(٣) البخاري ح(٤٤٤)، مسلم ح(١٥٠٤).

فيصبح ينسب إليهم بالحلف؛ كمالك بن أنس الإمام ونفره أضبَّ حِيُون صَلِيبَةً، موالٍ لـتَيْم قريش بالحلف.

ومن المهم كذلك: **﴿مَعْرِفَةُ الْإِخْوَةِ وَالْأَخْوَاتِ﴾** لأنَّه أحياناً قد يلتبس هذا الراوي بهذا الراوي فتظن أنه تصحيف، أنت تعرف أنَّ هذا بيت علم مثل: سالم وعبد الله وحمزة وعيَّد الله وزيد وواقد وعبد الرحمن أبناء عبد الله بن عمر! كلهم تابعيون، فتعرف أهل هذا البيت.

وأحياناً قد تأخذ قاعدة كلية في بعض البيوت العلمية، مثل أن يقال: كل آل فلان ضعاف؛ كقول الحافظ أبي الفضل ابن طاهر عن حديث رواه حَجَّاج بن رِشدَين: وحجاج ضَعِيف، وَكَانَ نَسْلُ رِشدَين قد خصوا بالضعف: رشدَين، وابنه حجاج، وَمُحَمَّد بن الحَجَّاج، وَأَحْمَد بن مُحَمَّد بن الحَجَّاج كلهم ضَعَاف<sup>(١)</sup>.

أو: كل آل فلان ثقات، مثل ما قال الإمام أحمد ويحيى بن معين: «آل كعب بن مالك، كلهم ثقات»<sup>(٢)</sup>.

والأخوات أيضاً كذلك؛ أي: من كانت منهن لها عناية بالتحديث والرواية.

**قال الحافظ:** **﴿وَمَعْرِفَةُ آدَابِ الشَّيْخِ وَالْطَّالِبِ﴾** وهذه يعني بها العلماء كثيراً؛ كصدق النية مع الله عَزَّلَه... إلخ، والطالب في علاقته مع المجلس، ومع الشيخ، ومع الدرس، ومع الكتاب... إلخ.

**﴿وَسِنَّ التَّحَمُّلِ وَالْأَدَاءِ﴾** التحمل: هو وقت التلقى عن الشيخ، وبعض العلماء حدده بسبعين سنة، وبعضهم حدده بخمس، والصحيح أنه

(١) «ذخيرة الحفاظ» (٤/١٨٤٢).

(٢) «تاريخ ابن أبي خيثمة» (٢/١٤٦)، «بحر الدم» (١٩٣).

إذا فِهُمْ الخطابَ ورَدَّ الجوابَ ومِيزَ فهذا يصح له أن يتتحمل، لكن الأداء - وهو: تبليغ ما تحمله - لا يؤديه إلا بعد أن يبلغ الحلم؛ لأن هذا نوع من التكليف، والصغير غالباً لا يُؤْمِنُ عليه الخطأ.

**وَصِفَةٌ كِتَابَةُ الْحَدِيثِ وَعَرْضِهِ، وَسَمَاعِهِ، وَإِسْمَاعِهِ** قال الحافظ في النزهة: **وَصِفَةٌ كِتَابَةُ الْحَدِيثِ** وهو: أن يكتُبُهُ مُبِينًا مفسّراً، ويُشْكُلَ المُشْكَلَ منهُ وينقُطُهُ، ويكتب الساقط في الحاشية اليمني، ما دام في السُّطُرِ بقِيَّةً، وإنَّا في اليسرى، **وَعَرْضِهِ** وصفة عرضه: وهو مقابلته مع الشَّيخِ المُسْمِعِ، أو مع ثقةٍ غيره، أو مع نفسه شيئاً فشيئاً.

**وَسَمَاعِهِ، وَإِسْمَاعِهِ** وصفة سماعه: بأن لا يتشاغل بما يخلُ به من نسخ أو حديث أو نعاس، وإسماعه كذلك.

**وَالرَّحْلَةُ فِيهِ ؛ أَيِّ**: وصفة الرحلة فيه، حيث يبتدئ بحديث أهل بلده فيستوعبه، ثم يرحل فيحصل في الرحلة ما ليس عنده، ويكون اعتناقه في أسفاره بتکثیر المسموع أولى من اعتناقه بتکثیر الشیوخ<sup>(١)</sup>.

**وَتَصْنِيفِهِ ؛ عَلَى الْمَسَانِيدِ** كمسند أحمد، **أَوِ الْأَبْوَابِ**؛ كالصالح والسنن الأربع المشهورة، **أَوِ الْعِلَلِ**؛ كعلل ابن أبي حاتم، **أَوِ الْأَطْرَافِ**؛ ككتاب المزّي مثلاً «تحفة الأشراف» الذي رتبه على أطراف أحاديث الكتب الستة.

**وَمَعْرِفَةُ سَبَبِ الْحَدِيثِ** هذا يشبه سبب النزول في القرآن، فهنا سبب الحديث؛ لأنَّه أحياناً يعينك على فقه الحديث، بل قد يكون مبيناً لأمر ما كمعرفة الناسخ والمنسوخ، أو كتقيد المطلق وما إلى ذلك.

قال: **وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ ؛ أَيِّ**: صنف في سبب ورود الحديث

(١) ينظر: «نزهة النظر» ص(٥٠).

﴿بَعْضُ شُيُوخِ الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى بْنِ الْفَرَاءِ﴾ وهو أبو حفص العُكْبَرِي<sup>(١)</sup>، ولم يصل إلينا كتابه، والقاضي أبو يعلى بن الفراء: هو شيخ الحنابلة أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد البغدادي<sup>(٢)</sup>.


ومن صنف في هذا الموضوع من المتأخرین: الحسینی فی کتابه «البیان والتعریف بأسباب ورود الحديث الشریف»<sup>(٣)</sup>.

ثم قال الحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ: ﴿وَصَنَفُوا فِي غَالِبِ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ﴾؛ أي: كل ما مضى قد صنفوا فيه أو في أغلبه.

ثم قال: ﴿وَهِيَ نَقْلٌ مَحْضٌ﴾؛ يعني: هي غير داخلة في موازين القياس - كما هو في الأفعال - بحيث يحفظ الطالب قاعدة ثم يجري عليها الأمثلة! فلا بد أن تُحفظ بأعيانها؛ فهي نَقلٌ مَحْضٌ ظَاهِرَةٌ التَّعْرِيفِ؛ أي: واضحة جلية ﴿مُسْتَغْنِيَةٌ عَنِ التَّمْثِيلِ، وَحَصْرُهَا مُتَعَسِّرٌ﴾؛ فلتراجع لها مَبْسوطاتُها، وَاللَّهُ الْمُوْفَّقُ وَالْهَادِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ.

نسأل الله رب العالمين أن ينفعنا بما علمنا، وأن يجعله حجة لنا لا علينا.

والحمد لله رب العالمين



(١) أبو حفص عمر بن أَحْمَدَ بن عُثْمَانَ العُكْبَرِي - بضم فسكون وفتح الموحدة وراء نسبة - إلى عُكْبَراً: بلد على دجلة فوق بغداد، ينظر: «تاریخ بغداد» (١٤٥/١٣).

(٢) ولد (٣٨٠هـ)، وتوفي (٤٥٨هـ)، انظر ترجمته في: «طبقات الحنابلة» (١٩٣/٢)، و«سیر أعلام النبلاء» (٨٩/١٨).

(٣) حققه: سيف الدين الكاتب، ونشرته دار الكتاب العربي بيروت.

# الفهرس

- \* فهرس فوائد توضيح النخبة.
- \* فهرس الموضوعات.

## فهرس فوائد توضيح النخبة

### الصفحة

### الفائدة

م

- ١ من الغريب أن شهرة الرامهرمزي أديباً ولغوياً أكثر من شهرته محدثاً! ١١ الحاشية
- ٢ أبرز ما أخذ على كتاب ابن الصلاح (معرفة أنواع علم الحديث)
- ٣ هل (الموقظة) اختصار لكتاب (الاقتراح) أم هي اختصار لكتاب ابن الصلاح؟ ١٤ حاشية
- ٤ ما الميزات التي جعلت العلماء يحتفون بمتنا النخبة؟ ١٥
- ٥ ما الكتب التي كان ابن حجر راض عنها من مؤلفاته؟ ١٥ الحاشية
- ٦ ما هو أول شرح للنخبة؟ ١٦
- ٧ علوم الشريعة تنقسم إلى قسمين. ١٨
- ٨ كيف صار علم الإسناد - وعلوم الحديث بعامة - من مفاخر هذا الدين؟ ١٨ الحاشية
- ٩ بم يتميز كتاب (الكفاية) للخطيب البغدادي؟ ٢١
- ١٠ السنة التي مات فيها حافظ المشرق وحافظ المغرب!
- ١١ للسائل نصيب من الخير الذي يبذل العالم بسبب سؤاله. ٢٤ الحاشية ١
- ١٢ مقاصد الناس في التأليف سبعة. ٢٤ الحاشية ٢
- ١٣ هل كلمة (الخبر) أعم من كلمة (الحديث) أم مرادفة لها؟ ٢٦ الحاشية
- ١٤ ليس معنى (حديث الآحاد) ما روی بإسناد واحد. ٢٧ الحاشية ١

الصفحة

الفائدة

٢

- |                 |  |    |
|-----------------|--|----|
| ٢٧ مع الحاشية ٢ | ليس (المتواتر) من مباحث علم الحديث!  | ١٥ |
| ٣٠              | المتقدمون والمتاخرون في استخدام معنوي (العزيز).                                | ١٦ |
| ٣٠ الحاشية ١    | شهرة الحديث تتفاوت.  | ١٧ |
| ٣٠ الحاشية ٢    | من أول من أطلق مصطلح (العزيز) على ما يُروى من طريقين؟                          | ١٨ |
| ٤٤              | قصة الصحابي الذي بشره النبي بالجنة ثلاثة فيه علة قادحة خفية!                   | ١٩ |
| ٤٤              | نادراً ما يستخدم أئمة الحديث لفظة (شاذ)  | ٢٠ |
| ٤٤ الحاشية ١    | لماذا لم يكتف المحدثون بالمعلم عن ذكر الشاذ؟                                   | ٢١ |
| ٤٥              | لماذا كان علم العلل من أدق العلوم؟   | ٢٢ |
| ٤٧              | كيف عرف الأئمة أن فلاناً خفيف الضبط؟   | ٢٣ |
| ٤٨              | مصطلح (الحسن) لم يُحرر كغيره من المصطلحات الجامعة المانعة.                     | ٢٤ |
| ٥٠ الحاشية ٥٠   | لمن أراد الوقوف على أحسن الأوجبة التي ذكرت في توجيهه كلام الترمذى: (حسن صحيح). | ٢٥ |
| ٥٣              | ما حكم زيادة (فإنها بركة) في حديث (فليفطر على تمر)؟                            | ٢٦ |
| ٥٤              | ما حكم زيادة جملة (يوم عرفة) في حديث (أيام أكل وشرب)؟                          | ٢٧ |
| ٥٦              | ما القول الأرجح في زيادة الثقات؟   | ٢٨ |
| ٥٨              | استعمال الأئمة للفظة (شاذ) نادر جداً!  | ٢٩ |
| ٦٠ الحاشية ٦٠   | المتابعة تنقسم إلى قسمين.  | ٣٠ |
| ٦٥ الحاشية ١    | علم مختلف الحديث أشمل مما توحى إليه عبارة الحافظ.                              | ٣١ |
| ٦٦              | الجمع بين حديثي: (لا عدوى ولا طيرة) و(فر من المجدوم)                           | ٣٢ |
| ٦٦ الحاشية ٢    | الجمع بين حديثي: (من مس ذكره فليتوضاً) و(إنما هو بضعة منك)                     | ٣٣ |
| ٦٨              | الجمع بين حديثي: لبس الخفين للمحرم وقطعهما من أسفل.                            | ٣٤ |

الصفحة	الفائدة	م
٦٩	القول في توجيه خبر زواج النبي من ميمونة.	٣٥
٧٣ الحاشية	من أول من أطلق اسم (المعلق)?	٣٦
٧٤ الحاشية ٢	فهم المعنى اللغوي يعين على فهم المعنى الاصطلاحي.	٣٧
٧٩	(رتن الهندي) راوٍ دجال.	٣٨
٨١	كيف عرف الأئمة أن فلاناً مدلس؟ وأمثلة من اجتهد السلف في ذلك.	٣٩
٨٢ الحاشية	ما الفائدة من القراءة في قصص اجتهد السلف رحمهم الله؟	٤٠
٨٢ الحاشية	(صفحات من صبر العلماء) كتاب أوصي بقراءته.	٤١
٨٣	لماذا يقع بعض المحدثين في التدليس؟	٤٢
٨٣	ليس المدلسون على درجة واحدة.	٤٣
٨٤	ما الفرق بين المدلس والمرسل الخفي؟	٤٤
٨٨	من أغراض وُضَاع الحديث.	٤٥
٨٨	كل شيء جاوز قدره فهو فاحش.	٤٦
٨٨ مع الحاشية ٤	الفسق في الشريعة يطلق ويراد به معنيان.	٤٧
٨٩	ما الفرق بين سُوء الحفظ وفاحش الغلط؟	٤٨
٩١ مع الحاشية ٢	ما الفرق بين الكذاب والمتهم بالكذب؟	٤٩
٩٢	على طالب العلم أن يعتني بضبط إطلاق الأئمة للمصطلحات التي تتكرر، ومثال ذلك: لفظ (المنكر).	٥٠
٩٣	لماذا فرق العلماء بين خطأ الثقة وخطأ الضعيف؟	٥١
٩٣	من تكلم في القرآن بغير علم فقد أخطأ ولو أصاب!	٥٢
٩٤ الحاشية	القول على الله بلا علم قد يكون أعظم من الشرك بالله!	٥٣
٩٧	ما سبب إدخال الإدراج في المخالفة؟	٥٤

الصفحة

الفائدة

٢

- |               |  |    |
|---------------|--|----|
| ١٠١           | الحديث: (لا تصوموا يوم السبت...) مضطرب.  | ٥٥ |
| ١٠٢           | هل بين المصحف والمحرف فرق؟   | ٥٦ |
| ٣ الحاشية ١٠٣ | أثر التصحيح في الأسانيد خطير جداً!   | ٥٧ |
| ١٠٤           | هل يجوز رواية الحديث بالمعنى؟  | ٥٨ |
| ١٠٤ حاشية ١   | روى شريك بن عبد الله أن رسول الله كان يتوضأ ببرطلين من ماء!  | ٥٩ |
| ١٠٥           | ما الفرق بين عبارة: (بيان المشكّل) وعبارة: (شرح الغريب)?   | ٦٠ |
| ٣ حاشية ١٠٩   | ما حكم تعديل المبهم؟   | ٦١ |
| ١٠٩           | لماذا لا نقبل التعديل المبهم وإن كان من إمام؟  | ٦٢ |
| ١١١           | لم كان مجهول العين أشد ضعفاً من مجهول الحال؟   | ٦٣ |
| ١١٢           | البدع الكبرى التي ظهرت في زمن الصحابة ثلاثة.   | ٦٤ |
| ١١٣           | رواية أصحاب البدع المكفرة تُرد بلا خلاف، وقد وهم هنا الحافظ!   | ٦٥ |
| ١١٣           | الصحيح قبول رواية المبتدع - بدعة غير مكفرة - الثقة وإن كان داعياً لبدعته، خلافاً للحافظ، وتعليق ذلك. | ٦٦ |
| ١١٩           | ما ضابط المرفوع حكمًا؟   | ٦٧ |
| ١٢٠           | لماذا ميزوا بين المرفوع صراحة وحكمًا؟  | ٦٨ |
| ١٢١           | استحباب إعطاء المبشر شيئاً يسره.   | ٦٩ |
| ١٢٥           | المعروف عند المتقدمين إطلاق (الأثار) على الأحاديث المرفوعة والموقفة والمقطوعة.                       | ٧٠ |
| ١٣٤           | مثال معاصر لـ(السابق واللاحق)  | ٧١ |
| ١٣٥           | ما سبب عنایة العلماء بـ(السابق واللاحق)?   | ٧٢ |
| ٤٠ الحاشية    | قصة تبين ورع الإمام النسائي  | ٧٣ |
| ١٤٧           | الأسماء ليس فيها قياس.   | ٧٤ |

الصفحة	الفائدة	م
١٥٠	علم الطبقات يعين طالب العلم في موضوع المهام	٧٥
١٥١ الحاشية	من أول من تكلم في علم الجرح والتعديل؟	٧٦
١٥٢	أدنى مراتب التعديل قد تلتقي مع أسهل مراتب الجرح.	٧٧
١٥٢ مع الحاشية ١	أعلى ما وقفت عليه في توثيق بعض الرواية.	٧٨
١٥٢	كلمة (شيخ) عند كثير من المحدثين فيها نوع تضعيف!	٧٩
١٥٦	أم الدرداء ثنتان، كبرى وصغرى، صحابية وتابعية!	٨٠
١٥٧	من لطائف اتفاق الأسماء: عمران عن عمران عن عمران!	٨١
١٦٠	هل للتلقي عن الشيوخ والأداء عنهم عمر محدد؟	٨٢

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١	* تقديم رئيس مركز التبيان: د. عبد الله بن منصور الغيفاري
٥	* المقدمة
٩	* بين يدي الشرح
١٩	* من أشهر وأهم كتب علوم الحديث
٢٣	* مقدمة الحافظ ابن حجر
٢٦	* تقسيم الخبر باعتبار وصوله إلينا
٢٩	أولاً: المشهور
٣٠	ثانياً: العزيز
٣١	ثالثاً: الغريب
٣٦	* أنواع الحديث الغريب
٣٩	* أقسام الحديث المقبول
٤٠	أما المسألة الأولى - وهي تعريف الحديث الصحيح -
٤٠	١ - العدل: فما تعريف العدالة؟
٤١	٢ - الضبط
٤٢	٣ - الاتصال
٤٣	٤ - السلامة من العلة، وهو ما عَبَرَ عنه المصنف بقوله: <b>لَغُورِ مَعْلُوٍ</b>
٤٤	٥ - السلامة من الشذوذ
٥١	* زيادة الثقة
٥٧	* المصطلحات الناتجة عن مخالفة الرواة بعضهم بعضاً
٦٠	* المتابعات والشواهد والاعتبار

٦٤	* الحديث المقبول باعتبار العمل به أو عدمه
٧٠	والخلاصة
٧٢	* الحديث المردود وأسباب رده
٧٣	١ - المعلق
٧٤	٢ - المرسل
٧٥	مسألة في حكم مرسل الصحابي
٧٦	٣ - المُعَضَّل
٧٦	٤ - المنقطع
٨٤	حكم رواية المدلس؟
٨٦	* أسباب الطعن في الراوي وما يتبع عنها من أنواع
٩١	* أنواع علوم الحديث التي تنتج عن أسباب الطعن في الراوي
٩٤	الكلام على السبب السابع من أسباب الطعن في الراوي
٩٧	المقلوب
٩٨	المزيد في متصل الأسانيد
١٠٠	المضطرب
١٠٢	المصحف والمحرف
١٠٤	غريب الحديث ومشكل الحديث
١٠٦	الكلام على السبب الثامن من أسباب الطعن في الراوي
١١٠	بم ترتفع الجهالة؟
١١٢	الكلام على السبب التاسع من أسباب الطعن في الراوي
١١٦	الكلام على السبب العاشر - وهو الأخير - من أسباب الطعن في الراوي .
١١٩	* أقسام الحديث باعتبار من يضاف إليه
١١٩	١ - المرفوع
١٢٣	٢ - معرفة الموقوف
١٢٤	تعريف الصحابي
١٢٤	٣ - تعريف التابعي = المقطوع
١٢٧	* تعريف المسند، وما يتعلق به من العلو والنزول

الصفحةالموضوع

١٣٣ .....	* أنواع حديثية تتعلق بصفة الإسناد وهيئته .....
١٤٠ .....	* الكلام على صيغ الأداء .....
١٤٤ .....	* أنواع الحديث المتعلقة بأسماء الرواية المشتبهة .....
١٤٥ .....	١ - المتفق والمفترق .....
١٤٦ .....	٢ - المؤتلف والمختلف .....
١٤٧ .....	٣ - المتشابه .....
١٥٠ .....	* خاتمة .....
١٥١ .....	علم الجرح والتعديل .....
١٦٥ .....	* الفهارس .....
١٦٧ .....	فهرس فوائد توضيح النخبة .....
١٧٣ .....	فهرس الموضوعات .....